



المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية



مجلة تبيين
للدراسات القرآنية

مجلة تبيين للدراسات القرآنية

مجلة علمية دورية محكمة



موضوعات العدد الثالث والخمسين

- ❖ أقوال عطاء بن يسار في علوم القرآن - جمعا ودراسة
د/ فاطمة سليمان إبراهيم اللحيم
الأستاذ المشارك بقسم القرآن وعلومه بكلية
الشريعة - جامعة القصيم
- ❖ تفسير سورة النجم، من كتاب (مفاتيح التنزيل) لأبي الفضل محمد بن أبي
القاسم بن بابجوك البقالي، الخوارزمي (ت: 562هـ) - دراسة وتحقيق
د/ عبد الله بن صالح بن سليمان العمر
الأستاذ المشارك بقسم القرآن وعلوم القرآن، بكلية الشريعة
والفانون - جامعة المجمعة - المملكة العربية السعودية
- ❖ ما تعدد نزوله بين المفسرين والمحدثين - دراسة تأصيلية
د/ منيرة عامر عبد الله الدعرمي
الأستاذ المساعد بقسم الثقافة الإسلامية بكلية التربية
والتربية البشرية - جامعة بيشة - المملكة العربية السعودية
- ❖ الإيماء والإشارة في سورة الأحزاب - دراسة نظرية تطبيقية
د/ عبد الله بن سليمان عبد الله العمير
الأستاذ المساعد بقسم التفسير وعلوم القرآن، بكلية القرآن
الكريم الجامعة الإسلامية المملكة العربية السعودية
- ❖ قواعد التفسير في مصنف الزيادة والإحسان في علوم القرآن للإمام ابن
عقيلة المكي (ت: 1150هـ) - دراسة نظرية تطبيقية
د/ منيرة خليفة إبراهيم بوغناء الخالدي
دكتوراه في التفسير وعلوم القرآن - جامعة الملك فيصل
- ❖ أنواع المقاصد القرآنية - دراسة تأصيلية
د/ أريج محمد علي محمد آل مغمم
قسم القرآن وعلومه، كلية الشريعة وأصول الدين
جامعة الملك خالد - المملكة العربية السعودية

العدد الثالث والخمسون - ١١٤٤٧هـ - ٢٠٢٥ ديسمبر

TBEIAN FOR QUR'ANIC STUDIES

Issus 53 - 11 Jumada-Al-Akhira 1447/ AH - 30 December 2025



المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
الجمهورية العربية السعودية



مجلة يَدَاكَ عَمَّة لِلدِّرَاسَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ

مجلة علمية دورية محكمة



العدد: (٥٣) (١١ / جمادى الآخرة / ١٤٤٧ هـ)

ردمد ١٦٥٨-٣٥١٥

ISSN.١٦٥٨-٣٥١٥

رقم الإيداع ١٤٢٨/٢١٩٠

حقوق الطبع محفوظة

للجمعية العلمية السعودية للقرآن الكريم وعلومه

العام ١٤٤٧ هـ. ٢٠٢٥ م



التعريف بالمجلة**مجلة "تبيان" للدراسات القرآنية**

مجلة (دورية – محكمة)، تعنى بنشر البحوث في مجال الدراسات القرآنية، تصدر أربع مرات سنوياً عن الجمعية العلمية السعودية للقرآن الكريم وعلومه "تبيان"، صدر العدد الأول منها عام ١٤٢٨ هـ/٢٠٠٧ م.

الرؤية:

الريادة في نشر البحوث المحكمة في الدراسات القرآنية.

الرسالة:

نشر البحوث المحكمة في حقول الدراسات القرآنية من خلال معايير مهنية عالمية متميزة.

الأهداف:

- ١- إيجاد مرجعية علمية للباحثين في مجال الدراسات القرآنية.
- ٢- المحافظة على هوية الأمة والاعتزاز بقيمها من خلال نشر الأبحاث المحكمة التي تسهم بتطوير المجتمع وتقدمه.
- ٣- تلبية حاجة الباحثين محلياً وإقليمياً وعالمياً للنشر في مجال الدراسات القرآنية.



مجلة "تبیان" للدراسات القرآنية

المشرف العام

د. ظافر بن سعد بن سعيد الشهري

رئيس مجلس إدارة الجمعية العلمية السعودية للقرآن الكريم وعلومه

رئيس هيئة التحرير

أ.د/ بندرين سليم الشراري

الأستاذ في قسم القرآن وعلومه بكلية أصول الدين والدعوة

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

أعضاء هيئة التحرير

• أ.د/ حبيب الله صالح حبيب الله السلي

الأستاذ في قسم القراءات بكلية الدعوة وأصول الدين

جامعة أم القرى

• أ.د/ سعد بن مبارك بن سعد الدوسري

الأستاذ في قسم القرآن وعلومه بكلية الشريعة

جامعة القصيم

• أ.د/ عمر بن عبد العزيز بن عبد المحسن الدهيشي

الأستاذ بقسم الدراسات القرآنية، بكلية التربية

جامعة الملك سعود

• أ.د. ناصر بن سعود بن حمود القثامي

الأستاذ بكلية الشريعة والأنظمة، عميد كلية الشريعة والأنظمة

جامعة الطائف

• أ.د/ عبد الحكيم بن عبد الله القاسم

الأستاذ المشارك بقسم الدراسات القرآنية، بكلية التربية

جامعة الملك سعود

• أ.د/ إيمان بنت عبد الله العمودي

الأستاذ في قسم القرآن وعلومه بكلية أصول الدين والدعوة

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

مدير التحرير

د/ مي بنت عبد الله بن محمد الهدب

الأستاذ المشارك في قسم القرآن وعلومه بكلية أصول الدين والدعوة

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

أمين التحرير

د. إبراهيم بن عباس بن ناصر الشغدري

الهيئة الاستشارية

- أ.د/ عبد الله عبد الرحمن الشثري
الأستاذ في قسم القرآن وعلومه بكلية أصول الدين والدعوة
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
- أ.د/ إبراهيم سعيد الدوسري
الأستاذ في قسم القرآن وعلومه بكلية أصول الدين والدعوة
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية. سابقًا
- أ.د/ فهد بن سليمان الفهيد
الأستاذ بقسم العقيدة والمذاهب المعاصرة بكلية أصول الدين والدعوة
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

شروط وإجراءات النشر

في مجلة (تبیان) للدراسات القرآنية

المواصفات العلمية والمنهجية:

- الأمانة العلمية.
- الأصالة والابتكار.
- سلامة الاتجاه.
- سلامة منهج البحث.
- مراعاة أصول البحث العلمي في الاقتباس والتوثيق، وسلامة اللغة، والإملاء، والطباعة.
- كتابة مقدمة تحتوي على: (موضوع البحث، ومشكلته، وحدوده، وأهدافه، ومنهجه، وإجراءاته، وخطة البحث، والدراسات السابقة – إن وجدت – وإضافته العلمية عليها).
- تقسيم متن البحث إلى فصول ومباحث ومطالب، حسب ما يناسب طبيعة البحث موضوعه ومحتواه.
- كتابة خاتمة بخلصة شاملة للبحث تتضمن أهم (النتائج) و(التوصيات).
- كتابة قائمة بمراجع البحث، وفق المواصفات الفنية المشار إليها لاحقاً.

شروط تسليم البحث:

- ألا يكون البحث قد سبق نشره.
- ألا يكون مستقلاً من بحث أو رسالة نال بها الباحث درجة علمية، وفي حال كان كذلك يجب على الباحث أن يشير إلى ذلك، وأن لا يكون سبق نشره، لتتضمن هيئة التحرير مدى الفائدة العلمية من نشره.
- ألا يزيد عدد الصفحات عن ٥٠ صفحة -كاملاً مع الملحقات- بعد التقيد بالمواصفات الفنية لطباعة البحث من حيث نوع الخط، وحجمه، والمسافات، والهوامش.
- رفع البحث عبر البوابة الإلكترونية للمجلة نسخة إلكترونية من البحث بصيغة (Word)، ونسخة أخرى بصيغة (BDF) بدون بيانات الباحث.

مرفقات البحث عند تسليمه:

- رفع ملف يشتمل على عنوان البحث والسيرة الذاتية.
- رفع ملف ملخص البحث باللغة العربية، لا يزيد عن (٢٠٠) كلمة، ويتضمن العناصر التالية: (عنوان البحث، اسم الباحث ورتبته العلمية، موضوع البحث، وأهدافه، ومنهجه، وأهم النتائج، وأهم التوصيات). مع كلمات دالة (المفتاحية) معبرة بدقة عن موضوع البحث، والقضايا التي تناولها، بحيث لا يتجاوز عددها (٦) كلمات.
- رفع ملف ترجمة الملخص وعنوان الموضوع واسم الباحث ورتبته، والكلمات الدالة إلى اللغة الإنجليزية، ويجب أن يعتمد الملخص المترجم من قبل مركز ترجمة متخصص.

إجراءات التحكيم:

- يتم التحكيم بسرية في جميع الأطراف حيث يعرض البحث على هيئة التحرير بدون اسم الباحث، كما يحجب اسم الباحث عن المحكمين، ويحجب اسم المحكمين عن الباحث.
- تنظر هيئة التحرير في مدى تحقيق البحث لشروط النشر، فإن كان مطابقاً للشروط حول للتحكيم.

معيّار التقييم	الدرجة التامة	الدرجة الفعلية	جوانب الضعف
قيمة الموضوع العلمية	٢٥		
جدة الموضوع والإضافة العلمية	٢٥		
سلامة منهجية البحث	٢٥		
شخصية الباحث وحسن معالجته للموضوع	٢٥		
المجموع	١٠٠		

- تؤخذ النتيجة بمتوسط درجات أعضاء هيئة التحرير.
- يجتاز البحث القبول الأولي للعرض على المحكمين إذا تجاوز ٦٠٪.
- تُحكّم البحوث من قبل محكمين اثنين على الأقل، برتبة علمية تساوي أو تزيد عن الباحث.
- تُحكّم البحوث وفق المعايير التالية:

معيّار التقييم	الدرجة التامة	الدرجة الفعلية	جوانب الضعف
العنوان: جودة الصياغة، مطابقة العنوان للمضمون	٥		
ملحقات البحث: ملخص، مقدمة، خاتمة، توصيات، قائمة مراجع. مع توفر العناصر الأساسية لكل منها.	٥		
الدراسات السابقة: وافية، وضوح العلاقة بالبحث، الإضافة العلمية محدد	٥		
اللغة: النحو، الإملاء، الطباعة	٥		
المنهجية: الوضوح، السلامة، الالتزام، دقة الخطة، سلامة التوزيع	١٠		
الأسلوب: الجزالة، الإيجاز، الوضوح، الترابط	٢٠		
المضمون العلمي: المطابقة للعنوان والأهداف، السلامة العلمية، القوة، الإضافة العلمية ظاهرة وقيمة.	٢٠		
الإضافة العلمية: الأصالة، التجديد، الأهمية.	١٥		
المصادر: الأصالة، الحداثة، التنوع، الشمول	٥		
النتائج: مبنية على الموضوع، الشمول، الدقة	٥		
التوصيات: منبثقة عن الموضوع، الواقعية، الشمول	٥		
النتيجة	١٠٠		

- قرار التحكيم يعتمد على متوسط درجات المحكمين ويتضمن الاحتمالات التالية:
 - في حال اجتياز البحث درجة ٩٠٪ يعتبر البحث مقبولاً للنشر على حاله.
 - يحتاج لتعديل في حال حصول البحث على درجة ما بين ٦٠٪ - ٨٩٪.
 - مرفوض في حال حصول البحث على درجة أقل من ٦٠٪.
 - في حال الحاجة للتعديل يعاد البحث مع التعديلات المطلوبة للباحث، ويقوم هو بدوره بالتعديل وإن بقي على رأيه يرد على ملاحظة المحكم بما يوضحه ويقويه.
 - بعد أن يجري الباحث التعديل يعاد البحث للمحكم للحكم النهائي، ويتضمن الحكم أحد احتمالين:
 - مقبول للنشر في حال حصوله على ٩٠٪ فما فوق.
 - مرفوض في حال حصوله على ٨٩٪ فما دون.
- شروط النشر:
- في حال قبول البحث للنشر تؤول كافة حقوق النشر للمجلة، ولا يجوز نشره في أي منفذ نشر آخر ورقياً أو إلكترونياً، دون إذن كتابي من رئيس هيئة تحرير المجلة، وللمجلة الحق في نشر البحث على موقع الجمعية وغيره من أوعية النشر الإلكتروني.
 - ينشر البحث إلكترونياً في موقع المجلة وفي المجلة نفسها حسب أولوية النشر، وهذه تعتمد على تاريخ قبول البحث، واعتبارات تحددها هيئة التحرير مثل تنوع الأبحاث في العدد الواحد.

- في حال قبول البحث للنشر يرسل للباحث قبول النشر، وعند رفض البحث للنشر يرسل له اعتذار عن النشر.
- يلتزم الباحث بدفع تكاليف التقييم في الحالات التالية:
 - إذا ثبت عدم صدق الإقرار.
 - إذا أخل الباحث بالتعهد.
 - إذا سحب الباحث بحثه بعد التقييم.
 - إذا لم يلتزم بتسليم البحث بصيغته النهائية وفق شروط النشر المعتمدة في المجلة.
- يلتزم الباحث عند الموافقة على نشره بتقديم الصيغة النهائية المشار إليها في المواصفات الفنية المعتمدة.

المواصفات الفنية للبحث:

- يستخدم خط (Traditional Arabic) للغة العربية بحجم (١٨) أبيض للمتن وأسود للعناوين، وبحجم (١٤) أبيض للهامش والمخلص.
- يستخدم خط (Times New Roman) للغة الإنجليزية بحجم (١١) أبيض للمتن وأسود للعناوين، وبحجم (١٠) أبيض للهامش والمخلص.
- عدد صفحات البحث (٥٠) صفحة (A٤).
- تترك مسافة بداية كل فقرة لا تزيد على ١ سم.
- المسافة بين السطور مفرد.
- الهوامش الصفحة من الأعلى والأسفل واليسار ٢,٥ سم ومن اليمين ٣,٥ سم.
- الآيات القرآنية تكتب وفق المصحف الإلكتروني لمجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بحجم ١٤ بلون عادي (غير مسود).

طريقة التوثيق

توثيق الآيات:

- توثق الآيات في المتن عقب النص القرآني مباشرة بذكر السورة متبوعة بنقطتين ثم رقم الآية داخل حاصرتين، هكذا: [البقرة: ٢٥٥].

توثيق النصوص:

- يلحق النص المراد توثيقه داخل المتن برقم صغير علوي بعد علامة الترقيم.
- يربط بحاشية سفلية أسفل الصفحة بترقيم مستقل لكل صفحة، وتضبط الحواشي آلياً لا يدوياً.

أولاً: عند ورود المصدر أول مرة وكذلك في قائمة المراجع في نهاية البحث.

عنوان الكتاب متبوعاً بفاصلة، اسم المؤلف
مثال:

الصباح، الجوهري (٤٦/٢).

ثانياً: إذا ورد المرجع مرة ثانية

عنوان الكتاب متبوعاً بفاصلة، اسم العائلة متبوعاً بفاصلة، ثم الجزء والصفحة متبوعة بنقطة.
مثال: الصباح تاج اللغة وصحاح العربية، الجوهري (٤٦/٢).

- توثيق الحديث النبوية: تتبع ذات الخطوات السابقة، ويضاف رقم الحديث، والحكم عليه.
- توثيق بحث في مجلة: يضاف لما سبق عنوان البحث بعد اسم المجلة بخط غامق، ثم رقم العدد.

**جميع المراسلات وطلبات الاشتراك باسم: رئيس هيئة التحرير
على النحو التالي:**

المملكة العربية السعودية – الرياض

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية – كلية أصول الدين، والدعوة – الجمعية العلمية
السعودية للقرآن الكريم وعلومه- مجلة "تبیان" للدراسات القرآنية

موقع المجلة

<https://imamjournals.org/index.php/tebian>

البريد الإلكتروني:

quranmag@gmail.com

تويتر: <https://twitter.com/quranmag>

هاتف المجلة: ٠٥ ١١٢٥٨٢٧٠ (+٩٦٦)

هاتف وفاكس الجمعية: ٠٥ ١١٢٥٨٢٦٩٥ (+٩٦٦) - ٠٥٣٥٩٧٢٤٢٩

موقع الجمعية العلمية السعودية للقرآن وعلومه (تبیان)

<https://units.imamu.edu.sa/assoc/moss/Associations/Tibyan/Pages/default.aspx>

الصفحة	المحتويات العنوان
١٥	افتتاحية العدد: كلمة رئيس هيئة تحرير المجلة: أ.د. بندرين سليم الشراري
	فهرس بحوث العدد: (٥٣):
١٩	١. أقوال عطاء بن يسار في علوم القرآن - جمعا ودراسة د. فاطمة بنت سليمان بن إبراهيم الاحم الأستاذ المشارك بقسم القرآن وعلومه بكلية الشريعة - جامعة القصيم
٨٥	٢. تفسير سورة النجم، من كتاب (مفاتيح التنزيل) لأبي الفضل محمد بن أبي القاسم بن بابجوك البقالي، الخوارزمي (ت: ٥٦٢هـ) - دراسة وتحقيق د. عبد الله بن صالح بن سليمان العمر الأستاذ المشارك بقسم القرآن وعلوم القرآن، بكلية الشريعة والقانون - جامعة المجمعة - المملكة العربية السعودية
١٥٩	٣. ما تعدد نزوله بين المفسرين والمحدثين - دراسة تأصيلية د. منيرة عامر عبد الله الدعري الأستاذ المساعد بقسم الثقافة الإسلامية بكلية التربية والتنمية البشرية - جامعة بيشة - المملكة العربية السعودية
١٩٥	٤. الإيمان والإشارة في سورة الأحزاب - دراسة نظرية تطبيقية د. عبد الله بن سليمان عبد الله العمير الأستاذ المساعد بقسم التفسير وعلوم القرآن، بكلية القرآن الكريم الجامعة الإسلامية المملكة العربية السعودية
٢٤٥	٥. قواعد التفسير في مصنف الزيادة والإحسان في علوم القرآن للإمام ابن عقيلة المكي (ت: ١١٥٠هـ) - دراسة نظرية تطبيقية د. منيرة خليفة إبراهيم بوغناء الخالدي دكتوراه في التفسير وعلوم القرآن - جامعة الملك فيصل
٢٨٥	٦. أنواع المقاصد القرآنية - دراسة تأصيلية أريج محمد علي محمد آل مغثم قسم القرآن وعلومه، كلية الشريعة وأصول الدين، جامعة الملك خالد - المملكة العربية السعودية
٣٣٣	ملخصات البحوث باللغة الإنجليزية

مقدمة العدد

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي شرف هذه الأمة بالقرآن، وجعله مصدر هدايتها الأول، ومنبع علومها، ومحلّ عنايتها عبر القرون، وصلى الله وسلم على نبينا محمد الذي أنزل عليه الكتاب تبياناً لكل شيء.

أمّا بعد فتُعَدّ الدراسات القرآنية من أشرف ميادين العلم، وأعظمها أثراً في بناء الفكر والوعي السليم، فهي الباب الذي يلج منه الباحث إلى أعماق الوحي، يستكشف دلالته، ويبين هداياته، ويكشف وجوه إعجازه. وإن كل جهد يُبذل في هذا الميدان إنما هو امتداد لمسيرة من العلماء والمفسرين الذين حفظ الله بهم كتابه، وفتح على أيديهم أبواب الفهم والبيان.

وفي زمن تتسارع فيه الأسئلة، وتتجدّد فيه القضايا، تتعاضم الحاجة إلى بحوث قرآنية رصينة تستنطق النصّ الكريم، وتقدّم قراءة واعية تستلهم منه الهداية، وتربط الأمة بأصلها الثابت.

إن الكتابة في هذا الحقل ليست ترفاً علمياً، بل هي ضرورة معرفيّة تحمي وعي الأجيال، وتؤسّس لنظرة قرآنية أصيلة تُسهم في معالجة مشكلات الواقع وتوجيه مساره. وهنا تبرز وظيفة الباحثين؛ فمسؤوليتهم جسيمة، وثمرتهم باقية. وإن من أعظم ما يُقدّمه العلماء والمتخصصون اليوم أن يُثروا هذا الميدان ببحوث تُعلي قيمة الوحي، وتحفظ حضوره في حياة المسلمين. فالدراسات القرآنية ليست مجرد ممارسة أكاديمية، وإنما هي رسالة، ومنبر، ومساهمة في صناعة الوعي وبناء المستقبل.

ويسرنا صدور العدد الثالث والخمسين من مجلتكم (تبيان) التي تفتح صفحاتها للباحثين الجادّين، داعيةً إياهم إلى أن يضيفوا إلى المكتبة القرآنية ما يثبّت الهوية، ويخدم العلم، ويُظهر جماليات هذا الكتاب العظيم. فالكتابة في القرآن عبادة وقربة، وتسديدٌ للفكر، وخدمةٌ لرسالة باقية ما بقي الليل والنهار.

نسأل الله أن يبارك في الجهود، وأن يجعل أعمال الباحثين في موازين الحسنات، وأن
ينفع بنتائجهم الأمة والعالمين.

✍ أ.د. بندر بن سليم الشراري

رئيس هيئة تحرير مجلة تبيان للدراسات القرآنية
رئيس قسم القرآن وعلومه بكلية أصول الدين والدعوة
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية



البحوث



المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
الجمعية العلمية السعودية للدراسات القرآنية



أقوال عطاء بن يسار في علوم القرآن جمعاً ودراسة

إعداد

د. فاطمة سليمان إبراهيم اللاحم

الأستاذ المشارك بقسم القرآن وعلومه بكلية الشريعة

جامعة القصيم

المملكة العربية السعودية

fsil0678@gmail.com

ملخص البحث:

موضوع البحث: أقوال عطاء بن يسار في علوم القرآن، وقد تكون من أحد عشر مبحثًا، تناولت أقواله في مسائل علوم القرآن، وهي: فضائل القرآن، أسباب النزول، أول ما نزل من القرآن، ما نزل من القرآن جملة، المكي والمدني، القراءات، أسماء السور، عد الآي، مبهمات القرآن، الإحكام والنسخ، الإسرائيليات.

ومن نتائجه:

- بلغت أنواع علوم القرآن عند عطاء بن يسار [١١] نوعا.
- أنّ قول عطاء بن يسار في بعض مسائل علوم القرآن تناول جميع سور القرآن، وهي مسألة المكي والمدني، وأسماء السور، وعد الآي.
- أن قول عطاء الواحد يؤخذ منه أحيانا أكثر من علم من علوم القرآن.
- في أقوال عطاء يظهر الترابط بين علوم القرآن، كالترابط بين علم أسباب النزول وعلم المبهمات، وبين علم أسباب النزول وعلم المكي والمدني.

التوصيات:

- دراسة أقوال السلف في علوم القرآن الذين لم تدرس أقوالهم، فهم أولى من غيرهم، وموسوعة التفسير المأثور خير معين على ذلك.
- دراسة علم المكي والمدني عند عطاء بن يسار دراسة مستقلة.
- دراسة علم عد الآي عند عطاء بن يسار دراسة مستقلة.
- دراسة أسماء السور عند عطاء بن يسار دراسة مستقلة.

ففي هذه الأنواع الثلاثة قول لعطاء بن يسار عند كل سورة من سور القرآن.

الكلمات المفتاحية: "عطاء بن يسار - علوم القرآن - التابعين - السلف"

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فهذه الدراسة تستكمل ما يتعلق بالتابعي الجليل عطاء بن يسار، حيث تم بحث أقواله في التفسير في بحث سابق لي بعنوان "أقوال عطاء بن يسار في التفسير".

وهذه الدراسة ستبحث أقواله في علوم القرآن؛ لبيان منهجه في ذلك تحت العنوان الآتي:

"أقوال عطاء بن يسار في علوم القرآن-جمعا ودراسة"

أهمية البحث:

١. تظهر أهمية الموضوع في القيمة العلمية لأقوال السلف والتابعين.
٢. أقوال التابعين في مسائل علوم القرآن من أفضل الطرق في تأصيل مسائل هذا العلم.
٣. علو قدر ومكانة عطاء بن يسار، فكان رضي الله عنه من كبار التابعين وعلمائهم.
٤. اهتمام عطاء بن يسار بعلوم القرآن، فله أقوال متفرقة في ذلك، جديرة بالجمع.
٥. تنوع مسائل علوم القرآن عند عطاء بن يسار، وهذا التنوع بحاجة لبيان وإظهار.
٦. عدم وجود دراسة مستقلة تناولت جمع أقوال عطاء بن يسار في علوم القرآن.

أهداف البحث:

- ١/ جمع أقوال عطاء بن يسار في علوم القرآن.
- ٢/ الكشف عن أنواع علوم القرآن عند عطاء بن يسار.
- ٣/ بيان منهج عطاء بن يسار في مسائل علوم القرآن.
- ٤/ الوقوف على مسائل علوم القرآن التي اعتنى بها عطاء بن يسار، والتي شملت جميع سور القرآن.

الدراسات السابقة:

بعد البحث والاستقراء لم أجد من تناول موضوع: "أقوال عطاء بن يسار في علوم القرآن".

منهج البحث:

سلكت في هذا البحث المنهج الاستقرائي، وذلك بجمع أقوال عطاء بن يسار في علوم القرآن، وكذلك المنهج الوصفي، ببيان منهج عطاء بن يسار من خلال أقواله، وفق الإجراءات الآتية:

- جمع أقوال عطاء بن يسار في علوم القرآن.
- دراسة أقوال عطاء بن يسار وتحليلها وإدراج كل قول تحت المبحث الملائم له.
- المباحث في الدراسة تفاوتت؛ وذلك بسبب تفاوت المادة العلمية المجموعة.
- ابتداء كل مبحث بمقدمة نظرية متعلقة بنوع العلم الذي يتناوله المبحث، ثم ذكر أقوال عطاء بن يسار في ذلك.
- دراسة كل نوع من أنواع علوم القرآن عند عطاء بن يسار في كل مبحث حسب ما يناسبه.
- نقل الكلام على أسانيد عطاء بن يسار إن وجد.
- كتابة الآيات بالرسم العثماني.
- تخريج الأحاديث مع ذكر كلام أهل العلم عليها إن لم تكن في الصحيحين.
- نسبة الأقوال لأصحابها مع توثيقها.

خطة البحث:

خطة البحث: تنتظم خطة البحث في مقدمة، وأحد عشر مبحثًا، وخاتمة، وذلك على النحو الآتي:

المبحث الأول: فضائل القرآن.

المبحث الثاني: أسباب النزول.

المبحث الثالث: أول ما نزل من القرآن.

المبحث الرابع: ما نزل من القرآن جملة.

المبحث الخامس: المكي والمدني.

المبحث السادس: القراءات.

المبحث السابع: أسماء السور.

المبحث الثامن: عد الآي.

المبحث التاسع: مبهمات القرآن.

المبحث العاشر: الأحكام والنسخ.

المبحث الحادي عشر: الإسرائيليات.



المبحث الأول: فضائل القرآن.

الحديث عن فضائل القرآن الكريم إما أن يكون عن فضائله جملة وإجمالاً، أو يكون عن فضائل بعض سوره^(١)، وهذا هو الغالب.

ويمكن تصنيف كلام العلماء في فضائل القرآن إلى أنواع:

"الأول: بيان معاني أسماء القرآن وصفاته الواردة في القرآن، وهذا النوع إذا أحسن جمع مادته وتحرير القول فيه من أحسن المداخل لبيان فضائل القرآن؛ لأنه مبني على تدبر ما وصف الله به كتابه، وتأمل معاني تلك الصفات وآثارها ومقتضياتها.

الثاني: جمع الأحاديث والآثار المروية في فضائل القرآن.

الثالث: بيان فضل تلاوة القرآن وفضل اتباع هداه.

الرابع: بيان فضل أهل القرآن، وهو فرع عن فضل القرآن؛ لأنهم إنما شرفوا بسببه.

الخامس: بيان فضل تعلم القرآن وتعليمه.

السادس: فضائل بعض الآيات والسور.

السابع: تفاضل آيات القرآن وسوره.

الثامن: بيان خواص القرآن"^(٢).

أقوال عطاء بن يسار في هذا النوع:

جاء عن عطاء بن يسار أثر واحد في فضائل القرآن، وهو قوله:

"حملة القرآن عرفاء أهل الجنة"^(٣).

وما ورد عنه هو في فضل حملة القرآن وهم أهله، الذين شرفوا بشرف القرآن الكريم.

وأثر عطاء بن يسار موافق لحديث الحسين بن علي رضي الله عنه قال: قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم: "حملة القرآن عرفاء أهل الجنة يوم القيامة"^(٤).

(١) ينظر: الإتقان في علوم القرآن (ص: ٢٠٩٩).

(٢) بيان فضل القرآن (ص: ١٦).

(٣) أخرجه الدارمي في (فضائل القرآن) باب (ختم القرآن) رقم (٣٥٢٧) (٢١٨٥/٤)، وإسناده ضعيف، ينظر: سنن الدارمي (٢١٨٥/٤).

(٤) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٤٤/٣) رقم (٢٨٥٥)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (١٦١/٧): (رواه الطبراني، وفيه إسحاق بن إبراهيم بن سعيد المدني، وهو ضعيف).

وعرفاء أهل الجنة أي: رؤساء أهل الجنة وسادتهم وزعمائهم^(١).



(١) ينظر: التنوير شرح الجامع الصغير (٣٨٢/٥).

المبحث الثاني: أسباب النزول

سبب النزول: هو ما نزلت الآية أيام وقوعه^(١).

أوما نزل قرآن بشأنه وقت وقوعه، كحادثة تقع حين نزول القرآن الكريم فتنزل آية أو آيات من القرآن تبين الحكم فيها، أو كسؤال يوجه إلى الرسول صلى الله عليه وسلم فتنزل آية أو آيات من القرآن الكريم وفيها الإجابة عليه^(٢).

وعلم أسباب النزول له فوائد، منها:

- معرفة المعنى الصحيح للآية، وزوال الإشكال فيها، مثال ذلك: ما جاء عن عاصم قال: قلت لأنس بن مالك رضي الله عنه أكنتم تكرهون السعي بين الصفا والمروة قال: نعم لأنها كانت من شعائر الجاهلية حتى أنزل الله: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ [سورة البقرة: ١٥٨]^(٣)، يفهم من ظاهر الآية أن السعي ليس فرضاً؛ لكن بمعرفة سبب نزولها يزول هذا الإشكال، فالآية نفت الحرج عن سعي؛ لأنهم تخرجوا من فعله؛ لكونه من أعمالهم في الجاهلية.

— الوقوف على سبب النزول خير معين على معرفة حكمة الله فيما شرعه، مثال ذلك: ما جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُتَ بِهَا﴾ [سورة الإسراء: ١١٠] قال: نزلت ورسول الله صلى الله عليه وسلم محتف بمكة، وكان إذا صلى بأصحابه رفع صوته بالقرآن فإذا سمعه المشركون سبوا القرآن، ومن أنزله، ومن جاء به، فقال الله لنبيه صلى الله عليه وسلم ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ﴾ أي: بقراءتك، فيسمع المشركون فيسبوا القرآن، ﴿وَلَا تُخَافُتَ بِهَا﴾ عن أصحابك فلا تسمعهم ﴿وَأَتَّبِعْ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾^(٤)، فبمعرفة هذا السبب نقف على

(١) الإتيان في علوم القرآن (٢٠٨/١).

(٢) دراسات في علوم القرآن (ص: ١٤٩).

(٣) أخرجه البخاري في (الحج) باب (السعي بين الصفا والمروة) حديث رقم (١٦٤٨).

(٤) أخرجه البخاري في (التفسير) باب ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُتَ بِهَا﴾ حديث رقم (٤٧٢٢).

حكمة من حكم التشريع، وهي الحذر من سب المشركين للقرآن ولمن أنزله ومن جاء به ^(١).

أقوال عطاء بن يسار في هذا النوع:

عطاء بن يسار وردت عنه روايات في أسباب النزول، يمكن تصنيفها إلى نوعين:

النوع الأول: ذكر الحادثة التي نزلت فيها الآية.

ورد عن عطاء بن يسار خمس روايات في أسباب النزول ذكر فيها تفاصيل نزول الآية،

وهي:

— عند قول الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِّن قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَّ ذَلِكُمْ تُوعَظُونَ بِهِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [سورة المجادلة: ٣] جاء عن عطاء بن يسار: "أن أوس بن الصامت ظاهر من امرأته خولة بنت ثعلبة، فجاءت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته، وكان أوس به لم، فنزل القرآن: ﴿وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِّن قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَّ﴾ فقال لامرأته: "مريه فليعتق رقبة"، فقالت يا رسول الله والذي أعطاك ما أعطاك ما جئت إلا رحمة له إن له في منافع، والله ما عنده رقبة ولا يملكها، قالت: فنزل القرآن وهي عنده في البيت قال: "مريه فليصم شهرين متتابعين" فقالت: والذي أعطاك ما أعطاك ما يقدر عليه، فقال: "مريه فليصدق على ستين مسكينا" فقالت: يا رسول الله ما عنده ما يتصدق به، فقال: "يذهب إلى فلان الأنصاري فإن عنده شطر وسق تمر أخبرني أنه يريد أن يتصدق به فليأخذ منه، ثم ليتصدق على ستين مسكينا" ^(٢).

هذه القصة ذكرها عدد من السلف، منهم من قال: فأنزل الله آية الظهار أو كفارة الظهار، كأنس وعائشة وقتادة، وهو الموافق لأثر عطاء هنا، ومنهم من قال: فأنزل الله "قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها" أو صدر سورة المجادلة، كابن عباس وخولة صاحبة الحادثة وعكرمة والحسن البصري وغيرهم ^(٣).

(١) ينظر: البرهان في علوم القرآن (١/١١٦)، مناهل العرفان في علوم القرآن (ص: ١٠٩)، المحرر في أسباب نزول القرآن (ص: ٣٣).

(٢) أخرجه سعيد بن منصور في سننه رقم (١٨٢٤)، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى رقم (١٥٢٧٦) وقال مرسل، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٣٠١/١٤)، وينظر: موسوعة التفسير المأثور (٣٩٧/٢١).

(٣) ينظر: موسوعة التفسير المأثور (٣٩١/٢١).

- **عند قول الله تعالى:** ﴿أَفَرَأَيْتَ الَّذِي تَوَلَّى﴾ [سورة النجم: ٣٣] جاء عن عطاء بن يسار أنه قال: "نزلت في رجل قال لأهله: جهزوني انطلق إلى هذا الرجل - يعني النبي صلى الله عليه وسلم - فتجهز وخرج، فلقيه رجل من الكفار فقال له: أين تريد؟ قال: محمداً، لعلني أصيب من خير، فقال له الرجل: أعطني جهازك وأحمل عنك إثمك، فنزلت فيه هذه الآية" (١).

ورد عن عكرمة أثر قريب من قول عطاء، وهو: "أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج في مغزاة، فجاء رجل فلم يجد ما يخرج عليه، فلقي صديقاً له، فقال: أعطني شيئاً قال: أعطيك بكري هذا على أن تتحمل بذنوبي، فقال له: نعم فأنزل الله: ﴿أَفَرَأَيْتَ الَّذِي تَوَلَّى﴾ (٣٣) وَأَعْطَى قَلِيلًا وَأَكْدَى (٣٤) [سورة النجم: ٣٣-٣٤]" (٢).

وأكثر المفسرين يذكرون أنها "نزلت في الوليد بن المغيرة من أجل أنه عاتبه بعض المشركين، وكان قد اتبع رسول الله صلى الله عليه وسلم على دينه، فضمن له الذي عاتبه إن هو أعطاه شيئاً من ماله، ورجع إلى شركه أن يتحمل عنه عذاب الآخرة، ففعل، فأعطى الذي عاتبه على ذلك بعض ما كان ضمن له، ثم بخل عليه ومنعه تمام ما ضمن له" (٣).

- **عند قول الله تعالى:** ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ وَإِنْ تَعَفَّوْا وَتَصَفَّحُوا وَتَغْفِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [سورة التغابن: ١٤] قال عطاء بن يسار: "نزلت في عوف بن مالك الأشجعي، كان ذا أهل وولد، فكان إذا أراد الغزو بكوا إليه ورققوه، فقالوا: إلى من تدعنا؟ فيرق ويقيم، فنزلت: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ﴾" (٤).

(١) الكشف والبيان (١٥١/٩).

(٢) ذكره السيوطي في الدر المنثور (٤٣/١٤).

(٣) جامع البيان (٧١/٢٢).

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان (١٥/٢٣)، وإسناده ضعيف، ينظر: الاستيعاب في بيان الأسباب (٤٢٢/٣).

نسب ابن عاشور هذا القول لابن عباس وعطاء بن يسار^(١)، ونسبه الثعلبي لعطاء بن يسار وعطاء الخراساني^(٢).

والذي ورد عن باقي السلف أن الآية نزلت في تثبيط من أراد الإسلام أو الهجرة دون الغزو والجهاد، ودون تعيين المبهم في الآية، قال الطبري: "ذكر أن هذه الآية نزلت في قوم كانوا أرادوا الإسلام والهجرة، فثبطهم عن ذلك أزواجهم وأولادهم"^(٣).

- عند قول الله تعالى: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ وَقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُّلَقَوُهُ وَيَشِرِ الْمُؤْمِنِينَ ۝﴾ [سورة البقرة: ٢٢٣] قال عطاء بن يسار: "أن رجلاً أصاب امرأته في دبرها على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأنكر الناس ذلك وقالوا: أثقروا! فأنزل الله تعالى ذكره: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ الآية"^(٤).
ورد ذكر هذه القصة عن عبد الله بن عمر^(٥)، وعن أبي سعيد الخدري^(٦)، ووردت عن السلف في نزول الآية قصص أخرى مقاربة لهذه القصة^(٧).

- عند قول الله تعالى: ﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّهُنَّ وَلَدٌ فَإِن كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمْ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَنَّ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوَصِّينَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَلَهُنَّ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَتُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّكُمْ وَلَدٌ فَإِن كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكَتُمْ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوَصُّونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ ... ۝﴾ [سورة النساء: ١٢] ذكر السيوطي أثراً عن عطاء بن يسار أخرجه أبو داود في المراسيل^(٨) قال فيه: "أن النبي صلى الله عليه وسلم ركب

(١) ينظر: التحرير والتنوير (٢٨/٢٨٣).

(٢) ينظر: الكشف والبيان (٩/٣٣٠).

(٣) جامع البيان (٢٣/١٤).

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان (٣/٧٥٤)، وهو حديث مرسل، ينظر (جامع البيان) (٤/٤٠٨) تحقيق أحمد شاکر.

(٥) ينظر: جامع البيان (٣/٧٥٣).

(٦) ينظر: موسوعة التفسير المأثور (٤/٧٩).

(٧) ينظر: جامع البيان (٣/٧٤٧)، موسوعة التفسير المأثور (٤/٧٥).

(٨) حديث رقم (٣٦١)، وأخرجه البيهقي في السنن الصغرى رقم (٢٣٠٢) حديث مرسل.

إلى قباء يستخير في ميراث العمة والخالة، فأنزل عليه: لا ميراث لهما) قال أبو داود: ومعناه: لا سهم لهما، ولكن يورثون للرحم.

وقد ورد موصولاً بأبي سعيد الخدري رضي الله عنه: "أن النبي صلى الله عليه وسلم ركب إلى قباء وعلى الحمار إكاف، فقال: "أستخير الله تعالى في ميراث العمة والخالة" فأوحى الله تعالى إليه أن لا ميراث لهما"^(١).

وآثار عطاء بن يسار في هذا النوع وما جاء عنه في أسباب نزول هذه الآيات فيها توضيح للآيات وبيان لمعناها.

النوع الثاني: الاختصار على تعيين من نزلت فيه الآية.

ورد عن عطاء بن يسار ست روايات في أسباب النزول اكتفى فيها بذكر من نزلت فيه الآية، وهي:

- عند قول الله تعالى: ﴿لَهُ مُعَقِّبَتٌ مِّنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ يَحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ﴾ إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ سُوءًا فَلَا مَرَدَّ لَهُ وَمَا لَهُمْ مِّنْ دُونِهِ مِنْ وَالٍ ﴿١١﴾ [سورة الرعد: ١١] قال عطاء بن يسار: "أنزل الله في عامر وأريد ما كانا هما به من النبي صلى الله عليه وسلم قوله: ﴿لَهُ مُعَقِّبَتٌ مِّنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ يَحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ﴾".

هذا الأثر أخرجه ابن أبي حاتم عن عطاء بن يسار^(٢)، كما أخرجه عن ابن عباس رضي الله عنهما^(٣).

وعطاء هنا اكتفى بذكر من حدثت له القصة، وتفاصيل قصة عامر وأريد وردت عن بعض

(١) أخرجه الحاكم في (الفرائض) حديث رقم (٧٩٩٨)، والطبراني في المعجم الصغير رقم (٩٢٧)، وقال ابن حجر: (وصله الحاكم في المستدرك بذكر أبي سعيد، وفي إسناده ضعف، ووصله الطبراني في الصغير أيضا من حديث أبي سعيد في ترجمة محمد بن الحارث المخزومي شيخه وليس في الإسناد من ينظر في حاله غيره) التلخيص الحبير (٣/١٨٤).

(٢) تفسير ابن أبي حاتم (ص: ٢٢٣٢).

(٣) تفسير ابن أبي حاتم (ص: ٢٢٢٩).

السلف، كابن عباس وابن زيد (١).

- عند قول الله تعالى: ﴿الَّذِينَ تَرَى إِلَى الَّذِينَ بَدَلُوا يَنْمَتَ اللَّهُ كُفْرًا وَأَحَلُّوا قَوْمَهُمْ دَارَ الْبَوَارِ﴾ [سورة إبراهيم: ٢٨] قال عطاء بن يسار: "نزلت هذه الآية في الذين قتلوا من قريش: ﴿الَّذِينَ تَرَى إِلَى الَّذِينَ بَدَلُوا يَنْمَتَ اللَّهُ كُفْرًا وَأَحَلُّوا قَوْمَهُمْ دَارَ الْبَوَارِ﴾" (٢).

في هذا الأثر ذكر عطاء من نزلت فيهم الآية، وأن المراد بها من قتلوا من قريش، وبهذا قال علي بن أبي طالب، وابن عمر، وأبو مالك، وسعيد بن جبير، والضحاك (٣).

(١) ينظر: جامع البيان (٤٦٧/١٣)، موسوعة التفسير المأثور (٤٥/١٢)، أخرج الطبري عن ابن زيد: (أتى عامر بن الطفيل، وأريد بن ربيعة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال عامر: ما تجعل لي إن أنا اتبعتك؟ قال: «أنت فارس، أعطيك أعنة الخيل» قال: لا قال: «فما تبغي؟» قال: لي الشرق ولك الغرب، قال: «لا» قال: فلي الوبر ولك المدر قال: «لا» قال: لأملأها عليك إذا خيلاً ورجالا، قال: «يمنعك الله ذاك وأبناء قيلة» يريد الأوس والخزرج قال: فخرجا، فقال عامر لأريد: إن كان الرجل لنا لممكننا، لو قتلناه ما انتطحت فيه عنزان، ولرضوا بأن نعقله لهم، وأحبوا السلم، وكرهوا الحرب إذا رأوا أمراً قد وقع، فقال الآخر: إن شئت، فتشاورا، وقال: أرجع وأنا أشغله عنك بالمجادلة، وكن وراءه فاضربه بالسيف ضربة واحدة فكانا كذلك، واحد وراء النبي صلى الله عليه وسلم، والآخر قال: اقصص علينا قصصك، قال: ما يقول قرآنك؟ فجعل يجادله ويستبطئه حتى قال: مالك، أحشمت؟ قال: وضعت يدي على قائم سيفي فيست، فما قدرت على أن أحلى ولا أمر ولا أحركها، قال: فخرجا فلما كانا بالحرّة سمع بذلك سعد بن معاذ وأسيد بن حضير، فخرجا إليهما، على كل واحد منهما لأمنه ورحمه بيده وهو متقلد سيفه، فقالا لعامر بن الطفيل: يا أعور، يا خبيث، يا أملخ، أنت الذي تشتط على رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ لولا أنك في أمان من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رمت المنزل حتى ضربت عنقك، ولكن لا تستبقين وكان أشد الرجلين عليه أسيد بن الحضير، فقال: من هذا؟ فقالوا: أسيد بن حضير فقال: لو كان أبوه حياً لم يفعل بي هذا، ثم قال لأريد: اخرج أنت يا أريد إلى ناحية عذبة، وأخرج أنا إلى نجد، فجمع الرجال فنلتقي عليه فخرج أريد حتى إذا كان بالرقم بعث الله سحابة من الصيف فيها صاعقة فأحرقتة، قال: وخرج عامر، حتى إذا كان بواد يقال له الجرير، أرسل الله عليه الطاعون، فجعل يصيح: يا آل عامر، أغدة كغدة البكر تقتلني، يا آل عامر أغدة كغدة البكر تقتلني، وموت أيضاً في بيت سلولية وهي امرأة من قيس، فذلك قول الله: ﴿سواء منكم من أسر القول ومن جهر به﴾ [الرعد: ١٠] فقرأ حتى بلغ: ﴿يحفظونه﴾ [الرعد: ١١] تلك المعقبات من أمر الله، هذا مقدم ومؤخر لرسول الله صلى الله عليه وسلم معقبات يحفظونه من بين يديه ومن خلفه، تلك المعقبات من أمر الله، وقال لهُذين: ﴿إن الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم﴾ [الرعد: ١١] فقرأ حتى بلغ: ﴿ويرسل الصواعق فيصيب بها من يشاء﴾ [الرعد: ١٣] الآية، فقرأ حتى بلغ: ﴿وما دعاء الكافرين إلا في ضلال﴾ [الرعد: ١٤]، إسناده ضعيف، ينظر: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٤٢/٧).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان (٦٧٦/١٣)، إسناده ضعيف، ينظر: أسباب النزول الواردة في كتاب جامع البيان للإمام ابن جرير الطبري (ص: ٧٩٦).

(٣) ينظر: جامع البيان (٦٧٢/١٣، ٦٧٦)، الدر المنثور (٥٤٩/٨).

- عند قول الله تعالى: ﴿ هَذَانِ خَصْمَانِ أَخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ ۖ فَالَّذِينَ كَفَرُوا قُطِعَتْ لَهُمْ شِيَابٌ مِّن نَّارٍ يُصَبُّ مِنْ فَوْقِ رُءُوسِهِمُ الْحَمِيمُ ۖ ﴾ [سورة الحج: ١٩] قال عطاء بن يسار: "نزلت هؤلاء الآيات ﴿ هَذَانِ خَصْمَانِ أَخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ ۖ ﴾ في الذين تبارزوا يوم بدر حمزة، وعلي، وعبيدة بن الحارث، وعتبة بن ربيعة، وشيبة بن ربيعة، والوليد بن عتبة، إلى قوله ﴿ وَهَدُوا إِلَى صِرَاطِ الْحَمِيدِ ۖ ﴾ [سورة الحج: ٢٤]"^(١).

وبهذا القول قال جماعة من السلف، كأبي ذر، وعلي بن أبي طالب، وقيس بن عباد وغيرهم^(٢).

- عند قول الله تعالى: ﴿ وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ ۗ أَلَمْ تَرَ أَنَّهُمْ فِي كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ ۚ وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ ۗ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَذَكَرُوا اللَّهَ كَثِيرًا وَانْتَصَرُوا ۗ مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَمُوا ۗ وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ ۗ ﴾ [سورة الشعراء: ٢٢٤-٢٢٧] قال عطاء بن يسار: "نزلت ﴿ وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ ۗ ﴾ إلى آخر السورة في حسان بن ثابت، وعبد الله بن رواحة، وكعب بن مالك"^(٣).

أي أن حسان بن ثابت وعبد الله بن رواحة وكعب بن مالك هم من استثنتهم الآيات ﴿ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَذَكَرُوا اللَّهَ كَثِيرًا وَانْتَصَرُوا ۗ مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَمُوا ۗ وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ ۗ ﴾.

عن أبي الحسن سالم البراد مولى تميم الداري قال: "لما نزلت: ﴿ وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ ۗ ﴾ جاء حسان بن ثابت، وعبد الله بن رواحة، وكعب بن مالك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهم يبيكون، فقالوا: قد علم الله حين أنزل هذه الآية أنا شعراء، فتلا النبي صلى الله عليه وسلم

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان (٤٩٠/١٦)، إسناده ضعيف، ينظر: أسباب النزول الواردة في كتاب جامع البيان للإمام ابن جرير الطبري (ص: ٨٥٥).

(٢) ينظر: موسوعة التفسير المأثور (٥٣/١٥).

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان (٦٧٩/١٧) إسناده ضعيف، ينظر: أسباب النزول الواردة في كتاب جامع البيان للإمام ابن جرير الطبري (ص: ٩١٢).

﴿إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَذَكَرُوا اللَّهَ كَثِيرًا وَانْتَصَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَمُوا وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ﴾^(١).

قال الطبري: "ذكر أن هذا الاستثناء نزل في شعراء رسول الله صلى الله عليه وسلم، كحسان بن ثابت، وكعب بن مالك، ثم هو لكل من كان بالصفة التي وصفه الله بها"^(٢).

- عند قول الله تعالى: ﴿أَفَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ كَانَ فَاسِقًا لَا يَسْتَوُونَ﴾^(٣) أَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَلَهُمْ جَنَّاتُ الْمَأْوَى نُزُلًا يَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ^(٤) وَأَمَّا الَّذِينَ فَسَقُوا فَمَأْوَاهُمُ النَّارُ كُلَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا أُعِيدُوا فِيهَا وَقِيلَ لَهُمْ ذُوقُوا عَذَابَ النَّارِ الَّتِي كُنْتُمْ بِهِ تَكْذِبُونَ^(٥) [سورة السجدة: ١٨-٢٠] قال عطاء بن يسار: "نزلت بالمدينة في علي بن أبي طالب، والوليد بن عقبة بن أبي معيط، كان بين الوليد وبين علي كلام، فقال الوليد بن عقبة: أنا أبسط منك لسانا، وأحد منك سنانا، وأرد منك للكتيبة، فقال علي: اسكت، فإنك فاسق، فأنزل الله فيهما: ﴿أَفَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ كَانَ فَاسِقًا لَا يَسْتَوُونَ﴾^(٦) إلى قوله ﴿بِهِ تَكْذِبُونَ﴾^(٧)".^(٨)

وبهذا القول قال ابن عباس، وعبد الرحمن بن أبي ليلى، وإسماعيل السدي، ومقاتل بن سليمان^(٩).

- عند قول الله تعالى: ﴿قُلْ يِعْبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾^(١٠) وَأَنْبِئُوا إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَأَسْلُمُوا لَهُ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ ثُمَّ لَا تُنْصَرُونَ^(١١) وَأَتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ بَغْتَةً وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ^(١٢) [سورة الزمر: ٥٣-٥٥] قال عطاء بن يسار: "نزلت هذه الآيات الثلاث بالمدينة في وحشي وأصحابه ﴿يَعْبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ﴾ إلى قوله ﴿مَنْ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ بَغْتَةً وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾^(١٣)".^(١٤)

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان (١٧/٦٧٨).

(٢) جامع البيان (١٧/٦٧٨).

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان (١٨/٦٢٥)، وإسناده ضعيف، ينظر: الاستيعاب في بيان الأسباب (٣/٧٤).

(٤) ينظر: موسوعة التفسير المأثور (١٧/٦٠٨).

(٥) أخرجه الطبري في جامع البيان (٢٠/٢٢٥)، وإسناده ضعيف، ينظر: الاستيعاب في بيان الأسباب (٣/١٧٧).

وبهذا قال أبو سعيد ومحمد السائب^(١)، وعطاء في هذا الموضع اكتفى بذكر من نزلت فيه الآيات، وتفاصيل قصة وحشي أورد فيها السيوطي أثراً عن ابن عباس قال فيه: "بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى وحشي بن حرب قاتل حمزة يدعوهم إلى الإسلام فأرسل إليه: يا محمد كيف تدعوني وأنت تزعم أن من قتل أو أشرك أو زنى ﴿يَلْقَ أَثَامًا﴾ ٦٨ ﴿يُضَعَّفَ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَيَخْلُدُ فِيهِ مُهَانًا﴾ ٦٩ [سورة الفرقان: ٦٨-٦٩]، وأنا صنعت ذلك، فهل تجد لي من رخصة؟ فأنزل الله: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ ٧٠ [سورة الفرقان: ٧٠] فقال وحشي: هذا شرط شديد ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا﴾ فلعلي لا أقدر على هذا، فأنزل الله ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [سورة النساء: ٤٨] فقال وحشي: هذا أرى بعد مشيئة، فلا يدري يغفر لي أم لا، فهل غير هذا؟ فأنزل الله: قوله تعالى: ﴿يَعْبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ﴾ الآية قال وحشي: هذا نعم، فأسلم، فقال الناس: يا رسول الله: إنا أصبنا ما أصاب وحشي قال: بلى للمسلمين عامة^(٢).

وهذا النوع من أسباب النزول عند عطاء بن يسار من بيان المبهم، فتعيين الأشخاص أحد أنواع المبهم، وبهذا تظهر العلاقة بين علم أسباب النزول وعلم المبهمات.



(٢) ينظر: موسوعة التفسير المأثور (٢٥٣/١٩).

(٣) الدر المنثور (٦٧٢/١٢).

المبحث الثالث: أول ما نزل من القرآن

الحديث عن أول ما نزل من القرآن الكريم على نوعين:

الأول: أول ما نزل على الإطلاق، وقد اختلف العلماء في ذلك، فمنهم من قال أول ما نزل من القرآن الكريم صدر سورة العلق، ومنهم من قال أول ما نزل من القرآن سورة المدثر، ومنهم من قال أول ما نزل من القرآن سورة الفاتحة.

الثاني: أول ما نزل من القرآن في أوائل مخصوصة، مثل أول ما نزل في القتال، وأول ما نزل في الخمر، وأول ما نزل في الأطعمة^(١).

ولمعرفة أول ما نزل وآخر ما نزل فوائدها، منها:

- معرفة تاريخ التشريع الإسلامي وتدرجه الحكيم في التشريع.

- الاستعانة بمعرفة أول ما نزل وآخر ما نزل في تفسير القرآن التفسير السليم، واستنباط

الحكم الصحيح.

- تذوق أساليب القرآن الكريم والاستفادة من ذلك في أسلوب الدعوة إلى الله تعالى^(٢).

أقوال عطاء بن يسار في هذا النوع:

في أول ما نزل ورد قول واحد لعطاء بن يسار، وهو: "أول سورة نزلت من القرآن اقرأ باسم ربك"^(٣).

وقول عطاء بن يسار هنا في أول ما نزل من القرآن الكريم على الإطلاق، وبقوله قال جماعة من السلف، كعائشة، وابن عباس، وأبي موسى الأشعري، ومجاهد بن جبر، وعبيد بن عمير^(٤).

وصرح الواحدي^(٥) والبغوي^(٦) والسمعاني^(٧) بأن هذا قول أكثر المفسرين.

(١) ينظر: الإتيان في علوم القرآن (ص: ١٥٨ وما بعدها).

(٢) دراسات في علوم القرآن (ص: ٢٧٨).

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان (٥٣١/٢٤)، وإسناده ضعيف، ينظر: الاستيعاب في بيان الأسباب (٥٣٥/٣).

(٤) ينظر: موسوعة التفسير المأثور (٣٨٦/٢٣).

(٥) ينظر: التفسير البسيط (١٦٥/٢٤).

(٦) ينظر: معالم التنزيل (٤٧٧/٨).

(٧) ينظر: تفسير السمعاني (٢٥٥/٦).

قال الشوكاني: "ويدل على أن هذه السورة أول ما نزل: الحديث الطويل الثابت في البخاري ومسلم وغيرهما من حديث عائشة، وفيه: «فجاءه الحق وهو في غار حراء، فقال له: اقرأ» الحديث"^(١)، وفي الباب أحاديث وآثار عن جماعة من الصحابة. وقد ذهب الجمهور إلى أن هذه السورة أول ما نزل من القرآن"^(٢).



(١) أخرجه البخاري في (التفسير) رقم (٤٩٥٣)، ومسلم في (الإيمان) باب (بدء الوحي) رقم (١٦٠).

(٢) فتح القدير، الشوكاني (٥/٥٧٠).

المبحث الرابع: ما نزل من القرآن جملة

ما نزل من القرآن الكريم جملة يقصد به: ما نزل مرة واحدة غير مفردا كما هو الغالب في القرآن، فأغلب سور القرآن نزلت مفردة؛ حتى بعض قصار السور نزلت مفردة كسورة اقرأ، وسورة الضحى^(١).

أقوال عطاء بن يسار في هذا النوع:

ورد لعطاء بن يسار قول واحد في ذلك، وهو: "نزلت الأنعام جملة واحدة بمكة"^(٢). ففي قول عطاء جملة واحدة إشارة لهذه المسألة، فسورة الأنعام من السور الطوال التي وردت فيها الأحاديث والآثار الدالة على نزولها جملة واحدة؛ لكنها ضعيفة^(٣)، من ذلك: حديث ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "نزلت علي سورة الأنعام جملة واحدة يشيعها سبعون ألف ملك لهم زجل بالتسبيح والتحميد"^(٤). وقول ابن عباس: "نزلت سورة الأنعام جملة بمكة ليلا، وحولها سبعون ألف ملك"^(٥). قال السيوطي بعد أن ساق الأحاديث والآثار في ذلك: "هذه شواهد يقوي بعضها بعضا"^(٦).



(١) ينظر: الإتيان في علوم القرآن (ص: ٢٤٤).

(٢) ينظر: سور القرآن وآياته وحروفه ونزوله (ص: ١٢١).

(٣) ينظر: الأحاديث والآثار الواردة في نزول بعض سور القرآن جملة واحدة (ص: ٢٢).

(٤) أخرجه الطبراني في المعجم الصغير رقم (٢٢٠) قال الهيثمي في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٢٠/٧) (رواه الطبراني في

الصغير، وفيه يوسف بن عطية الصفار وهو ضعيف).

(٥) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير رقم (١٢٩٣٠).

(٦) الإتيان في علوم القرآن (ص: ٢٤٦).

المبحث الخامس: المكي والمدني

المكي ما نزل قبل الهجرة، والمدني ما نزل بعد الهجرة^(١).

ومعرفة المكي والمدني له فوائد، منها:

١- الوقوف على تاريخ التشريع وتدرجه الحكيم بوجه عام، ويترب على ذلك الإيمان بسمو السياسة الإسلامية في تربية الشعوب والأفراد^(٢).

٢- تمييز الصحيح من الضعيف في التفسير، أي: الترجيح بين الأقوال^(٣).

أقوال عطاء بن يسار في هذا النوع:

علم المكي والمدني من العلوم التي برزت عند عطاء بن يسار، فقله في المكي والمدني شمل جميع سور القرآن الكريم.

تم حصر ذلك من كتاب "سور القرآن وآياته وحروفه ونزوله" أحد الكتب الأصول في علم عد آي القرآن، لأبي العباس الفضل بن شاذان؛ حيث يذكر أثناء حديثه عن أعداد كل سورة نوع السورة من حيث المكي والمدني مستندا في ذلك على ما قاله عطاء بن يسار، فيقول: قال عطاء بن يسار: ويذكر ما قاله في نوع السورة.

كما أن أبا عمرو الداني قال في كتابه "البيان في عد آي القرآن": "كل ما أذكر في كتابي هذا من مكي السور ومدنيها، وعدد حروفها، وكلمها، فهو ما حدثني به فارس بن أحمد المقرئ، قال: أنا أحمد بن محمد، قال: أنا أحمد ابن عثمان، قال: أنا أبو العباس المقرئ، قال: أنا محمد بن حميد، قال: أنا سلمة بن الفضل عن محمد بن إسحاق عن بعض أصحابه عن عطاء بن يسار المدني"^(٤).

(١) ينظر: البرهان في علوم القرآن (٢٧٤/١)، الإتيان في علوم القرآن (ص: ٤٥).

(٢) مناهل العرفان (١٩٥/١).

(٣) المحرر في علوم القرآن (ص: ١١٧).

(٤) البيان في عد آي القرآن (ص: ١٣٨).

والمكي والمدني عند عطاء بن يسار يمكن تقسيمه إلى يلي:

١- القرآن المكي عند عطاء بن يسار.

نقل الفضل بن شاذان عند كل سورة قول عطاء بن يسار في نوع السورة من حيث المكي والمدني، وقد بلغت عدد السور المكية عند عطاء بن يسار بعد حصرها من خلال كتاب ابن شاذان: ثمان وثمانون سورة، وهي:

الأنعام، الأعراف، يونس، هود، يوسف، الرعد، إبراهيم، الحجر، النحل، الإسراء، الكهف، مريم، طه، الأنبياء، الحج، المؤمنون، الفرقان، الشعراء، النمل، القصص، العنكبوت، الروم، لقمان، السجدة، سبأ، فاطر، يس، الصافات، ص، الزمر، غافر، السجدة، الشورى، الزخرف، الدخان، الجاثية، الأحقاف، ق، الذاريات، الطور، النجم، القمر، الرحمن، الواقعة، الصف، التغابن، القلم، الحاقة، المعارج، نوح، الجن، المزمل، المدثر، القيامة، الإنسان، المرسلات، عم، النازعات، عبس، التكويد، الانفطار، المطففين، الانشقاق، البروج، الطارق، الأعلى، الغاشية، الفجر، البلد، الشمس، الليل، الضحى، الشرح، التين، العلق، الزلزلة، العاديات، القارعة، التكاثر، العصر، الهمزة، الفيل، قريش، الماعون، الكوثر، الكافرون، المسد، الإخلاص. وما ذكره ابن شاذان موافق لما جاء عند الداني.

٢- القرآن المدني عند عطاء بن يسار.

بلغت عدد السور المدنية عند عطاء بن يسار بعد حصرها من خلال كتاب ابن شاذان: ست وعشرون سورة، وهي:

الفاحة، البقرة، آل عمران، النساء، المائدة، الأنفال، التوبة، النور، الأحزاب، محمد، الفتح، الحجرات، الحديد، المجادلة، الحشر، الممتحنة، الجمعة، المنافقون، الطلاق، التحريم، الملك، القدر، البينة، النصر، الفلق، الناس.

ووافق الداني ما ذكره ابن شاذان إلا في سورة الملك، حيث ذكر أنها مكية.

٣- القرآن المدني في المكي عند عطاء بن يسار.

نقل الفضل بن شاذان قول عطاء بن يسار في الآيات المستثنيات، وهن الآيات المدنية في السور المكية، وبلغ عددها عشرة، وهي:

- في سورة الأنعام، قال عطاء بن يسار: "نزلت الأنعام جملة واحدة بمكة، وهي مكية إلا ثلاث آيات فيها نزلت بالمدينة: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ﴾ [سورة الأنعام: ١٥١] إلى قوله: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا﴾ [سورة الأنعام: ١٥٣]"^(١).

- في سورة إبراهيم، قال عطاء بن يسار: "سورة إبراهيم مكية إلا هذه الآية في الذين قتلوا من قريش يوم بدر ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كُفْرًا﴾ [سورة إبراهيم: ٢٨] الآية"^(٢)، والداني جعل المستثنى آيتين، هذه الآية والتي بعدها.

- في سورة النحل، قال عطاء بن يسار: "النحل مكية، إلا ثلاث آيات في آخرها نزلت في المدينة بعد أحد؛ حيث قتل حمزة ومثل به، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لئن أظهرنا عليهم لنمثلن بثلاثين رجلاً منهم"، فلما سمع المسلمون ذلك، قالوا: والله لئن أظهرنا الله عليهم لنمثلن بهم مثله لم يمثلها أحد من العرب بأحد قط، فأنزل الله ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ﴾ [سورة النحل: ١٢٦] إلى آخر السورة"^(٣).

- في سورة الحج، قال عطاء بن يسار: "الحج مكية إلا الآيات الثلاثة ﴿هَذَانِ خَصْمَانِ أَخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ﴾ [سورة الحج: ١٩] في الذين بارزوا بالمدينة علي وحمزة وعبيدة وعتبة وشيبة والوليد إلى قوله ﴿وَهُدُوا إِلَى صِرَاطِ الْحَمِيدِ﴾ [سورة الحج: ٢٤]"^(٤)، والداني قال إلا أربع آيات.

- في سورة الشعراء، قال عطاء بن يسار: "الشعراء مكية إلا آخرها أربع آيات قوله تعالى: ﴿وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ﴾ [سورة الشعراء: ٢٢٤] إلى آخرها نزلت بالمدينة في حسان بن ثابت وكعب بن مالك وابن رواحة"^(٥).

- في سورة لقمان، قال عطاء بن يسار: "لقمان مكية إلا آيتين نزلت بالمدينة، لما نزلت بمكة قوله تعالى: ﴿وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [سورة الإسراء: ٨٥] يعني اليهود؛ فلما هاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المدينة، أتت أحبار يهود فقالوا: يا محمد ألم يبلغنا أنك تقول

(١) ينظر: سور القرآن وآياته وحروفه ونزوله (ص: ١٢١)، البيان في عد أي القرآن (ص: ١٥١).

(٢) ينظر: سور القرآن وآياته وحروفه ونزوله (ص: ١٥٦)، البيان في عد أي القرآن (ص: ١٧١).

(٣) ينظر: سور القرآن وآياته وحروفه ونزوله (ص: ١٦٣)، البيان في عد أي القرآن (ص: ١٧٥).

(٤) ينظر: سور القرآن وآياته وحروفه ونزوله (ص: ١٨٩)، البيان في عد أي القرآن (ص: ١٨٩).

(٥) ينظر: سور القرآن وآياته وحروفه ونزوله (ص: ٢٠٤)، البيان في عد أي القرآن (ص: ١٩٦).

﴿وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ تعيننا أم قومك؟ قال: كلا قد عنيت، قالوا: فإنك تتلو: أنا قد أوتينا التوراة، وفيها تبيان كل شيء، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: هي في علم الله قليل، وقد أتاكم الله ما إن عملتم به انتفعتم، وأنزل الله تبارك وتعالى ﴿وَلَوْ أَنَّمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَمٌ وَالْبَحْرُ يَمُدُّهُ مِنْ بَعْدِهِ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ﴾ [سورة لقمان: ٢٧] إلى آخر الآيتين^(١).

- في سورة السجدة، قال عطاء بن يسار: "السجدة مكية إلا ثلاث آيات بالمدينة في علي، والوليد بن عقبة، وكان بين علي والوليد كلام، فقال: الوليد: أنا أبسط منك لسانا وأحد منك سنانا وأرد للكتيبة، فقال له علي: اسكت فإنك فاسق، فأنزل الله تبارك وتعالى فيهما ﴿أَفَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ كَانَ فَاسِقًا﴾ [سورة السجدة: ١٨] إلى آخر الآيات"^(٢).

- في سورة الزمر، قال عطاء بن يسار: "الزمر مكية إلا ثلاث آيات نزلت منها بالمدينة في وحشي قاتل حمزة ﴿قُلْ يَعْبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ﴾ [سورة الزمر: ٥٣] إلى قوله ﴿مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ بَغْتَةً وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ [سورة الزمر: ٥٥]"^(٣).

- في سورة التغابن، قال عطاء بن يسار: "التغابن مكية، إلا ثلاث آيات ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ وَعَدُوِّكُمْ﴾ [التغابن: ١٤] نزلت في عوف بن مالك الأشجعي، كان ذا أهل وولد، فكان إذا أراد الغزو بكوا إليه ورققوه، فقالوا: إلى من تدعنا؟ فيرق ويقم، فنزلت: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ وَعَدُوِّكُمْ﴾ إلى آخر الآيات الثلاث"^(٤).

- في سورة المزمل، قال عطاء بن يسار: "المزمل مكية إلا آية من آخرها ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَىٰ مِنْ ثُلُثِي إِلِيلٍ﴾ [سورة المزمل: ٢٠] إلى آخر السورة بالمدينة"^(٥).

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان (٧٢/١٥)، وينظر: سور القرآن وآياته وحروفه ونزوله (ص: ٢٢٣)، البيان في عد أي القرآن (ص: ٢٠٦)، وهو حديث مرسل، ينظر: أنيس الساري (٣٧٦٢/٥).

(٢) ينظر: سور القرآن وآياته وحروفه ونزوله (ص: ٢٢٦)، البيان في عد أي القرآن (ص: ٢٠٧).

(٣) ينظر: سور القرآن وآياته وحروفه ونزوله (ص: ٢٥١)، البيان في عد أي القرآن (ص: ٢١٦).

(٤) ينظر: سور القرآن وآياته وحروفه ونزوله (ص: ٣٢١)، البيان في عد أي القرآن (ص: ٢٤٨).

(٥) ينظر: سور القرآن وآياته وحروفه ونزوله (ص: ٣٤٥)، البيان في عد أي القرآن (ص: ٢٥٧).

المبحث السادس: القراءات

القراءات: هي اختلاف ألفاظ الوحي المذكور في الحروف أو كفيته من تخفيف وتثقيل وغيرها^(١).

والقراءات إما أن تكون ثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم، وإما أن تكون شاذة غير ثابتة، فإن كانت ثابتة فهي قرآنا، وإن كانت شاذة فلا تعد قرآنا^(٢).

ولتعدد القراءات فوائد ذكر ابن الجزري جملة منها، من ذلك:

١- التسهيل والتخفيف على الأمة.

٢- في اختلاف القراءات كمال الإعجاز وغاية الاختصار، إذ القراءة بمنزلة الآية، ولو

جعلت دلالة كل لفظ آية لم يخف ما يكون في ذلك من التطويل.

٣- إعظام أجور هذه الأمة من حيث إنهم يفرغون جهدهم ليلغوا قصدهم في تتبع معاني

ذلك، واستنباط الحكم والأحكام من دلالة كل لفظ، والكشف عن التعليل والترجيح، والتفصيل بقدر ما يبلغ غاية علمهم، والأجر على قدر المشقة.

٤- ظهور سر الله في توليه حفظ كتابه العزيز وصيانة كلامه، فلم يخل عصر من العصور،

وقطر من الأقطار، من إمام حجة قائم بنقل كتاب الله تعالى وإتقان حروفه ورواياته، وتصحيح وجوهه وقراءاته.

٥- بيان فضل هذه الأمة وشرفها على سائر الأمم، من حيث تلقيهم كتاب ربهم هذا

التلقي، وإقبالهم عليه هذا الإقبال، ببيان صوابه، وإتقان تجويده؛ حيث لم يهملوا تحريكا ولا

تسكينًا، ولا تفخيما ولا ترقيقًا، وضبطوا مقادير المدات، وتفاوت الإمالات، وميزوا بين الحروف بالصفات، مما لم يهتد إليه فكر أمة من الأمم، ولا يوصل إليه إلا بإلهام باري النسم.

٦- ما ادخره الله لهذه الأمة الشريفة من المنقبة العظيمة والنعمة الجسيمة من إسنادها كتاب

ربها، ولو لم يكن من الفوائد إلا هذه الفائدة الجليلة لكفت.

(١) البرهان في علوم القرآن (١/٤٦٥)، الإتقان في علوم القرآن (٢/٥٢٣).

(٢) ينظر: مقدمات في علم القراءات (ص: ٥١).

٧- في اختلاف القراءات برهان قاطع على صدق ما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم؛ إذ هو مع كثرته وتنوعه لم يتطرق إليه تضاد ولا تناقض ولا تخالف، بل كله يصدق بعضه بعضاً، ويبين بعضه بعضاً، ويشهد بعضه لبعض على نمط واحد وأسلوب واحد^(١).

لأجل هذا ظهرت العناية بالقراءات على مر العصور، وفي كل جيل من هذه الأمة، وشهد عصر التابعين قدراً كبيراً من ذلك الاهتمام، وبرز منهم جماعة من القراء في عدد من الأقطار، وكان عطاء بن يسار أحد قراء المدينة، يقول الزرقاني: "لقد اشتهر في كل طبقة من طبقات الأمة جماعة بحفظ القرآن وإقرائه، فالمشتهرون من الصحابة بإقراء القرآن ... والمشتهرون من التابعين ابن المسيب، وعروة، وسالم، وعمر بن عبد العزيز، وسليمان بن يسار، وأخوه عطاء، وزيد بن أسلم ..."^(٢).

ما ورد عن عطاء بن يسار في هذا النوع:

ما جاء عن عطاء بن يسار في القراءات تمثل في ثلاثة مواضع، وهي:

- في قول الله تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنْقُصُوكُمْ شَيْئًا﴾ [سورة التوبة: ٤]

قرأ عطاء بن يسار ﴿ثُمَّ لَمْ يَنْقُصُوكُمْ﴾ بالضاد ينقصوكم، وبها قرأ عكرمة وأبو زيد وابن السميع، وقرأها الجمهور بالصاد^(٣).

قال الكرماني: "وقرئ بالضاد في الشواذ، وهو رائق؛ لكن الصاد أولى ليقع في مقابلة التمام"^(٤).

يقصد بالتمام قوله: ﴿فَاتِمُّوا﴾ في الآية.

ومعنى القراءة بالصاد: لم ينقصوكم شيئاً من العهد الذي بينكم، وقراءة الضاد: لم ينقصوا عهدكم، والقراءة بالضاد تناسب العهد المذكور في الآية، ومعنى القراءتين متقارب، فمن نقض

(١) النشر في القراءات العشر (ص: ٥٢) بتصرف.

(٢) مناهل العرفان (٤١٤/١).

(٣) ينظر: مختصر في شواذ القرآن من كتاب البديع (ص: ٥١)، المحتسب في تبين وجوه شواذ القراءات (٣٨٢/١)، الكشف

والبيان (١١/٥)، تفسير السمعاني (٢٨٨/٢)، معالم التنزيل (١٣/٤).

(٤) لباب التفاسير (١٣/٤).

العهد فقد نقص من المدة^(١).

-وفي قول الله تعالى: ﴿بَلِ ادْرَاكَ عِلْمُهُمْ فِي الْآخِرَةِ بَلْ هُمْ فِي شَكٍّ مِنْهَا بَلْ هُمْ مِنْهَا عَمُونَ﴾ [سورة النمل: ٦٦] قرأ عطاء بن يسار ﴿بَلِ ادْرَاكَ﴾ بل ادرك بفتح اللام ولا همزة وتشديد الدال دون ألف بعدها، وبها قرأ سليمان بن يسار أخو عطاء، والأعمش^(٢).
قال السمين الحلبي: "وتخريجها: أن الأصل ادرك على وزن افتعل فأبدلت تاء الافتعال دالا لوقوعها بعد الدال"^(٣).

وقرأ أبو جعفر وابن كثير وأبو عمرو ويعقوب بهمزة قطع مفتوحة وإسكان الدال من غير ألف بعدها، وقرأ باقي العشرة بهمزة وصل مع دال مشددة مفتوحة وألف بعدها^(٤).
قال القرطبي: "بل ادراك علمهم في الآخرة" هذه قراءة أكثر الناس منهم عاصم، وشيبة، ونافع، ويحيى بن وثاب، والأعمش، وحمزة، والكسائي، وقرأ أبو جعفر، وابن كثير، وأبو عمرو، وحميد "بل أدرك" من الإدراك، وقرأ عطاء بن يسار، وأخوه سليمان بن يسار، والأعمش "بل ادرك" غير مهموز مشددا ... ثم ذكر معنى هذه القراءات فقال في القراءة الأولى أصل "ادراك" تدارك، أدغمت الدال في التاء وجيء بألف الوصل، وفي معناه قولان: أحدهما أن المعنى بل تكامل علمهم في الآخرة، لأنهم رأوا كل ما وعدوا به معاينة فتكامل علمهم به، والقول الآخر أن المعنى: بل تتابع علمهم اليوم في الآخرة فقالوا تكون وقالوا لا تكون، القراءة الثانية فيها قولان: أحدهما أن معناه كمل في الآخرة وهو مثل الأول، قال مجاهد: معناه يدرك علمهم في الآخرة ويعلمونها إذا عاينوها حين لا ينفعهم علمهم؛ لأنهم كانوا في الدنيا مكذابين، والقول الآخر أنه على معنى الإنكار... والقراءة الثالثة: "بل أدرك" فهي بمعنى "بل ادراك" وقد يجيء افتعل وتفاعل بمعنى، ولذلك صُحح ازدوجوا حين كان بمعنى تراوجوا"^(٥).

(١) ينظر: جامع البيان (٣٤١/١١)، البحر المحيط (١٢/٥)، اللباب في علوم الكتاب (١٦/١٠).

(٢) ينظر: المحتسب (١٤٢/٢)، المحرر الوجيز (٥٥٣/٢٠)، الجامع لأحكام القرآن (١٩٨/١٦).

(٣) الدر المصون (٦٣٥/٨).

(٤) ينظر: النشر في القراءات العشر (٣٣٩/٢).

(٥) الجامع لأحكام القرآن (١٩٨/١٦).

- وفي قول الله تعالى: ﴿وَمَا هُوَ عَلَى الْعَيْبِ بِضَنِينَ﴾ [سورة التکویر: ٢٤] قال عطاء بن يسار: "زعموا أنها في المصاحف، وفي مصحف عثمان ﴿بِضَنِينَ﴾" (١).

"بضنين" قرئت بالطاء والضاد، بالطاء قرأ ابن كثير وأبو عمرو والكسائي "بظنين"، وبالضاد قرأ نافع وعاصم وابن عامر وحمزة "بضنين" (٢).
- و"المراد بهاتين القراءتين جميعا هو النبي صلى الله عليه وسلم، وذلك أنه كان غير ظنين على الغيب، أي: غير متهم فيما أخبر به عن الله تعالى، وغير ضنين به، أي: غير بخيل بتعليم ما علمه الله وأنزله إليه، فقد انتفى عنه الأمران جميعا" (٣).



(١) ذكره السيوطي في الدر المنثور (٢٧٧/١٥).

(٢) السبعة في القراءات (ص: ٦٧٣).

(٣) جامع البيان في القراءات السبع (١٢٢/١).

المبحث السابع: أسماء السور

لكل سورة في القرآن الكريم اسم يميزها عن غيرها، واسمها تابع لما جاء فيها، وهذه طريقة العرب في كلامها، يقول الزركشي: "العرب تراعي في الكثير من المسميات أخذ أسمائها من نادر أو مستغرب يكون في الشيء من خلق أو صفة تخصه، أو تكون معه أحكم، أو أكثر، أو أسبق لإدراك الرائي للمسمى، ويسمون الجملة من الكلام أو القصيدة الطويلة بما هو أشهر فيها، وعلى ذلك جرت أسماء سور الكتاب العزيز، كتسمية سورة البقرة بهذا الاسم؛ لقريظة ذكر قصة البقرة المذكورة فيها وعجيب الحكمة فيها، وسميت سورة النساء بهذا الاسم؛ لما تردد فيها من كثير من أحكام النساء، وتسمية سورة الأنعام؛ لما ورد فيها من تفصيل أحوالها"^(١).

وتسمية السور جاءت عن الرسول صلى الله عليه وسلم، كما في حديث عمر بن الخطاب: "يا عمر ألا تكفيك آية الصيف التي في آخر سورة النساء"^(٢).

وجاءت عن الصحابة رضوان الله عليهم، فعن سعيد بن جبيرة قال: "قلت لابن عباس: سورة التوبة، قال: آتوبة قال: بل هي الفاضحة ما زالت تنزل، ومنهم ومنهم حتى ظنوا أن لا يبقى منا أحد، إلا ذكر فيها، قال: قلت: سورة الأنفال، قال: تلك سورة بدر"^(٣).

أقوال عطاء بن يسار في هذا النوع:

عطاء بن يسار وردت عنه تسمية سور القرآن، نقل ذلك عنه الفضل بن شاذان في كتابه "سور القرآن وآياته وحروفه ونزوله" فعند كل سورة يقول: قال عطاء بن يسار: ويذكر ما قاله في اسم السورة.

وفيما يلي بيان بأسماء سور القرآن الكريم عند عطاء بن يسار من خلال كتاب الفضل بن شاذان^(٤):

—سورة الفاتحة: سماها عطاء بن يسار فاتحة الكتاب.

—سورة البقرة: سماها عطاء بن يسار البقرة.

(١) البرهان في علوم القرآن (١/٣٦٨)، وينظر: الإتقان في علوم القرآن (ص: ٣٦٨).

(٢) أخرجه مسلم في (المساجد ومواضع الصلاة) باب (نهي من أكل ثوماً أو بصلاً أو كراثاً ونحوها) رقم (٥٦٧).

(٣) أخرجه مسلم في (التفسير) باب (في سورة براءة والأنفال والحشر) رقم (٣٠٣١).

(٤) ينظر: سور القرآن وآياته وحروفه ونزوله (٤٤٣-٩٧).

- سورة آل عمران: سماها عطاء بن يسار آل عمران.
- سورة النساء: سماها عطاء بن يسار النساء.
- سورة المائدة: سماها عطاء بن يسار المائدة.
- سورة الأنعام: سماها عطاء بن يسار الأنعام.
- سورة الأعراف: سماها عطاء بن يسار الأعراف.
- سورة الأنفال: سماها عطاء بن يسار الأنفال.
- سورة التوبة: سماها عطاء بن يسار التوبة.
- سورة يونس: سماها عطاء بن يسار يونس.
- سورة هود: سماها عطاء بن يسار هود.
- سورة يوسف: سماها عطاء بن يسار يوسف.
- سورة الرعد: سماها عطاء بن يسار الرعد.
- سورة إبراهيم: سماها عطاء بن يسار إبراهيم.
- سورة الحجر: سماها عطاء بن يسار الحجر.
- سورة النحل: سماها عطاء بن يسار النحل.
- سورة الإسراء: سماها عطاء بن يسار بني إسرائيل.
- سورة الكهف: سماها عطاء بن يسار الكهف.
- سورة مريم: سماها عطاء بن يسار مريم.
- سورة طه: سماها عطاء بن يسار طه.
- سورة الأنبياء: سماها عطاء بن يسار الأنبياء.
- سورة الحج: سماها عطاء بن يسار الحج.
- سورة المؤمنون: سماها عطاء بن يسار المؤمنون.
- سورة النور: سماها عطاء بن يسار النور.
- سورة الفرقان: سماها عطاء بن يسار الفرقان.
- سورة الشعراء: سماها عطاء بن يسار الشعراء.

- سورة النمل: سماها عطاء بن يسار النمل.
- سورة القصص: سماها عطاء بن يسار القصص.
- سورة العنكبوت: سماها عطاء بن يسار العنكبوت.
- سورة الروم: سماها عطاء بن يسار الروم.
- سورة لقمان: سماها عطاء بن يسار لقمان.
- سورة السجدة: سماها عطاء بن يسار السجدة.
- سورة الأحزاب: سماها عطاء بن يسار الأحزاب.
- سورة سبأ: سماها عطاء بن يسار سبأ.
- سورة فاطر: سماها عطاء بن يسار الملائكة.
- سورة يس: سماها عطاء بن يسار يس.
- سورة الصافات: سماها عطاء بن يسار والصافات.
- سورة ص: سماها عطاء بن يسار ص.
- سورة الزمر: سماها عطاء بن يسار الزمر.
- سورة غافر: سماها عطاء بن يسار المؤمن.
- سورة فصلت: سماها عطاء بن يسار السجدة.
- سورة الشورى: سماها عطاء بن يسار عسق.
- سورة الزخرف: سماها عطاء بن يسار الزخرف.
- سورة الدخان: سماها عطاء بن يسار الدخان.
- سورة الجاثية: سماها عطاء بن يسار الجاثية.
- سورة الأحقاف: سماها عطاء بن يسار الأحقاف.
- سورة محمد: سماها عطاء بن يسار محمد عليه السلام.
- سورة الفتح: سماها عطاء بن يسار الفتح.
- سورة الحجرات: سماها عطاء بن يسار الحجرات.
- سورة ق: سماها عطاء بن يسار ق.

- سورة الذاريات: سماها عطاء بن يسار الذاريات.
- سورة الطور: سماها عطاء بن يسار الطور.
- سورة النجم: سماها عطاء بن يسار النجم.
- سورة القمر: سماها عطاء بن يسار اقتربت.
- سورة الرحمن: سماها عطاء بن يسار الرحمن.
- سورة الواقعة: سماها عطاء بن يسار الواقعة.
- سورة الحديد: سماها عطاء بن يسار الحديد.
- سورة المجادلة: سماها عطاء بن يسار المجادلة.
- سورة الحشر: سماها عطاء بن يسار الحشر.
- سورة الممتحنة: سماها عطاء بن يسار الممتحنة.
- سورة الصف: سماها عطاء بن يسار الصف.
- سورة الجمعة: سماها عطاء بن يسار الجمعة.
- سورة المنافقين: سماها عطاء بن يسار المنافقين.
- سورة التغابن: سماها عطاء بن يسار التغابن.
- سورة الطلاق: سماها عطاء بن يسار الطلاق.
- سورة التحريم: سماها عطاء بن يسار لم تحرم.
- سورة الملك: سماها عطاء بن يسار الملك.
- سورة القلم: سماها عطاء بن يسار ن والقلم.
- سورة الحاقة: سماها عطاء بن يسار الحاقة.
- سورة المعارج: سماها عطاء بن يسار سأل سائل.
- سورة نوح: سماها عطاء بن يسار نوح.
- سورة الجن: سماها عطاء بن يسار الجن.
- سورة المزمل: سماها عطاء بن يسار المزمل.
- سورة المدثر: سماها عطاء بن يسار المدثر.

- سورة القيامة: سماها عطاء بن يسار القيامة.
- سورة الإنسان: سماها عطاء بن يسار هل أتى.
- سورة المرسلات: سماها عطاء بن يسار والمرسلات.
- سورة النبأ: لم يُذكر لها اسم عن عطاء بن يسار.
- سورة النازعات: سماها عطاء بن يسار والنازعات.
- سورة عبس: سماها عطاء بن يسار عبس.
- سورة التكويد: سماها عطاء بن يسار كورت.
- سورة الانفطار: سماها عطاء بن يسار انفطرت.
- سورة المطففين: سماها عطاء بن يسار المطففون.
- سورة الانشقاق: سماها عطاء بن يسار انشقت.
- سورة البروج: سماها عطاء بن يسار البروج.
- سورة الطارق: سماها عطاء بن يسار الطارق.
- سورة الأعلى: سماها عطاء بن يسار سبح.
- سورة الغاشية: سماها عطاء بن يسار الغاشية.
- سورة الفجر: سماها عطاء بن يسار والفجر.
- سورة البلد: سماها عطاء بن يسار البلد.
- سورة الشمس: سماها عطاء بن يسار الشمس.
- سورة الليل: سماها عطاء بن يسار والليل.
- سورة الضحى: سماها عطاء بن يسار والضحى.
- سورة الشرح: سماها عطاء بن يسار ألم نشرح.
- سورة التين: سماها عطاء بن يسار والتين.
- سورة العلق: سماها عطاء بن يسار اقرأ.
- سورة القدر: سماها عطاء بن يسار أنزلناه.
- سورة البينة: سماها عطاء بن يسار لم يكن.

- سورة الزلزلة: سماها عطاء بن يسار إذا زلزلت.
- سورة العاديات: سماها عطاء بن يسار العاديات.
- سورة القارعة: سماها عطاء بن يسار القارعة.
- سورة التكاثر: سماها عطاء بن يسار أهلكم.
- سورة العصر: سماها عطاء بن يسار والعصر.
- سورة الهمزة: سماها عطاء بن يسار لمزة.
- سورة الفيل: سماها عطاء بن يسار ألم تر.
- سورة قريش: سماها عطاء بن يسار لإيلاف.
- سورة الماعون: سماها عطاء بن يسار أرايت.
- سورة الكوثر: سماها عطاء بن يسار الكوثر.
- سورة الكافرون: سماها عطاء بن يسار الكافرون.
- سورة النصر: سماها عطاء بن يسار الفتح.
- سورة المسد: سماها عطاء بن يسار تبت.
- سورة الإخلاص: سماها عطاء بن يسار الصمد.
- سورة الفلق: سماها عطاء بن يسار الفلق.
- سورة الناس: سماها عطاء بن يسار الناس.

هذا ما ورد عن عطاء بن يسار في أسماء السور، وعند النظر والتأمل فيها نقول:

-وافقت تسمية السور عند عطاء بن يسار المسميات الموجودة الآن -المصحف المطبوع عن مجمع الملك فهد- في سبع وسبعين سورة، وهي: البقرة، آل عمران، النساء، المائدة، الأنعام، الأعراف، الأنفال، التوبة، يونس، هود، يوسف، الرعد، إبراهيم، الحجر، النحل، الكهف، مريم، طه، الأنبياء، الحج، المؤمنون، النور، الفرقان، الشعراء، النمل، القصص، العنكبوت، الروم، لقمان، السجدة، الأحزاب، سبأ، يس، ص، الزمر، الزخرف، الدخان، الجاثية، الأحقاف، محمد عليه السلام، الفتح، الحجرات، ق، الذاريات، الطور، النجم، الرحمن، الواقعة، الحديد، المجادلة، الحشر، الممتحنة، الصف، الجمعة، المنافقون، التغابن، الطلاق، الملك، الحاقة، نوح، الجن، المزمل، المدثر،

القيامة، عبس، المطففين، البروج، الطارق، الغاشية، البلد، الشمس، العاديات، القارعة، الكوثر، الكافرون، الفلق، الناس.

-وخالفت في ست وثلاثين سورة، وهي: فاتحة الكتاب، بني إسرائيل، الملائكة، والصفات، المؤمن، السجدة، عسق، اقتربت، لم تحرم، ن والقلم، سأل سائل، هل أتى، والمرسلات، والنازعات، كورت، انفطرت، انشقت، سبح، والفجر، والليل، والضحي، ألم نشرح، والتين، اقرأ، أنزلناه، لم يكن، إذا زلزلت، أهاكم، والعصر، لمزة، ألم تر، لإيلاف، أرأيت، الفتح، تبت، الصمد.

-سورة النبأ هي السورة الوحيدة التي لم يُذكر ما ورد عن عطاء بن يسار في اسمها.
-يلاحظ أن غالب السور التي اختلفت مسمياتها عند عطاء بن يسار هي من آخر القرآن الكريم.

-كما يلاحظ أن أغلب السور التي اختلفت جاءت التسمية فيها بمطلع السورة، كسورة اقرأ، وسورة تبت، وسورة أهاكم، وسورة ألم نشرح، وسورة لم يكن.
وبعض الأسماء جاءت بإضافة واو القسم مثل، سورة والصفات، سورة والضحي، سورة والليل، سورة والتين.

وبعضها سميت بلفظ ورد فيها مثل، سورة الصمد، وسورة كورت، وسورة انشقت.
-تسمية بعض السور عند عطاء بن يسار وافقت ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم، كفاتحة الكتاب جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "من صلى صلاة لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب، فهي خداج" (١).

ووافق بعضها ما جاء عن الصحابة كسورة إذا زلزلت، ورد عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: "نزلت سورة إذا زلزلت" بالمدينة (٢).

-بعض السور عند عطاء بن يسار اتحدت في الأسماء وهي:

سورة الفتح والنصر، اسمهما الفتح.

وسورة السجدة وفصلت، اسمهما السجدة.

(١) أخرجه مسلم في (الصلاة) باب (وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة) رقم (٣٩٥).

(٢) ذكره السيوطي في الدر المنثور (٥٧٩/١٥).

المطلب الثامن: عد الآي.

علم عد الآي يراد به: العلم بأعداد آي سور القرآن الكريم، وما اختلف في عده منها معزوا لنقله^(١).

والأعداد التي يتداولها الناس ويعدون بها ستة، وهي: العدد المدني الأول، والعدد المدني الثاني، والعدد المكي، والعدد الكوفي، والعدد البصري، والعدد الشامي^(٢). وسبب الاختلاف في عد الآي أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقف على رءوس الآي للتوقيف، فإذا علم محلها وصل للتمام فيحسب السامع أنها ليست فاصلة^(٣).

ما ورد عن عطاء بن يسار في هذا النوع:

ما جاء عن عطاء بن يسار في علم عد الآي تمثل في النقاط الآتية:

- ذكر ابن النديم في الفهرست أن لعطاء بن يسار تأليفا في هذا العلم، وهو كتاب العدد عن أهل مكة^(٤)، وهو أقدم مؤلفات هذا الفن^(٥).

- عطاء بن يسار ممن ينسب إليه العدد البصري، وفي ذلك يقول الشاطبي:

روى عن أبي والذماري وعاصم مع ابن يسار ما احتبوه على يسر

يقول عبد الفتاح القاضي في شرحه للمنظومة: "نقل الفضل بن شاذان العدد المكي عن أبي بن كعب، والعدد الشامي عن يحيى الذماري، والعدد البصري عن عاصم وعطاء بن يسار"^(٦). وللمعدل كتاب: (عدد آي القرآن على مذهب أهل البصرة) يعتبر من أقدم كتب العدد بعد كتاب ابن شاذان^(٧)، قال فيه: "وقد روي عن عطاء بن يسار عدد مثل عدد أهل البصرة

(١) الميسر في علم عد آي القرآن (ص: ١٠).

(٢) ينظر: البيان في عد آي القرآن (ص: ٦٧).

(٣) حسن المدد في معرفة فن العدد (ص: ٢٤٣)، البرهان في علوم القرآن (١/٣٥٠).

(٤) ينظر: الفهرست لابن النديم (ص: ٥٦).

(٥) ينظر: مقدمة تحقيق البيان في عد آي القرآن لغانم قدوري (ص: ٤)، مقدمة تحقيق حسن المدد في معرفة فن العدد

للحميري (ص: ٤٣)، الميسر في علم عد آي القرآن (ص: ٣٢).

(٦) بشير اليسر شرح ناظمة الزهر (ص: ٢٩).

(٧) ينظر: مقدمة تحقيق كتاب عدد آي القرآن على مذهب أهل البصرة (ص: ٩).

في جمل السور)، قال الحميري محقق الكتاب: "قول المؤلف دقيق؛ لأنه قال مثل عدد أهل البصرة؛ لأنه مدني"^(١).

وقال المعدل في موضع آخر: "جملة القرآن على عدد أهل البصرة، وهو قول عاصم الجحدري ... وكان عطاء بن يسار يعد مثل عدد عاصم الجحدري"^(٢).

قال محقق الكتاب عند حديثه عن منهج المعدل في كتابه: "ولأنه مختص بالعدد البصري فقد نوع الرواية عنه إلى ثلاثة أقسام، قسم يُروى عن المصّر كله، ويقول عنه: العدد البصري، والثاني ما يرويه عن عطاء بن يسار المدني، وهو في إجمالي آيات السور دون الفرش، والثالث ما يذكره عن أيوب بن المتوكل"^(٣).

وقال أيضا: "يفصل عدد أهل البصرة، فيجعل الأصل فيه هو عاصم الجحدري ... وأن أيوب بن المتوكل جاء بعده مهتما بعدد أهل البصرة ... وأما عدد عطاء بن يسار فإنهم يروونه في إجمالي عدد آيات السور فقط"^(٤).

-نقل الفضل بن شاذان وأبو عمرو الداني اتفاق عطاء بن يسار وعاصم الجحدري في العواشر وجمل الآيات^(٥).

وعواشر القرآن: هي نهاية كل عشر آيات حيث يرمز لنهايتها في بعض المصاحف بـرمز خاص^(٦).

-أورد الفضل بن شاذان وأبو عمرو الداني ما جاء عن عطاء بن يسار في عدد آيات وكلمات وحروف السور، ففي صدر كل سورة يقول ابن شاذان: "وعدها عطاء بن يسار...)"، ويقول أبو عمرو الداني: "كل ما أذكر في كتابي هذا من مكّي السور ومدنيها، وعدد حروفها، وكلمها، فهو ما حدثني به فارس بن أحمد المقرئ، قال: أنا أحمد بن محمد، قال: أنا أحمد ابن

(١) ينظر: (ص: ٦٤).

(٢) ينظر: عدد آي القرآن على مذهب أهل البصرة (ص: ٣٧٥).

(٣) ينظر: (ص: ٣٢).

(٤) ينظر: (ص: ٣٤).

(٥) المختار من كتاب عدد آي القرآن الكريم (قسم الأصول) (لأبي العباس الفضل بن شاذان (ص: ٥٤)، البيان في عدد آي القرآن (ص: ٧٢).

(٦) معجم مصطلحات علوم القرآن (ص: ١٠٩).

عثمان، قال: أنا أبو العباس المقرئ، قال: أنا محمد بن حميد، قال: أنا سلمة بن الفضل عن محمد بن إسحاق عن بعض أصحابه عن عطاء بن يسار المدني^(١).

وفي الجدول التالي بيان أعداد ما جاء عن عطاء بن يسار في هذين الكتابين^(٢).

السورة	الآيات	الكلمات	الحروف	السورة	الآيات	الكلمات	الحروف
الفاتحة	٧	٢٥	١٢٠	المجادلة	٢٢	٤٧٣	١٧٩٢
البقرة	٢٨٧	٦١٢١	٢٥٥٠٠	الحشر	٢٤	٤٤٥	١٧١٣
آل عمران	٢٠٠	٣٤٨٠	١٤٥٢٥	الممتحنة	١٣	٣٤٨	١٥١٠
النساء	١٧٥	٣٩٤٥	١٦٠٣٠	الصف	١٤	٢٢١	٩٢٦
المائدة	١٢٣	٢٨٠٤	١١٧٣٣	الجمعة	١١	١٨٠	٧٤٠
الأنعام	١٦٦	٣٠٥٢	١٢٤٢٢	المنافقون	١١	١٨٠	٧٧٦
الأعراف	٢٠٥	٣٣٢٥	١٤٣١٠	التغابن	١٨	٢٤١	١٠٧٠
الأنفال	٧٦	١٢٣١	٥٢٩٤	الطلاق	١١	٢٤٩	١٠٦٠
التوبة	١٣٠	٢٤٩٧	١٠٨٨٧	التحريم	١٢	٢٤٧	١٠٠٠
يونس	١٠٩	١٨٣٢	٧٥٦٧	الملك	٣٠	٣٣٥	١٣١٣
هود	١٢١	١٩١٥	٧٥٦٧	القلم	٥٢	٣٠٠	١٢٥٦
يوسف	١١١	١٧٧٦	٧١٦٦	الحاقة	٥١	٢٥٦	١٤٨٠
الرعد	٤٥	٨٥٥	٣٥٠٦	المعارج	٤٤	٢١٦	٨٦١
إبراهيم	٥١	٨٣١	٣٤٣٤	نوح	٢٩	٢٢٤	٩٢٩
الحجر	٩٩	٦٥٤	٢٧٧١	الجن	٢٨	٢٨٥	٧٥٩
النحل	١٢٨	١٨٤١	٧٧٠٧	المزمل	١٩	٢٦٥	٨٣٨
الإسراء	١١٠	١٥٣٣	٦٤٦٠	المدثر	٥٦	٢٥٥	١٠١٠
الكهف	١١١	١٥٧٧	٦٣٦٠	القيامة	٣٩	١٩٩	٦٥٢

(١) البيان في عد أي القرآن (ص: ١٣٨).

(٢) ينظر: سور القرآن وآياته وحروفه ونزوله (٤٤٣-٩٧)، البيان في عد أي القرآن (٢٩٨-١٣٩).

السورة	الآيات	الكلمات	الحروف	السورة	الآيات	الكلمات	الحروف
مريم	٩٨	٩٦٢	٣٨٠٢	الإنسان	٣١	٢٤٢	١٠٢٤
طه	١٣٢	١٣٤١	٥٢٤٢	المرسلات	٥٠	١٨١	٨١٦
الأنبياء	١١١	١١٦٨	٤٨٩٠	النبأ	٤١	١٧٣	٧٧٠
الحج	٧٥	١٢٩١	٥١٧٥	النازعات	٤٥	١٧٩	٧٥٣
المؤمنون	١١٩	١٨٤٠	٤٨٠٢	عبس	٤١	١٣٣	٥٣٣
النور	٦٤	١٣١٦	٥٦٨٠	التكوير	٢٩	١٠٤	٥٣٣
الفرقان	٧٧	٨٩٢	٣٧٨٣	الانفطار	١٩	٦٠	٣٢٧
الشعراء	٢٢٦	١٢٩٧	٥٥٤٢	المطففين	٣٦	١٦٩	٧٣٠
النمل	٩٤	١١٤٩	٤٧٩٠	الانشقاق	٢٣	١٠٩	٤٣٠
القصص	٨٨	١٤٤١	٥٨٠٠	البروج	٢٢	١٠٩	٤٣٠
العنكبوت	٦٩	٩٨٠	٤١٩٥	الطارق	١٧	٦١	٢٣٩
الروم	٦٠	٨١٩	٣٥٣٤	الأعلى	١٩	٧٢	٢٧١
لقمان	٣٤	٥٤٨	٢١١٠	الغاشية	٢٦	٩٢	٣٩١
السجدة	٢٩	٣٨٠	١٥١٨	الفجر	٢٩	١٣٧	٥٩٧
الأحزاب	٧٣	١٢٨٠	٥٧٩٦	البلد	٢٠	٨٢	٣٣١
سبأ	٥٤	٨٨٣	٣٥١٢	الشمس	١٥	٥٤	٢٤٦
فاطر	٤٥	٧٩٧	٣١٣٠	الليل	٢١	٧١	٣١٠
يس	٨٢	٧٢٧	٣٠٢٠	الضحى	١١	٤٠	١٧٢
الصفات	١٨٠	٨٦٠	٣٨٢٦	الشرح	٨	٢٧	١٠٣
ص	٨٥	٧٣٢	٣٠٦٩	التين	٨	٣٤	١٥٠
الزمر	٧٢	١١٧٢	٤٧٠٨	العلق	١٩	٧٢	٢٨٠
غافر	٨٢	١١٩٩	٤٩٦٠	القدر	٥	٣٠	١١٢
فصلت	٥٢	٧٩٦	٣٣٥٠	البينة	٧	٩٤	٣٩٦
الشورى	٥٠	٨٦٦	٣٥٨٨	الزلزلة	٩	٣٥	١٤٩

السورة	الآيات	الكلمات	الحروف	السورة	الآيات	الكلمات	الحروف
الزخرف	٨٩	٨٣٣	٣٤٠٠	العاديات	١١	٤٠	١٦٣
الدخان	٥٧	٣٤٦	١٤٣١	القارعة	٨	٣٨	١٥٢
الجاثية	٣٦	٤٨٨	٢١٩١	التكاثر	٨	٢٨	١٢٠
الأحقاف	٣٤	٦٤٤	٢٦٠٠	العصر	٣	١٤	٦٨
محمد	٤٠	٥٣٩	٢٣٤٩	الهمزة	٩	٣٣	١٣٣
الفتح	٢٩	٥٦٠	٢٤٣٨	الفيل	٥	٢٣	٩٦
الحجرات	١٨	٣٤٣	١٤٧٦	قريش	٤	١٧	٧٣
ق	٤٥	٣٧٥	١٤٧٤	الماعون	٧	٢٥	١٢٥
الذاريات	٦٠	٣٦٠	١٢٨٧	الكوثر	٣	١٠	٤٢
الطور	٤٨	٣١٢	١٥٠٠	الكافرون	٦	٢٦	٩٤
النجم	٦١	٣٦٠	١٤٠٥	النصر	٣	١٩	٧٧
القمر	٥٥	٣٤٢	١٤٢٣	المسد	٥	٢٣	٧٧
الرحمن	٧٦	٣٥١	١٦٣٦	الإخلاص	٤	١٥	٤٩
الواقعة	٩٧	٣٧٨	١٧٠٣	الفلق	٥	٢٣	٧٩
الحديد	٢٩	٥٤٤	١١٧٦	الناس	٦	٢٠	٧٧

المثبت في الجدول ما ذكره ابن شاذان، وظهر عند الداني اختلاف في بعض المواضع، وفيما يلي بيانها:

يلي بيانها:

- سورة يوسف: كلماتها عند الداني: "١٠٧٦"، وحروفها: "٧٠٤٣".

- سورة فاطر: كلماتها عند الداني "٧٧٧".

- سورة فصلت: كلماتها عند الداني "٧٧٦".

- سورة الفتح: كلماتها عند الداني "٥٣٠".

- سورة الطور: حروفها عند الداني "١٠٠٠".

- سورة الحديد: حروفها عند الداني "٢٤٧٦".

- سورة الحشر: حروفها عند الداني "١٩١٣".

- سورة التحريم: ذكر الحميري محقق كتاب ابن شاذان أن حروف سورة التحريم لم تتضح في المخطوط، وعددها عند الداني: "١١٦٠".
- سورة المزمل: كلماتها عند الداني "١٩٠".
- سورة الإنسان: حروفها عند الداني "١٠٥٤".
- سورة عبس: حروفها عند الداني "٥٢٣".
- سورة التكويد: حروفها عند الداني "٥٢٣".
- سورة الانفطار: كلماتها عند الداني "٨١".
- سورة القارعة: كلماتها عند الداني "٣٦".
- سورة الإخلاص: حروفها عند الداني "٤٧".
- سورة الناس: حروفها عند الداني "٧٩".

- في كتاب "عدد آي القرآن على مذهب أهل البصرة" أورد المعدل ما جاء عن عطاء

بن يسار في عدد آيات السور، وكل ما ذكره موافق لابن شاذان، وهو العدد المذكور في الجدول السابق إلا في ثلاثة مواضع هي: سورة الصافات ذكر أن عدد آياتها عند عطاء بن يسار "١٨١"، وسورة الإسراء والعلق لم يذكر فيهما عدد عن عطاء بن يسار^(١).

- في كتاب "عدد آي القرآن والاختلاف فيه"، قال القاضي وكيع: "اختلاف البصري

وعطاء بن يسار في أوائل السور: سورة ص: ثمانون وخمس آيات في البصري، وست في عدد عطاء بن يسار.

سورة الطلاق: إحدى عشرة آية في البصري، واثنى عشرة في عدد عطاء، واتفقا في سائر القرآن^(٢)، والذي جاء عن عطاء في سورة ص خمس وثمانون آية، وفي سورة الطلاق إحدى عشر آية، كما ظهر ذلك من الجدول السابق.

- في عدد سور القرآن وآياته وكلماته وحروفه على الإجمال، جاء عن عطاء بن يسار

ما يلي:

(١) ينظر: (ص: ١٤٦، ٢١٣، ٣٤٤).

(٢) عدد آي القرآن والاختلاف فيه (ص: ٢٧٥).

- سور القرآن عند عطاء بن يسار: ١١٤ سورة^(١).

- آيات القرآن عند عطاء بن يسار: ٦١٧٧ آية^(٢).

- كلمات القرآن عند عطاء بن يسار: ٤٣٩، ٧٧ كلمة^(٣).

وفي مقدمة تحقيق حسن المدد جمع الدكتور الحميري خلاف الأئمة في عدد الكلمات، وتوصل إلى أن عطاء بن يسار هو أكثر من نقل عنه الرواية في عدد الكلمات، وأغلب الأئمة اتفقوا على هذا العدد^(٤).

- حروف القرآن عند عطاء بن يسار: ٣٢٣، ٠١٥ حرف^(٥).

وهذا العدد هو المتفق عليه عند أغلب الأئمة الذين نقلوا الرواية عن عطاء بن يسار^(٦). وأرقام هذه الأعداد بينها تفاوت واختلاف بين العلماء، ويرجع هذا لعدة أسباب، منها:

- ١- الأخطاء التي تقع من بعض النساخ.
- ٢- اختلاف القراءات، مثل قراءة: تجري تحتها الأنهار، وقراءة: تجري من تحتها الأنهار.
- ٣- اختلاف رسم المصحف، مثل كلمة: "كي لا" قد تقطع وقد توصل.
- ٤- الاختلاف فيما الذي يعد؟ المنطوق أو المكتوب، مثل: "ألم" الألف يعد في الكتابة حرف واحد وفي النطق ثلاثة أحرف، وغير ذلك من الأسباب^(٧).

- في نظائر كلمات وحروف السور أورد الداني عن عطاء بن يسار: "باب ذكر نظائر السور في الكلم والحروف على قول أبي محمد عطاء بن يسار المدني: فأما السور اللائي يتفقد في

(١) ينظر: المختار من كتاب عدد آي القرآن قسم الأصول (لابن شاذان (ص: ٥٧).

(٢) ينظر: المختار من كتاب عدد آي القرآن (ص: ٥٧)، حسن المدد في معرفة فن العدد (ص: ٢٣٤).

(٣) ينظر: المختار من كتاب عدد آي القرآن (ص: ٥٧)، البيان في عدد آي القرآن (ص: ٧٣)، حسن المدد في معرفة فن العدد (ص: ٢٣٧).

(٤) ينظر: مقدمة تحقيق حسن المدد في معرفة فن العدد (ص: ١٦٥).

(٥) ينظر: المختار من كتاب عدد آي القرآن (ص: ٥٧)، عدد آي القرآن والاختلاف فيه (ص: ٢٩٣)، البيان في عدد آي القرآن (ص: ٧٣)، حسن المدد في معرفة فن العدد (ص: ٢٣٧).

(٦) ينظر: مقدمة تحقيق حسن المدد في معرفة فن العدد (ص: ١٦٨).

(٧) ينظر: مقدمة تحقيق حسن المدد للحميري (ص: ١٦٠).

عدد الكلم فجملتهم سبع عشرة سورة، أولاهن الحمد نظيرتها أرأيت، سورة والذاريات نظيرتها والنجم، سورة الجمعة نظيرتها المنافقون، سورة الجن نظيرتها المزمل، سورة الانشقاق نظيرتها البروج، سورة الأعلى نظيرتها العلق، سورة الضحى نظيرتها العاديات، سورة الفيل نظيرتها المسد والفلق جميعا.

وأما السور اللائي يتفقن في عدد الحروف فجملتهم عشر سور، أولاهن سورة يونس نظيرتها هود، سورة عبس نظيرتها التكوير، سورة الانشقاق نظيرتها البروج، سورة النصر نظيرتها المسد، سورة الفلق نظيرتها الناس.

وليس في كتاب الله تعالى سورة لها نظير في كلمها وحروفها معا إلا سورة الانشقاق والبروج لا غير، وما عدا ما ذكرناه من السور فلا نظير له في الكلم والحروف^(١). والنظائر يقصد بها: السور التي تتماثل أعدادها في الآيات، أو الكلمات، أو الحروف^(٢). وما ورد عن عطاء بن يسار أورده الجعبري في حسن المدد^(٣)، وهذه النظائر عند عطاء بن يسار تمثلت في ثلاثة أقسام، وهي على النحو التالي^(٤):

- النظائر في عدد الكلمات:

- سورة الحمد والماعون، كلمتهما: (٢٥).
- سورة الذاريات والنجم، كلمتهما: (٣٦٠).
- سورة الجمعة والمنافقون، كلمتهما: (١٨٠).
- سورة الجن والمزمل، كلمات الجن (٢٨٥)، أما المزمل فعند ابن شاذان (٢٦٥)، وعند الداني (١٩٠).
- سورة الانشقاق والبروج، كلمتهما: (١٠٩).
- سورة الأعلى والعلق، كلمتهما: (٧٢).
- سورة الضحى والعاديات، كلمتهما: (٤٠).

(١) البيان في عد آي القرآن (ص: ٨٧).

(٢) ينظر: مقدمة تحقيق حسن المدد للحميري (ص: ١٨٥)، الميسر في علم عد آي القرآن (ص: ٥١).

(٣) ينظر: حسن المدد في معرفة فن العدد (ص: ٢٥٠، ٢٥١).

(٤) ينظر: الجدول السابق، وحاشية حسن المدد للحميري (ص: ٢٥٠-٢٥١).

—سورة الفيل والمسد والفلق، كلماتها: (٢٣).

—النظائر في عدد الحروف:

—سورة يونس وهود، حروفهما: (٧٥٦٧).

—سورة عبس والتكوير، حروفهما: (٥٣٣).

—سورة الانشقاق والبروج، حروفهما: (٤٣٠).

—سورة النصر والمسد، حروفهما: (٧٧).

—سورة الفلق والناس، حروفهما عند الداني (٧٩)، أما ابن شاذان: الفلق (٧٩)، والناس

(٧٧).

—النظائر في عدد الكلمات والحروف:

—سورة الانشقاق والبروج، كلماتها: (١٠٩)، وحروفهما: (٤٣٠).

هذا ما وقفت عليه في علم العدد عند عطاء بن يسار.

وختاماً عطاء بن يسار مدني، ومن قراء المدينة، وله كتاب العدد عن أهل مكة، وإليه

ينسب العدد البصري، وهذا من سعة هذا العلم وتنوعه عنده رضي الله عنه.



المبحث التاسع: مبهمات القرآن

المبهم في القرآن الكريم هو: ما لم يُنص على ذكره في القرآن من الأعلام والأعداد والأزمنة والأمكنة^(١).

وللإبهام أسباب، منها:

- أن يتعين لاشتهاره، كقوله تعالى: ﴿أَسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ﴾ [سورة البقرة: ٣٥] ولم يقل حواء لأنه ليس غيرها.

- ألا يكون في تعيينه كثير فائدة، كقوله تعالى: ﴿أَوَكَلَّيْ مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ﴾ [سورة البقرة: ٢٥٩] والمراد بها بيت المقدس.

- التنبيه على العموم وهو غير خاص بخلاف ما لو عين، كقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [سورة النساء: ١٠٠].

- تعظيمه بالوصف الكامل دون الاسم، كقوله تعالى: ﴿وَلَا يَأْتِلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ﴾ [سورة النور: ٢٢] والمراد الصديق.

- تحقير المبهم بالوصف الناقص، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾ [سورة الكوثر: ٣]^(٢).

أقوال عطاء بن يسار في هذا النوع:

ورد قولان لعطاء بن يسار في مبهمات القرآن، وهي:

عند قول الله تعالى: ﴿أَوَلَمْ نُعَمِّرْكُمْ مَا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَنْ تَذَكَّرَ وَجَاءَكُمُ النَّذِيرُ فَذُوقُوا فَمَا

لِظَّالِمِينَ مِنْ نَصِيرٍ﴾ [سورة فاطر: ٣٧] قال عطاء بن يسار: "ثمان عشرة سنة"^(٣).

قول عطاء في هذا الموضع من بيان المبهم، وللسلف عدة أقوال في بيان مدة التعمير:

١/ ستون سنة.

٢/ أربعون سنة.

(١) ينظر: غرر التبيان فيمن لم يسم في القرآن (ص: ١٩١)، الموسوعة القرآنية المتخصصة (١/٦٠٨)، المبهمات في القرآن (ص: ٥٢).

(٢) البرهان (١/٢٤٤)، الإتيقان (ص: ٢٠١٩).

(٣) ينظر: معالم التنزيل (٦/٤٢٥)، موسوعة التفسير المأثور (١٨/٣٩٠).

٣/ ست وأربعون سنة.

٤/ ثمان عشرة سنة.

٥/ سبعون سنة.

وبقول عطاء قال محمد السائب الكلبي^(١).

والآية ذكرها السيوطي ضمن مبهمات سورة فاطر في كتابه "مفحمت الأقران في مبهمات القرآن"^(٢)، ونوع الإبهام في الآية : إبهام عدد "مدة العمر".

ولعل سبب الإبهام هنا: حث الإنسان على استغلال جميع مراحل عمره، والتزود لآخرته بالعمل الصالح، وألا ينتظر سنا معينة يبلغه، فالبعض يقصر في بداية عمره، ويسوّف إصلاح حاله لمرحلة الكبر، والموت يأتي بغتة.

عند قول الله تعالى: ﴿فِيهَا يُفَرَّقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ﴾ [سورة الدخان: ٤] قال عطاء بن يسار: "إذا كان ليلة النصف من شعبان دفع إلى ملك الموت صحيفة فيقال: اقْبُضْ مِنْ فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ، فَإِنَّ الْعَبْدَ لِيُغْرَسَ الْغَرَسُ، وَيُنْكَحَ الْأَزْوَاجُ، وَيَبْنَى الْبَنِيَانُ، وَإِنْ اسْمُهُ قَدْ نَسَخَ فِي الْمَوْتَى"^(٣).

قول عطاء هنا من بيان المبهم، وللسلف أقوال في المراد بالليلة:

١/ ليلة القدر.

٢/ ليلة النصف من شعبان.

٣/ أن الله يقضي الأفضية في ليلة النصف من شعبان، ويسلمها إلى أربابها ليلة القدر.

وافق عطاء في قوله عكرمة رضي الله عنه^(٤).

فتعيين هذه الليلة اختلف فيه بين ليلة القدر وليلة النصف من شعبان، فهو من المبهم^(٥)، ونوعه: إبهام زمان، ولعل سبب الإبهام تشريف هذه الليلة لمن قال إنها ليلة القدر وبيان فضلها.

(١) ينظر: موسوعة التفسير المأثور (٣٨٩/١٨).

(٢) (ص: ٨٩).

(٣) ذكره السيوطي في الدر المنثور (٢٥٥/١٣).

(٤) ينظر: موسوعة التفسير المأثور (٨/٢٠).

(٥) ينظر: مفحمت الأقران في مبهمات القرآن (ص: ٩٧).

المبحث العاشر: الإحكام والنسخ

من مباحث علوم القرآن الإحكام والنسخ، والنسخ يعرف بأنه: رفع الحكم الشرعي بدليل شرعي متأخر^(١).

أما الإحكام فله أكثر من معنى، ويقصد به هنا: المحكم الذي يقابل المنسوخ، وهو ما بقي ولم ينسخ.

يقول الشاطبي: "يطلق المحكم بإطلاقين: عام وسيأتي بيانه، وخاص ويراد به خلاف المنسوخ، وهي عبارة علماء الناسخ والمنسوخ، سواء علينا أكان ذلك الحكم ناسخاً أم لا، فيقولون: هذه الآية محكمة، وهذه الآية منسوخة"^(٢).

أقوال عطاء بن يسار في هذا النوع:

في هذا الباب قول واحد لعطاء بن يسار عند قول الله تعالى: ﴿فَلَمَّا مَنَّ بَعْدُ وَإِذَا فِئَةٌ﴾ [سورة محمد: ٤] وهو: أن الآية محكمة، والإمام بالخيار في الرجال العاقلين من الكفار إذا وقعوا في الأسر بين أن يقتلهم أو يسترقهم أو يمن عليهم، فيطلقهم بلا عوض أو يفاديهم بالمال، أو بأسارى المسلمين^(٣).

والقول بأن الآية محكمة قول جماعة من السلف كابن عمر، والحسن البصري، وسفيان الثوري^(٤).

وأهل العلم اختلفوا في ذلك "فقال بعضهم: هو منسوخ، نسخه قوله: ﴿فَأَقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ [سورة التوبة: ٥] وقوله: ﴿فَلَمَّا تَخَفَّضُوا فِي الْحَرْبِ فَشَرَّدَ بِهِمْ مَنَّا خَلَفَهُمْ﴾ [سورة الأنفال: ٥٧] ... وقال آخرون: هي محكمة وليست بمنسوخة، وقالوا: لا يجوز قتل الأسير، وإنما يجوز المن عليه والفداء"^(٥).

(١) ينظر: بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب (٢/٤٨٩)، مناهل العرفان في علوم القرآن (٢/١٧٦).

(٢) الموافقات (٣/٣٠٥).

(٣) ينظر: معالم التنزيل (٧/٢٧٨)، موسوعة التفسير المأثور (٢٠/١٩٢).

(٤) ينظر: موسوعة التفسير المأثور (٢٠/١٩٢).

(٥) جامع البيان (٢١/١٨٣).

قال الشنقيطي: "وأكثر أهل العلم يقولون: إن الآية ليست منسوخة، وإن جميع الآيات المذكورة محكمة، فالإمام مخير، وله أن يفعل ما رآه مصلحة للمسلمين من من وفداء وقتل واسترقاق"^(١).



(١) أضواء البيان (٧/٤٤٧).

المبحث الحادي عشر: الإسرائيليات

الإسرائيليات هي: كل ما أخذ عن بني إسرائيل "اليهود والنصارى" ^(١).

ولها عدة أقسام باعتبارات مختلفة:

١- باعتبار الصحة والضعف، تنقسم إلى:

- صحيح.

- ضعيف.

٢- باعتبار موافقتها لما في شريعتنا، تنقسم إلى:

- موافق لما جاء في شريعتنا.

- مخالف لما جاء في شريعتنا.

- مسكوت عنه، ليس في الشريعة ما يؤيده أو يفنده.

٣- باعتبار موضوعها، تنقسم إلى:

- ما يتعلق بالعقائد.

- ما يتعلق بالأحكام.

- ما يتعلق بالمواعظ أو الحوادث ^(٢).

أقوال عطاء بن يسار في هذا النوع:

أقوال عطاء بن يسار في الإسرائيليات جاءت على نوعين:

الأول: سؤالات عطاء بن يسار في الإسرائيليات.

الثاني: روايات عطاء بن يسار الإسرائيلية.

النوع الأول: سؤالات عطاء بن يسار في الإسرائيليات.

كان عطاء بن يسار يسأل عما ورد في كتب أهل الكتاب، فسأل رضي الله عنه عبد الله

بن عمرو، وكعب الأحبار، وخوات بن جبير، جاء ذلك في أربعة مواضع، وهي:

(١) تفسير القرآن بالإسرائيليات (ص: ١٧).

(٢) الإسرائيليات في التفسير والحديث (ص: ٣٥).

- عند قول الله تعالى: ﴿الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ﴾ [سورة الأعراف: ١٥٧] أخرج الطبري عن عطاء بن يسار، أنه قال: "لقيت عبد الله بن عمرو، فقلت: أخبرني عن صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم في التوراة؟ قال: أجل، والله إنه لموصوف في التوراة كصفته في القرآن: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ [سورة الأحزاب: ٤٥] وحرزا للأمين، أنت عبدي ورسولي، سميتك المتوكل، ليس بفظ ولا غليظ ولا صخاب في الأسواق، ولا يجزي بالسيئة السيئة، ولكن يعفو ويصفح ولن نقبضه حتى نقيم به الملة العوجاء، بأن يقولوا: لا إله إلا الله، فنفتح به قلوبا غلغا وآذانا صما، وأعيننا عميا"^(١). قال عطاء: ثم لقيت كعبا فسألته عن ذلك، فما اختلفا حرفا، إلا أن كعبا قال بلغته: قلوبا غلوفيا، وآذانا صموميا، وأعيننا صموميا"^(٢).

في هذا الأثر ورد السؤال من عطاء بن يسار عن صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم في التوراة لكل من عبد الله بن عمرو وكعب الأحمار، والسؤال جاء مباشرة بصورة صريحة، مرة بصيغة "أخبرني" ومرة بصيغة "فسألته".

وهو من الإسرائيليات الصحيحة الموافقة لما جاء في القرآن، قال الذهبي في حديثه عن الإسرائيليات: "تنقسم أولا باعتبار الصحة وعدمها إلى: صحيح، وضعيف، ومن الضعيف الموضوع، فمثال الصحيح... ثم ذكر أثر عطاء الذي معنا"^(٣).

- وعند قول الله تعالى: ﴿فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ قَالَ يَبْنَئُ إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانْظُرْ مَاذَا تَرَى﴾ قَالَ يَتَأَبَّتُ أَفْعَلُ مَا تُؤْمَرُ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ [سورة الصافات: ١٠٢] ذكر السيوطي عن عطاء بن يسار رضي الله عنه أنه قال: "سألت خوات بن جبير رضي الله عنه عن ذبيح الله قال: إسماعيل عليه السلام لما بلغ سبع سنين رأى إبراهيم عليه السلام في النوم في منزله بالشام أن يذبحه فركب إليه على البراق حتى جاءه فوجده عند أمه فأخذ بيديه ومضى به لما أمر به وجاء الشيطان في صورة رجل يعرفه فذبح طربي حلقه فإذا هو نحر في نحاس

(١) أخرجه البخاري في (البيوع) باب (كراهة الصخب في الأسواق) رقم (٢١٢٥).

(٢) جامع البيان (١٠/٤٩١).

(٣) الإسرائيليات في التفسير والحديث (ص: ٣٥).

فشخذ الشفرة مرتين أو ثلاثا بالحجر ولا تحز قال إبراهيم: إن هذا الأمر من الله فرفع رأسه فإذا هو بوعل واقف بين يديه فقال إبراهيم: قم يا بني قد نزل فداؤك فذبحه هناك بمنى^(١).

في هذا الأثر ورد السؤال من عطاء بن يسار لخوات بن جبير عن ذبيح الله، وبصورة صريحة "سألت"، ولعل باعث السؤال عند عطاء رفع الإشكال في الذبيح هل هو إسماعيل أو إسحاق؟ وبيان المبهم في قوله تعالى: ﴿بَشَّرْنَاهُ بِغُلَامٍ حَلِيمٍ ۝ فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ قَالَ يَبْنَئُ إِنِّي أَرَىٰ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانْظُرْ مَاذَا تَرَىٰ ۚ قَالَ يَكُونُ أَفْعَلٌ مَا تُؤْمَرُ سَتَجِدُنِي إِن شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّادِقِينَ ۝﴾ [سورة الصافات: ١٠١-١٠٢] قال بدر الدين ابن جماعة في غرر التبيان في من لم يسم في القرآن: "هو إسماعيل، وقيل: هو إسحاق، ووصفه بالحلم بشارة منه ببلوغه إلى سن ذلك"^(٢).

-وعند قول الله تعالى: ﴿كَلَّا إِنَّ كِتَابَ الْأَبْرَارِ لَفِي عِلِّيَّينَ ۝﴾ [سورة المطففين: ١٨] ذكر السيوطي أن عطاء بن يسار قال: "لقيت رجلاً من حمير كأنه علامة يقرأ الكتب فقلت له: الأرض التي نحن عليها ما ساكنها؟ قال: هي على صخرة خضراء تلك الصخرة على كف ملك ذلك الملك قائم على ظهر حوت منطو بالسموات والأرض من تحت العرش. قلت: الأرض الثانية من ساكنها؟ قال: ساكنها الريح العقيم لما أراد الله أن يهلك عاداً أوحى إلى خزنتها أن افتحوا عليهم منها باباً.

قالوا: يا ربنا مثل منخر الثور قال: إذن تكفأ الأرض ومن عليها فضيق ذلك حتى جعل مثل حلقة الخاتم فبلغت ما حدث الله.

قلت: الأرض الثالثة من ساكنها؟ قال: فيها حجارة جهنم.

قلت: الأرض الرابعة من ساكنها؟ قال: فيها كبريت جهنم.

قلت: الأرض الخامسة من ساكنها؟ قال: فيها عقارب جهنم.

قلت: الأرض السادسة من ساكنها؟ قال: فيها حيات جهنم.

(١) أخرجه الحاكم في مستدركه رقم (٤٠٤٠)، وينظر: الدر المنثور (٤٣٥/١٢)، وإسناده ضعيف، ينظر: مختصر تلخيص الذهبي (١٠١٢/٢).

(٢) غرر التبيان في من لم يسم في القرآن (ص: ٤٤١).

قلت: الأرض السابعة من ساكنها؟ قال: تلك سجين فيها إبليس موثق يد أمامه ويد خلفه ورجل خلفه ورجل أمامه كان يؤذي الملائكة فاستعدت عليه فسجن هناك وله زمان يرسل فيه فإذا أرسل لم تكن فتنة الناس بأعبي عليهم من شيء" (١).

في هذا الأثر ورد السؤال من عطاء بن يسار لرجل، وجاء في المنتظم في تاريخ الأمم والملوك أن الرجل هو كعب الأحبار (٢).

وقد ورد السؤال من عطاء صريحاً باستخدام أدوات الاستفهام "ما - من" ولعل باعث السؤال عند عطاء هو طلب الفهم والعلم.

ولعطاء بن يسار سؤال لمن آمن من أهل الكتاب، فعند قول الله تعالى: ﴿لَهُمْ فِيهَا مَا يَشَاءُونَ﴾ [سورة الفرقان: ١٦] أخرج ابن أبي حاتم عن عطاء بن يسار عن كعب الأحبار قال: "من مات وهو يشرب الخمر لم يشربها في الآخرة وإن دخل الجنة، فقال عطاء: يا أبا إسحاق فإن الله عز وجل يقول: ﴿لَهُمْ فِيهَا مَا يَشَاءُونَ﴾ قال كعب: إنه ينساها فلا يذكرها" (٣).

النوع الثاني: روايات عطاء بن يسار الإسرائيلية.

وردت عن عطاء بن يسار ثلاث مرويات إسرائيلية في قصص بعض الأنبياء، وهي:

عند قول الله تعالى: ﴿قُلْنَا يَكَانَرُكُونِي بَرْدًا وَسَلَامًا عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ﴾ [سورة الأنبياء: ٦٩].

ذكر المفسرون قولاً لعطاء بن يسار: "وبعث الله جل اسمه ملك الظل في صورة إبراهيم فقعد فيها إلى جنب إبراهيم وهو يؤنسه، قالوا: وبعث الله بقميص من حرير الجنة وأتاه جبرئيل عليه السلام فقال: يا إبراهيم إن ربك يقول: أما علمت أن النار لا تضر أحبائي، ثم نظر نمرود من صرح له وأشرف على إبراهيم وما شك في موته، فرأى إبراهيم جالساً في روضة ورأى الملك قاعداً إلى جنبه وما حوله نار تحرق ما جمعوا له من الحطب فناده نمرود: يا إبراهيم، كبير إلهك الذي بلغت قدرته أن حال بينك وبين ما أرى لم يضرك، يا إبراهيم هل تستطيع أن تخرج منها؟ قال: نعم، قال: هل تخشى إن أقمت فيها أن تضرك؟ قال: لا، قال: فقم فخرج منها، فقام إبراهيم يمشي فيها حتى خرج منها، فلما خرج إليه قال له: يا إبراهيم، من الرجل الذي رأيت

(١) الدر المنثور (٣٠٤/١٥).

(٢) ينظر: المنتظم في تاريخ الأمم والملوك (١٧٣/١).

(٣) تفسير ابن أبي حاتم (ص: ٢٦٧٠).

معك مثل صورتك قاعدا إلى جنبك؟ قال: ذلك ملك الظل أرسله إلي ربي ليؤنسني فيها، فقال نمرود: يا إبراهيم إني مقرب إلى إلهك قربانا لما رأيت من قدرته وعزته فيما صنع بك حين أبيت إلا عبادته وتوحيده، إني ذابح له أربعة آلاف بقرة، فقال له إبراهيم: إذا لا يقبل الله منك ما كنت على دينك هذا حتى تفارقه إلى ديني، فقال: يا إبراهيم لا أستطيع ترك ملكي ولكن سوف أذبحها له، فذبحها له نمرود، ثم كف عن إبراهيم ومنعه الله سبحانه منه^(١).

عند قول الله تعالى: ﴿وَوَدَّيْتَهُ أَنْ يَبَرِّهِيْرُ ۖ قَدْ صَدَّقْتَ الرُّءْيَا إِنَّا كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ﴾ [سورة الصافات: ١٠٤-١٠٥].

ذكر السيوطي قولاً لعطاء بن يسار: "خرج إبراهيم عليه السلام بابنه إسماعيل وإسحاق عليهما السلام، فتمثل له الشيطان في صورة رجل فقال له: أين تذهب؟ فقال إبراهيم: عليه السلام ما لك ولذلك، اذهب في حاجتي قال: فإنك تزعم أنك تذهب بابنك فتذبحه قال: والله إن كان الله أمري بذلك أني لحقيق أن أطيع ربي، ثم ذهب إلى ابنه وهو وراءه يمشي فقال له: أين تذهب؟ قال: اذهب مع أبي فقال: إن أباك يزعم أن الله أمره بذبحك فقال له مثل ما قال إبراهيم ثم انطلق إبراهيم عليه السلام حتى إذا كانوا على جبل قال لابنه: ﴿فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ قَالَ يَبْنَىٰٓ إِنِّي أَرَىٰ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانْظُرْ مَاذَا تَرَىٰٓ قَالَ يَٰأَبَتِ افْعَلْ مَا تُؤْمَرُ سَتَجِدُنِي إِن شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ﴾ ويا أبت أوثقني رباطاً لا ينتضح عليك من دمي فقام إليه إبراهيم بالشفرة فبرك عليه فجعل ما بين ليته إلى منحره نحاساً لا تحيك فيه الشفرة ثم إن إبراهيم التفت وراءه فإذا هو بالكبش فقال له: أي بني قم فإن الله فداك فذبح إبراهيم الكبش وترك ابنه، ثم إن إبراهيم عليه السلام قال: يا بني إن الله قد أعطاك بصبرك اليوم فسل ما شئت تعطى قال: فإني أسأل الله أن لا يلقاه له عبد مؤمن به يشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له إلا غفر له وأدخله الجنة"^(٢).

هذا الأثر والذي قبله كلاهما عن عطاء في قصة إبراهيم عليه السلام، الأول في قصته حين ألقى في النار، والثاني في قصته لما أمر بذبح ابنه.

عند قول الله تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ﴾ [سورة الطلاق: ١٢].

(١) الكشف والبيان (٢٨٢/٦)، معالم التنزيل (٣٢٨/٥) وينظر: التفسير الكبير (٤٦٠/١١).

(٢) أخرجه البيهقي في فضائل الأعمال (ص: ٣٣٨)، وينظر: الدر المنثور (٤٤٧/١٢).

ذكر المفسرون قولاً لعطاء بن يسار: "في كل أرض آدم كآدمكم، ونوح مثل نوحكم، وإبراهيم مثل إبراهيمكم"^(١).
 أخرج ابن أبي حاتم مثله عن ابن عباس: "سبع أرضين في كل أرض نبي كنبيكم، وآدم كآدم، ونوح كنوح، وإبراهيم كإبراهيم، وعيسى كعيسى"^(٢).
 قال ابن كثير: "وهو محمول إن صح نقله عنه على أن ابن عباس رضي الله عنه أخذه عن الإسرائيليات، والله أعلم"^(٣).



(١) ينظر: روح البيان (١٧١/٩)، تفسير حدائق الروح والريحان في روابي علوم القرآن (١٨/٢٨).

(٢) تفسير ابن أبي حاتم (ص: ٣٣٦١).

(٣) البداية والنهاية (٤٣/١).

الخاتمة

في نهاية هذا البحث، هذه خلاصة نتائجه، وأهم توصياته:

النتائج:

- بلغت أنواع علوم القرآن عند عطاء بن يسار أحد عشر نوعا، منها: فضائل القرآن، والمكي والمدني، وأسباب النزول، وأول ما نزل، وعد الآي.
- من خلال كتاب الفضل بن شاذان "سور القرآن وآياته وحروفه ونزوله" وصلنا لكل أقوال عطاء بن يسار في المكي والمدني لجميع سور القرآن الكريم.
- ومن خلاله أيضا وقفنا على علم عد الآي عند عطاء بن يسار.
- وكذلك وقفنا على أسماء السور عند عطاء بن يسار.
- أقوال عطاء بن يسار في علوم القرآن ترتبت على النحو الآتي:
- ١- عدد أقواله في علم المكي والمدني: جميع سور القرآن.
- ٢- عدد أقواله في علم عد الآي: جميع سور القرآن.
- ٣- عدد أقواله في أسماء السور: جميع سور القرآن باستثناء سورة النبأ.
- ٤- عدد أقواله في أسباب النزول: "١١".
- ٥- عدد أقواله في الإسرائيليات: "٧".
- ٦- عدد أقواله في القراءات: "٣".
- ٧- عدد أقواله في مبهمات القرآن: "٢".
- ٨- عدد أقواله في فضائل القرآن، وأول ما نزل، وما نزل جملة، والإحكام والنسخ: "١" لكل نوع منها.

- المبهم عند عطاء بن يسار تنوع إلى مبهم المكان، ومبهم الزمان، ومبهم الأشخاص الذي ورد في أسباب النزول.
- قول عطاء الواحد يؤخذ منه أحيانا أكثر من علم من علوم القرآن، كالأثر الذي حوى سبب النزول والمستثنى من المكي والمدني والمبهم في الآية.
- في أقوال عطاء يظهر الترابط بين علوم القرآن، كالترابط بين علم أسباب النزول وعلم المبهمات، وبين علم أسباب النزول وعلم المكي والمدني.

التوصيات:

- دراسة أقوال السلف في علوم القرآن الذين لم تدرس أقوالهم، فهم أولى من غيرهم، وموسوعة التفسير المأثور خير معين على ذلك.
- دراسة علم المكي والمدني عند عطاء بن يسار دراسة مستقلة.
- دراسة علم عد الآي عند عطاء بن يسار دراسة مستقلة.
- دراسة أسماء السور عند عطاء بن يسار دراسة مستقلة.
- ففي هذه الأنواع الثلاثة قول لعطاء بن يسار عند كل سورة من سور القرآن.
- وصلّى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم



فهرس المصادر والمراجع

- ١- أسباب النزول الواردة في كتاب جامع البيان للإمام ابن جرير الطبري، حسن البلوط.
- ٢- الإسرائيليات في التفسير والحديث، الذهبي، محمد حسين، مكتبة وهبة، القاهرة.
- ٣- الاستيعاب في بيان الأسباب، سليم بن عيد الهلالي، ومحمد بن موسى آل نصر، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ.
- ٤- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي "المتوفى: ١٣٩٣هـ) الطبعة الثانية ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.
- ٥- الأحاديث والآثار الواردة في نزول بعض سور القرآن جملة واحدة، أحمد عبد العزيز القصير، بحث في مجلة معهد الإمام الشاطبي للدراسات القرآنية، العدد ٣٤، ١٤٤٣هـ.
- ٦- أنيس الساري في تخريج وتحقيق الأحاديث التي ذكرها الحافظ ابن حجر العسقلاني في فتح الباري، أبو حذيفة، نبيل بن منصور بن يعقوب بن سلطان البصارة الكويتي، "م.ح) نبيل بن منصور بن يعقوب البصارة، مؤسسة السماحة، مؤسسة الريان، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
- ٧- الإتقان في علوم القرآن، السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر "المتوفى: ٩١١هـ) "م.ح) مركز الدراسات القرآنية، المملكة العربية السعودية، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، مجمع الملك فهد.
- ٨- البداية والنهاية، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي "المتوفى: ٧٧٤هـ) "م.ح) عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان الطبعة الأولى ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م، سنة النشر ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م.
- ٩- البرهان في علوم القرآن، الزركشي، بدر الدين محمد بن عبد الله "المتوفى: ٧٩٤هـ) "م.ح) يوسف المرعشلي، جمال حمدي الذهبي، إبراهيم الكردي، دار المعرفة، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ - ١٩٩٩م.
- ١٠- بشير اليسر شرح ناظمة الزهر في علم الفواصل للإمام الشاطبي، عبد الفتاح القاضي، القاهرة، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م.

١١- البحر المحيط في التفسير، أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي "المتوفى: ٧٤٥هـ" (م.ح) عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي- بيروت-لبنان.

١٢- بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب، محمود بن عبد الرحمن "أبي القاسم" ابن أحمد بن محمد، أبو الثناء، شمس الدين الأصفهاني "المتوفى: ٧٤٩هـ" (م.ح) محمد مظهر بقا.

١٣- بيان فضل القرآن، عبد العزيز بن داخل المطيري، معهد آفاق التيسير، الطبعة الأولى ١٤٣٧هـ.

١٤- البيان في عد آي القرآن، لأبي عمرو الداني الأندلسي، "م.ح) غانم قدوري، مركز المخطوطات والتراث والوثائق، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ-١٩٩٤م.

١٥- التفسير البسيط، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي "المتوفى: ٤٦٨هـ) أصل تحقيقه في "١٥) رسالة دكتوراة بجامعة الإمام محمد بن سعود، ثم قامت لجنة علمية من الجامعة بسبكه وتنسيقه، عمادة البحث العلمي - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة الأولى ١٤٣٠هـ.

١٦- التفسير الكبير، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري "المتوفى: ٦٠٦هـ" (م.ح) سيد عمرآن، دار الحديث- القاهرة، طبعة عام ١٤٣٣هـ- ٢٠١٢م.

١٧- تفسير القرآن بالإسرائيليات نظرة تفويجية، الطيار، مساعد بن سليمان، مجلة معهد الإمام الشاطبي، العدد الرابع عشر، ذو الحجة ١٤٣٣هـ.

١٨- تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم "المتوفى: ٣٢٧هـ" (م.ح) أسعد محمد الطيب، مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة العربية السعودية، الطبعة الثالثة ١٤١٧- ١٩٩٧م.

١٩- تفسير القرآن، أبو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزي السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي "المتوفى: ٤٨٩هـ" (م.ح) ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم، دار الوطن، الرياض - السعودية، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م.

- ٢٠- تفسير السمرقندي، أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي "المتوفى: ٣٧٣هـ) (م.ح) علي معوض، عادل عبد المجود، زكريا عبد المجيد، دار الكتب العلمية - بيروت-لبنان، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م.
- ٢١- تفسير حدائق الروح والريحان في روي علوم القرآن، الشيخ العلامة محمد الأمين بن عبد الله الأرمي العلوي الهرري الشافعي، إشراف ومراجعة: الدكتور هاشم محمد علي بن حسين مهدي، دار طوق النجاة، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.
- ٢٢- التلخيص الخبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني "المتوفى: ٨٥٢هـ) (م.ح) عادل أحمد وعلي معوض، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٨٩م.
- ٢٣- التنوير شرح الجامع الصغير، محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير "المتوفى: ١١٨٢هـ) (م.ح) د. محمد إسحاق محمد إبراهيم، مكتبة دار السلام، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م.
- ٢٤- التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي "المتوفى: ١٣٩٣هـ)، الدار التونسية للنشر - تونس، ١٩٨٤هـ.
- ٢٥- جامع البيان عن تأويل آي القرآن، الطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي "المتوفى: ٣١٠هـ) (م.ح) الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر الدكتور عبد السند حسن يمامة، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.
- ٢٦- جامع البيان في القراءات السبع، عثمان بن سعيد بن عثمان بن عمر أبو عمرو الداني "المتوفى: ٤٤٤هـ) جامعة الشارقة - الإمارات، أصل الكتاب رسائل ماجستير من جامعة أم القرى وتم التنسيق بين الرسائل وطباعتها بجامعة الشارقة، الطبعة الأولى ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.

- ٢٧- جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري "المتوفى: ٣١٠هـ") "م.ح) أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
- ٢٨- الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي "المتوفى: ٦٧١هـ") "م.ح) عبد الله التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.
- ٢٩- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، "م.ح) محمد زهير بن ناصر الناصر.
- ٣٠- حسن المدد في معرفة فن العدد، برهان الدين، إبراهيم الجعبري "المتوفى: ٧٣٢هـ") "م.ح) بشير الحميري، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤٣١هـ.
- ٣١- دراسات في علوم القرآن الكريم، فهد بن عبد الرحمن بن سليمان الرومي، الطبعة الخامسة عشر ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.
- ٣٢- الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، أبو العباس، شهاب الدين، أحمد بن يوسف بن عبد الدائم المعروف بالسمين الحلبي "المتوفى: ٧٥٦هـ") "م.ح) الدكتور أحمد محمد الخراط، دار القلم، دمشق.
- ٣٣- الدر المنثور في التفسير بالمأثور، السيوطي، جلال الدين السيوطي "المتوفى: ٩١١هـ") "م.ح) الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات الإسلامية، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
- ٣٤- روح البيان، إسماعيل حقي بن مصطفى الإستانبولي الحنفي الخلوئي المولى أبو الفداء "المتوفى: ١٢٧هـ) دار إحياء التراث العربي - بيروت-لبنان.
- ٣٥- السبعة في القراءات، أحمد بن موسى بن العباس التميمي، أبو بكر بن مجاهد البغدادي "المتوفى: ٣٢٤هـ") "م.ح) شوقي ضيف، دار المعارف - مصر.

- ٣٦- **سنن أبي داود**، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني "المتوفى: ٢٧٥هـ) (م.ح) شعيب الأرناؤوط - محمد كامل قره بللي، دار الرسالة العالمية، الطبعة الأولى، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.
- ٣٧- **سنن الدارمي**، أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بھرام بن عبد الصمد الدارمي، التميمي السمرقندي "المتوفى: ٢٥٥هـ) (م.ح) حسين سليم أسد الداراني، دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ - ٢٠٠٠م.
- ٣٨- **سنن سعيد بن منصور**، أبو عثمان سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني الجوزجاني "المتوفى: ٢٢٧هـ) (م.ح) حبيب الرحمن الأعظمي، الدار السلفية - الهند، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٢م.
- ٣٩- **السنن الصغير للبيهقي**، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى، أبو بكر البيهقي "المتوفى: ٤٥٨هـ) (م.ح) عبد المعطي أمين قلججي، جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي - باكستان الطبعة الأولى ١٤١٠هـ - ١٩٨٩م.
- ٤٠- **السنن الكبرى**، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُوْجَرْدِي الخراساني، أبو بكر البيهقي "المتوفى: ٤٥٨هـ) (م.ح) محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الثالثة ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
- ٤١- **سور القرآن وآياته وحروفه ونزوله**، لأبي العباس الفضل بن شاذان الرازي "المتوفى: ٢٩٠) (م.ح) بشير الحميري، دار ابن حزم، الطبعة الأولى ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.
- ٤٢- **عدد آي القرآن على مذهب أهل البصرة**، لأبي العباس محمد بن يعقوب المعدل "المتوفى: ٣٢٠هـ) (م.ح) بشير بن حسن الحميري، جائزة دبي الدولية للقرآن الكريم، الطبعة الأولى ١٤٤٤هـ - ٢٠٢٢م.
- ٤٣- **عدد آي القرآن والاختلاف فيه**، لمحمد بن خلف بن حيان بن صدقة بن زياد الضبي القاضي المعروف بوكيع "المتوفى: ٣٠٦هـ) (م.ح) عبد الرزاق البكري، دار طبية الخضراء ١٤٤١هـ - ٢٠٢٠م.
- ٤٤- **فتح القدير**، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني "المتوفى: ١٢٥٠هـ)، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب - دمشق، بيروت، الطبعة الثانية ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

- ٤٥ - فضائل الأوقات، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الحُسْرُو جَرْدِي الخراساني، أبو بكر البيهقي "المتوفى: ٤٥٨ هـ" (م.ح) عدنان عبد الرحمن مجيد القيسي، مكتبة المنارة - مكة المكرمة الطبعة الأولى ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م.
- ٤٦ - الفهرست، أبو الفرج محمد بن إسحاق بن محمد الوراق المعروف بابن النديم "المتوفى: ٤٣٨ هـ" دار المعرفة بيروت - لبنان، طبعة ١٣٩٨ هـ - ١٩٧٨ م.
- ٤٧ - الكشف والبيان عن تفسير القرآن، أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي، أبو إسحاق "المتوفى: ٤٢٧ هـ" (م.ح) الإمام أبي محمد بن عاشور، مراجعة وتدقيق: الأستاذ نظير الساعدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م.
- ٤٨ - لباب التفاسير، تاج القراء الكرمانى، برهان الدين أبي القاسم محمود بن حمزة بن نصر الكرمانى "المتوفى بعد سنة ٥٠٠ هـ" (م.ح) وتعليق: محمد عبد الحليم بعاج، دار اللباب، الطبعة الأولى ١٤٤٣ هـ - ٢٠٢١ م.
- ٤٩ - اللباب في علوم الكتاب، أبو حفص سراج الدين عمر بن علي بن عادل الحنبلي الدمشقي النعماني "المتوفى: ٧٧٥ هـ" (م.ح) الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.
- ٥٠ - المبهفات في القرآن الكريم مع دراسة تفصيلية مقارنة لكتابي السهيلي والسيوطي، سليمان شخدة حماد الشيخ عيد، رسالة دكتوراه، جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية، أم درمان.
- ٥١ - المحتسب في تبين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، أبو الفتح عثمان بن جني الموصلي "المتوفى: ٣٩٢ هـ" (م.ح) علي ناصف، عبد الحليم النجار، عبد الفتاح شلي، دار سركين ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.
- ٥٢ - المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي "المتوفى: ٥٤٢ هـ" (م.ح) الرحالة الفاروق عبد الله بن إبراهيم الأنصاري، السيد عبد العال السيد إبراهيم، محمد الشافعي الصادق العناني، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - قطر، الطبعة الثانية ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.

- ٥٣- المحرر في أسباب نزول القرآن من خلال الكتب التسعة دراسة الأسباب رواية ودراية، خالد بن سليمان المزيني، دار ابن الجوزي، الدمام - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.
- ٥٤- المحرر في علوم القرآن، مساعد بن سليمان بن ناصر الطيار، مركز الدراسات والمعلومات القرآنية بمعهد الإمام الشاطبي، الطبعة الثانية ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.
- ٥٥- المراسيل، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني "المتوفى: ٢٧٥هـ" (م.ح) شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ.
- ٥٦- المستدرک علی الصحیحین، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد النيسابوري "المتوفى: ٤٠٥هـ" (م.ح) مصطفى عبد القادر عطاء، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الثانية ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.
- ٥٧- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري "المتوفى: ٢٦١هـ" (م.ح) محمد فؤاد عبد الباقي، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.
- ٥٨- المعجم الصغير، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني "المتوفى: ٣٦٠هـ" (م.ح) محمد شكور محمود الحاج أمير، المكتب الإسلامي، دار عمار - بيروت، عمان، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- ٥٩- المعجم الكبير، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني "المتوفى: ٣٦٠هـ" (م.ح) حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية - القاهرة، الطبعة الثانية.
- ٦٠- معجم مصطلحات علوم القرآن، محمد بن عبد الرحمن الشايع، الجمعية العلمية السعودية للقرآن الكريم، دار التدمرية، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م.
- ٦١- معالم التنزيل في تفسير القرآن، محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي "المتوفى: ٥١٠هـ" (م.ح) حققه وخرج أحاديثه محمد عبد الله النمر - عثمان جمعة ضميرية - سليمان مسلم الحرش، دار طيبة للنشر والتوزيع، طبعة ١٤١١هـ.

- ٦٢- **مفحمت الأقربان في مبهمات القرآن**، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي "المتوفى: ٩١١ هـ) (م.ح) الدكتور مصطفى ديب البغا، مؤسسة علوم القرآن، دمشق- بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٢ م.
- ٦٣- **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي "المتوفى: ٨٠٧ هـ) دار الكتاب العربي، بيروت- لبنان.
- ٦٤- **مختصر في شواذ القرآن من كتاب البديع**، لابن خالوية، (م.ح) برجستراسر، المعهد الألماني للأبحاث الشرقية، بيروت، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.
- ٦٥- **مختصر استدراك الحافظ الذهبي على مستدرک أبي عبد الله الحاكم**، ابن الملحق سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري "المتوفى: ٨٠٤ هـ) (م.ح) ودراسة: ج ١، ٢: عبد الله بن حمد اللحيدان، ج ٣ - ٧: سعد بن عبد الله بن عبد العزيز آل حميد، دار العاصمة، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى ١٤١١ هـ.
- ٦٦- **مقدمات في علم القراءات**، أحمد خالد شكري، أحمد محمد مفلح، محمد خالد منصور، دار عمار، الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.
- ٦٧- **مناهل العرفان في علوم القرآن**، محمد عبد العظيم الزرقاني "المتوفى: ١٣٦٧ هـ) مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، الطبعة الثالثة.
- ٦٨- **المنتظم في تاريخ الأمم والملوك**، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي "المتوفى: ٥٩٧ هـ) (م.ح) محمد عبد القادر عطا، مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.
- ٦٩- **موسوعة التفسير المأثور**، إعداد مركز الدراسات والمعلومات القرآنية، إشراف الأستاذ الدكتور: مساعد بن سليمان الطيار، دار ابن حزم، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى ١٤٣٩ هـ - ٢٠١٧ م.
- ٧٠- **الموسوعة القرآنية المتخصصة**، مجموعة من الأساتذة والعلماء المتخصصين، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، مصر.

- ٧١- **الموافقات**، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي "المتوفى: ٧٩٠هـ) "م.ح) أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م.
- ٧٢- **الميسر في علم عد آي القرآن**، أحمد خالد شكري، مركز الدراسات والمعلومات القرآنية بمعهد الإمام الشاطبي، الطبعة الأولى ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م.
- ٧٣- **النشر في القراءات العشر**، شمس الدين أبو الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف "المتوفى : ٨٣٣ هـ) "م.ح) علي محمد الضباع "المتوفى ١٣٨٠ هـ) دار الكتب العلمية.
- ٧٤- **غرر التبيان في من لم يسم في القرآن**، ابن جماعة، بدر الدين محمد بن إبراهيم بن سعد الله "المتوفى: ٧٣٣هـ) دراسة و"م.ح): الدكتور عبد الجواد خلف، دار قتيبة، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.



Romanization of sources "APA 7th Style"

1. **Abū Ḥayyān, M. ibn Y. "al-Andalusī). "n.d.).** *Al-Baḥr al-Muḥīṭ fī al-Tafsīr* "A. al-Razzāq al-Mahdī, Ed.). Dār Iḥyā' al-Turāth al-‘Arabī.
2. **Abū al-Fidā', I. ibn 'U. "Ibn Kathīr).** "1997/2003). *Al-Bidāyah wa al-Nihāyah* "A. ibn 'A. al-M. al-Turkī, Ed.; 1st ed.). Dār Hijr.
3. **Abū Ḥudhayfah, N. ibn M. ibn Y. al-Baṣārah.** "2005). *Anīs al-Sārī fī Takhrīj wa Taḥqīq al-Aḥādīth allatī Dhakarāhā al-Ḥāfiẓ Ibn Ḥajar al-‘Asqalānī fī Fatḥ al-Bārī* "N. ibn M. ibn Y. al-Baṣārah, Ed.; 1st ed.). Mu'assasat al-Samāḥah, Mu'assasat al-Rayyān.
4. **Abū Muḥammad, 'A. al-Ḥ. ibn Gh. "Ibn 'Aṭīyyah).** "2007). *Al-Muḥarrar al-Wajīz fī Tafsīr al-Kitāb al-‘Azīz* "A. M. I. al-Anṣārī, A. al-‘A. al-S. I., & M. al-Sh. al-Ṣ. al-‘Inānī, Eds.; 2nd ed.). Ministry of Awqāf and Islamic Affairs.
5. **Abū 'Uthmān, S. ibn M. "al-Jawzajānī).** "1982). *Sunan Sa'īd ibn Manṣūr* "Ḥ. al-R. al-A'ẓamī, Ed.; 1st ed.). Al-Dār al-Salafiyyah.
6. **Abū 'Umar, 'U. ibn S. "al-Dānī).** "1994). *Al-Bayān fī 'Add Āy al-Qur'ān* "Gh. Qaddūrī, Ed.; 1st ed.). Markaz al-Makhṭūṭāt wa al-Turāth wa al-Wathā'iq.
7. **Abū al-Qāsim, M. ibn M. "al-M'addal).** "2022). *'Adad Āy al-Qur'ān 'alā Madhhab Ahl al-Baṣrah* "B. ibn Ḥ. al-Ḥumayrī, Ed.; 1st ed.). Jā'izat Dubayy al-Duwaliyyah li al-Qur'ān al-Karīm.
8. **Abū al-Thanā', M. ibn 'A. "al-Asbahānī).** "n.d.). *Bayān al-Mukhtaṣar Sharḥ Mukhtaṣar Ibn al-Ḥājib* "M. M. Baqā, Ed.).
9. **Abū al-Fida', I. ibn M. "Ismā'īl Ḥaqqī).** "n.d.). *Rūḥ al-Bayān*. Dār Iḥyā' al-Turāth al-‘Arabī.
10. **Aḥmad 'Abd al-‘Azīz al-Qaṣīr.** "1443 AH). *Al-Aḥādīth wa al-Āthār al-Wāridah fī Nuzūl Ba'ḍ Suwar al-Qur'ān Jumlah Wāḥidah* "Research paper). *Majallat Ma'had al-Imām al-Shāṭibī li al-Dirāsāt al-Qur'āniyyah*, "34).
11. **Aḥmad Khālīd Shukrī.** "2012). *Al-Muyassar fī 'Ilm 'Add Āy al-Qur'ān* "1st ed.). Markaz al-Dirāsāt wa al-Ma'lūmāt al-Qur'āniyyah bi Ma'had al-Imām al-Shāṭibī.
12. **Aḥmad Khālīd Shukrī, A. M. Mufliḥ, & M. Kh. Manṣūr.** "2001). *Muqaddimāt fī 'Ilm al-Qirā'āt* "1st ed.). Dār 'Ammār.
13. **al-Andalusī, 'U. ibn 'A. "Ibn al-Mulaqqin).** "1411 AH). *Mukhtaṣar Istidrāk al-Ḥāfiẓ al-Dhahabī 'alā Mustadrak Abī 'Abd Allāh al-Ḥākim* "A. ibn Ḥ. al-Luḥaydān & S. ibn 'A. ibn 'A. Āl Ḥumayd, Eds.; 1st ed.). Dār al-‘Āṣimah.

14. **al-Andalusī, M. ibn Y. "Abū Ḥayyān).** "n.d.). *Al-Baḥr al-Muḥīṭ fī al-Tafsīr* "A. al-Razzāq al-Mahdī, Ed.). Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī.
15. **al-Baghawī, al-Ḥ. ibn M.** "1411 AH). *Ma'ālim al-Tanzīl fī Tafsīr al-Qur'ān* "M. A. al-Nimir, 'U. J. Ḍumayriyyah, & S. M. al-Ḥarsh, Eds.). Dār Ṭibah li al-Nashr wa al-Tawzī'.
16. **al-Bayhaqī, A. ibn al-Ḥ.** "1989). *Al-Sunan al-Ṣaghīr li al-Bayhaqī* "A. M. Qal'ajī, Ed.; 1st ed.). Jāmi'at al-Dirāsāt al-Islāmiyyah.
17. **al-Bayhaqī, A. ibn al-Ḥ.** "1990). *Faḍā'il al-Awqāṭ* "A. 'A. M. al-Qaysī, Ed.; 1st ed.). Maktabat al-Manārah.
18. **al-Bayhaqī, A. ibn al-Ḥ.** "2003). *Al-Sunan al-Kubrā* "M. 'A. al-Q. 'Aṭā, Ed.; 3rd ed.). Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah.
19. **al-Bukhārī, M. ibn I.** "n.d.). *Al-Jāmi' al-Musnad al-Ṣaḥīḥ al-Mukhtaṣar min Umūr Rasūl Allāh Ṣallā Allāh 'alayhi wa sallam wa Sunanihi wa Ayyāmih* "M. Z. ibn Nāṣir al-Nāṣir, Ed.).
20. **al-Dānimī, A. M. 'A. ibn 'A. al-R.** "2000). *Sunan al-Dārimī* "Ḥ. S. Asad al-Dārānī, Ed.; 1st ed.). Dār al-Mughnī li al-Nashr wa al-Tawzī'.
21. **al-Dhahabī, M. Ḥ.** "n.d.). *Al-Isrā'īliyyāt fī al-Tafsīr wa al-Ḥadīth*. Maktabat Wahbah.
22. **al-Ḥakīm al-Naysābūrī, M. ibn 'A.** "2002). *Al-Mustadrak 'alā al-Ṣaḥīḥayn* "M. 'A. al-Q. 'Aṭā, Ed.; 2nd ed.). Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah.
23. **al-Ḥalabī, A. ibn Y. "al-Samīn).** "n.d.). *Al-Durr al-Maṣūn fī 'Ulūm al-Kitāb al-Maknūn* "Dr. A. M. al-Kharrāṭ, Ed.). Dār al-Qalam.
24. **al-Ḥanbalī al-Dimashqī, 'U. ibn 'A. "Ibn 'Ādil).** "1998). *Al-Lubāb fī 'Ulūm al-Kitāb* "Sh. 'Ā. A. 'A. al-Mawjūd & Sh. 'A. M. M'awwad, Eds.; 1st ed.). Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah.
25. **al-Hararī, M. A. ibn 'A.** "2001). *Tafsīr Ḥadā'iq al-Rūḥ wa al-Rayḥān fī Rawābī 'Ulūm al-Qur'ān* "Dr. H. M. A. ibn Ḥ. Mahdī, Rev.). Dār Ṭawq al-Najāh.
26. **al-Haythamī, A. al-Ḥ. N. al-D. 'A. ibn A. B.** "n.d.). *Majma' al-Zawā'id wa Manba' al-Fawā'id*. Dār al-Kitāb al-'Arabī.
27. **al-Hilālī, S. ibn 'Id, & M. ibn M. Āl Naṣr.** "1425 AH). *Al-Istī'āb fī Bayān al-Asbāb* "1st ed.). Dār Ibn al-Jawzī li al-Nashr wa al-Tawzī'.
28. **al-Ja'barī, I.** "1431 AH). *Ḥusn al-Madad fī Ma'rifat Fann al-'Adad* "B. al-Ḥumayrī, Ed.). King Fahd Complex for the Printing of the Holy Qur'an.
29. **al-Jazarī, M. ibn M. "Ibn al-Jazarī).** "n.d.). *Al-Nashr fī al-Qirā'āt al-'Ashr* "A. M. al-Ḍabbā', Ed.). Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah.

30. **al-Jūzī, J. al-D. A. al-F. 'A. al-R. ibn 'A.** "1995). *Al-Muntaẓam fī Tārīkh al-Umam wa al-Mulūk* "M. 'A. al-Q. 'Aṭā & M. 'A. al-Q. 'Aṭā, Eds.; 2nd ed.). Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah.
31. **al-Karmānī, M. ibn Ḥ.** "2021). *Lubāb al-Tafāsīr* "M. 'A. al-Ḥ. Ba‘āj, Ed.; 1st ed.). Dār al-Lubāb.
32. **al-Mālikī, I. ibn M. "al-Shāṭibī).** "1997). *Al-Muwāfaqāt* "A. ‘Ubaydah M. ibn Ḥ. Āl Salmān, Ed.; 1st ed.). Dār Ibn ‘Affān.
33. **al-Maṭīrī, 'A. al-'A. ibn D.** "1437 AH). *Bayān Faḍl al-Qur’ān* "1st ed.). Ma‘had Āfāq al-Taysīr.
34. **al-Muzaynī, Kh. ibn S.** "2006). *Al-Muḥarrar fī Asbāb Nuzūl al-Qur’ān min Khilāl al-Kutub al-Tis‘ah Dirāsāt al-Asbāb Riwāyatan wa Dirāyatan* "1st ed.). Dār Ibn al-Jawzī.
35. **al-Naysābūrī, M. ibn al-Ḥ. "Muslim).** "1991). *Al-Musnad al-Ṣaḥīḥ al-Mukhtaṣar bi Naql al-‘Adl ‘an al-‘Adl ilā Rasūl Allāh* "M. F. 'A. al-Bāqī, Ed.; 1st ed.). Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah.
36. **al-Qādī, 'A. al-Fattāh.** "1975). *Bashīr al-Yusr Sharḥ Nāẓimat al-Zahr fī ‘Ilm al-Fawāṣil li al-Imām al-Shāṭibī*. Cairo.
37. **al-Qurṭubī, M. ibn A.** "2006). *Al-Jāmi‘ li Ahkām al-Qur’ān* "A. al-Turkī, Ed.; 1st ed.). Mu‘assasat al-Risālah.
38. **al-Rāzī, M. ibn 'U. "Fakhr al-Dīn).** "2012). *Al-Tafsīr al-Kabīr* "S. ‘Umrān, Ed.). Dār al-Ḥadīth.
39. **al-Rāzī, A. al-'A. al-F. ibn Sh.** "2009). *Suwar al-Qur’ān wa Āyātuh wa Ḥurūfuh wa Nuzūluh* "B. al-Ḥumayrī, Ed.; 1st ed.). Dār Ibn Ḥazm.
40. **al-Rūmī, F. ibn 'A. al-R. ibn S.** "2007). *Dirāsāt fī ‘Ulūm al-Qur’ān al-Karīm* "15th ed.).
41. **al-Samarqandī, A. al-L. N. ibn M.** "1993). *Tafsīr al-Samarqandī* "A. M., ‘Ā. 'A. al-M., & Z. 'A. al-M. Eds.). Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah.
42. **al-Sam‘ānī, M. ibn M.** "1997). *Tafsīr al-Qur’ān* "Y. ibn I. & Gh. ibn 'A. ibn Gh., Eds.; 1st ed.). Dār al-Waṭan.
43. **al-Shawkānī, M. ibn 'A.** "1998). *Fatḥ al-Qadīr* "2nd ed.). Dār Ibn Kathīr, Dār al-Kalim al-Ṭayyib.
44. **al-Shāyī, M. ibn 'A. al-R.** "2012). *Mu‘jam Muṣṭalahāt ‘Ulūm al-Qur’ān* "1st ed.). Al-Jam‘iyyah al-‘Ilmiyyah al-Su‘ūdiyyah li al-Qur’ān al-Karīm, Dār al-Tadmuriyyah.
45. **al-Shinqīṭī, M. A. ibn M. M.** "1980). *Aḍwā’ al-Bayān fī Iḍāḥ al-Qur’ān bi al-Qur’ān* "2nd ed.).

46. **al-Sijistānī, S. ibn al-Ash‘ath "Abū Dāwūd).** "2009). *Sunan Abī Dāwūd* "Shu‘ayb al-Arnā‘ūt & M. K. Qarrah Billī, Eds.; 1st ed.). Dār al-Risālah al-‘Ālamiyyah.
47. **al-Sijistānī, S. ibn al-Ash‘ath "Abū Dāwūd).** "1408 AH). *Al-Marāsīl* "Shu‘ayb al-Arnā‘ūt, Ed.; 1st ed.). Mu‘assasat al-Risālah.
48. **al-Siyūṭī, J. D. ‘A. al-R.** "1982). *Mufḥamāt al-Aqrān fī Mubhamāt al-Qur’ān* "Dr. M. Dīb al-Bughā, Ed.; 1st ed.). Mu‘assasat ‘Ulūm al-Qur’ān.
49. **al-Siyūṭī, J. D. ‘A. al-R.** "2003). *Al-Durr al-Manthūr fī al-Tafsīr bi al-Ma‘thūr* "Dr. ‘A. ibn ‘A. al-M. al-Turkī, Ed.; 1st ed.). Dār Hijr.
50. **al-Siyūṭī, J. D. ‘A. al-R.** "n.d.). *Al-Itqān fī ‘Ulūm al-Qur’ān* "Markaz al-Dirāsāt al-Qur’āniyyah, Ed.). King Fahd Complex.
51. **al-Subkī, M. ibn I. "al-Amīr).** "2011). *Al-Tanwīr Sharḥ al-Jāmi‘ al-Ṣaghīr* "Dr. M. I. M. Ibrāhīm, Ed.; 1st ed.). Maktabat Dār al-Salām.
52. **al-Ṭabarānī, S. ibn A.** "1985). *Al-Mu‘jam al-Ṣaghīr* "M. Sh. M. al-Ḥ. Amrīr, Ed.; 1st ed.). Al-Maktab al-Islāmī, Dār ‘Ammār.
53. **al-Ṭabarānī, S. ibn A.** "n.d.). *Al-Mu‘jam al-Kabīr* "Ḥ. ibn ‘A. al-M. al-Silfī, Ed.; 2nd ed.). Maktabat Ibn Taymiyyah.
54. **al-Ṭabarī, M. ibn J.** "2000). *Jāmi‘ al-Bayān fī Ta’wīl al-Qur’ān* "A. M. Shākir, Ed.; 1st ed.). Mu‘assasat al-Risālah.
55. **al-Ṭabarī, M. ibn J.** "1422 AH). *Jāmi‘ al-Bayān ‘an Ta’wīl Āy al-Qur’ān* "Dr. ‘A. ibn ‘A. al-M. al-Turkī & Dr. ‘A. al-S. Ḥ. Yamāmah, Eds.; 1st ed.). Dār Hijr.
56. **al-Taymī, M. ibn K. "Ibn Abī Ḥātim).** "1997). *Tafsīr al-Qur’ān al-‘Azīm li Ibn Abī Ḥātim* "A. M. al-Ṭayyib, Ed.; 3rd ed.). Maktabat Nizār Muṣṭafā al-Bāz.
57. **al-Ṭayyār, M. ibn S.** "1433 AH). *Tafsīr al-Qur’ān bi al-Isrā‘īliyyāt Naẓrah Taqwīmiyyah* "Research paper). *Majallat Ma‘had al-Imām al-Shāṭibī*, "14).
58. **al-Ṭayyār, M. ibn S. ibn N.** "2008). *Al-Muḥarrar fī ‘Ulūm al-Qur’ān* "2nd ed.). Markaz al-Dirāsāt wa al-Ma‘lūmāt al-Qur’āniyyah bi Ma‘had al-Imām al-Shāṭibī.
59. **al-Th‘labī, A. ibn M.** "2002). *Al-Kashf wa al-Bayān ‘an Tafsīr al-Qur’ān* "Imām A. M. ibn ‘Āshūr, Ed.; N. al-Sā‘idī, Rev.; 1st ed.). Dār Ihya’ al-Turāth al-‘Arabī.
60. **al-Tūnisī, M. Ṭ. ibn M. "Ibn ‘Āshūr).** "1984). *Al-Taḥrīr wa al-Tanwīr*. Al-Dār al-Tūnisiyyah li al-Nashr.

61. **al-Wāḥidī, ‘A. ibn A.** "1430 AH). *Al-Tafsīr al-Basīṭ* "Lajnah ‘Ilmiyyah, Ed.; 1st ed.). ‘Imādat al-Baḥth al-‘Ilmī - Jāmi‘at al-Imām Muḥammad ibn Su‘ūd al-Islāmiyyah.
62. **al-Warrāq, M. ibn I.** "Ibn al-Nadīm). "1978). *Al-Fihrist* "1398 AH ed.). Dār al-Ma‘rifah.
63. **al-Zarkashī, B. al-D. M. ibn ‘A.** "1999). *Al-Burhān fī ‘Ulūm al-Qur’ān* "Y. al-Mar‘ashlī, J. Ḥ. al-Dhahabī, & I. al-Kurdī, Eds.; 1st ed.). Dār al-Ma‘rifah.
64. **al-Zarqānī, M. ‘A. al-‘A.** "n.d.). *Manāhil al-‘Irḥān fī ‘Ulūm al-Qur’ān* "3rd ed.). Maṭba‘at ‘Isā al-Bābī al-Ḥalabī wa Shurakāh.
65. **Ammar, M. ibn I.** "Ibn Jamā‘ah). "1990). *Ghurar al-Tibyān fī man lam Yusamma fī al-Qur’ān* "Dr. ‘A. al-J. Khalaf, Ed.; 1st ed.). Dār Qutaybah.
66. **Ḥasan al-Ballūṭ.** "n.d.). *Asbāb al-Nuzūl al-Wāridah fī Kitāb Jāmi‘ al-Bayān li al-Imām Ibn Jarīr al-Ṭabarī*.
67. **Ibn Jinnī, ‘U. ibn.** "1986). *Al-Muḥtasab fī Tabyīn Wujūh Shawādh al-Qirā‘āt wa al-Idāh ‘anhā* "‘A. Nāṣif, ‘A. al-Ḥ. al-Najjār, & ‘A. al-F. Shalabī, Eds.). Dār Suzukīn.
68. **Ibn Khālawayh.** "2009). *Mukhtaṣar fī Shawādh al-Qur’ān min Kitāb al-Badī‘* "Bergsträsser, Ed.). Al-Ma‘had al-Almānī li al-Abḥāth al-Sharqiyyah.
69. **Ibn Mujāhid, A. ibn M.** "n.d.). *Al-Sab‘ah fī al-Qirā‘āt* "Sh. Ḍayf, Ed.). Dār al-Ma‘ārif.
70. **Markaz al-Dirāsāt wa al-Ma‘lūmāt al-Qur’āniyyah.** "2017). *Mawsū‘at al-Tafsīr al-Ma‘thūr* "M. ibn S. al-Ṭayyār, Ed.; 1st ed.). Dār Ibn Ḥazm.
71. **Majmū‘ah min al-Asātidhah wa al-‘Ulamā’ al-Mutakhaṣṣiṣīn.** "n.d.). *Al-Mawsū‘ah al-Qur’āniyyah al-Mutakhaṣṣiṣah*. Al-Majlis al-A‘lá li al-Shu‘ūn al-Islāmiyyah.
72. **Shaykh ‘Id, S. Sh. Ḥ.** "n.d.). *Al-Mubhamāt fī al-Qur’ān al-Karīm ma‘a Dirāsah Tafṣīliyyah Muqāranah li Kitāb al-Suḥaylī wa al-Suyūṭī* "Doctoral dissertation). Jāmi‘at al-Qur’ān al-Karīm wa al-‘Ulūm al-Islāmiyyah.
73. **al-Dānī, ‘U. ibn S.** "2007). *Jāmi‘ al-Bayān fī al-Qirā‘āt al-Sab‘* "1st ed.). Jāmi‘at al-Shāriqah.
74. **Wakī, M. ibn Kh.** "2020). *‘Adad Āy al-Qur’ān wa al-Ikhtilāf fih* "A. al-R. al-Bakrī, Ed.). Dār Ṭaybah al-Khaḍrā’.





المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
الجمهورية العربية السعودية



تفسير سورة النجم، من كتاب (مفتاح التنزيل)
لأبي الفضل محمد بن أبي القاسم بن باجوك
البقالي، الخوارزمي
(ت: ٥٦٢ هـ)
دراسة وتحقيق

إعداد

د. عبد الله صالح سليمان العُمر

الأستاذ المشارك بقسم القرآن وعلوم القرآن، بكلية الشريعة والقانون

جامعة المجمعة

المملكة العربية السعودية

a-s-s-o14321@hotmail.com

ملخص البحث:

هذا البحث في تحقيق جزء من كتاب عظيم، له قيمة علمية كبيرة؛ وذلك لأن مؤلفه من العلماء البارزين في العلم الشرعي، ومن المتقدمين في الزمن، وهو: محمد بن أبي القاسم بن بابجوك البقالي (ت: ٥٦٢هـ)، وسيكون البحث دراسة وتحقيق سورة النجم كاملة من هذا الكتاب، ويتكون البحث، من مقدمة، ومبحثين، وخاتمة، وتشتمل المقدمة على أهمية الموضوع، وأسئلة البحث، وأهداف البحث، والدراسات السابقة، وخطة البحث، ومنهج البحث، ثم المبحث الأول، وفيه تعريف بالمؤلف، وبالكتاب، وبالمخطوط، وفي المبحث الثاني: النص المحقق، ثم الخاتمة، وفيها أهم النتائج والتوصيات.

الكلمات المفتاحية: (البقالي - سورة - النجم - تفسير - مفاتيح التنزيل).

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد وآله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

فإنَّ الله تبارك وتعالى خلق الخلق، وأرسل الرسل، وأوضح طريق الحق والسعادة لعباده، فمن اهتدى؛ فلنفسه، ومن ضلَّ؛ فعليها، وقد أنزل لعباده كتاباً يهدي إلى الرشd، ويخرجهم من الظلمات إلى النور، من تمسك به؛ نجا، ومن أعرض عنه هلك، من قال به صدق، ومن حكم به عدل، "وإن له لحلاوة، وإن عليه لطلاوة، وإنه لمثمر أَعلاه، مغدق أسفله، وإنه ليعلو وما يعلو، وإنه ليلحطم ما تحته"^(١)، كلام الله نزل به أمين السماء على أمين أهل الأرض.

وإنَّ من فضل الله علينا ورحمته أن منَّ علينا في مدارس كلامه، والتباحث في علومه، فالخيرية في تعلم القرآن وتعليمه.

وقد اجتهد العلماء رحمهم الله في قديم الزمان وحديثه في تفسير كلام الله ﷺ وتدريسه، وتأليف المؤلفات الكبيرة والصغيرة وما بين ذلك، وهذا يُظهر العناية الفائقة منهم في بيان معاني كلام الله ﷺ، وقد ظهر جزء كبير منها -ولله الحمد والمنة- للناس، ولا يزال جزء منها في أرشف المكتبات لم يخرج بعد، ومنها ما فقد ولم يوجد له أثر، ومن هذه النفائس التي بقيت فترات طويلة في أدراج المخطوطات ولم تظهر للناس، هذا الكتاب: (مفتاح التنزيل) لأبي الفضل محمد بن أبي القاسم بن بابجوك البقالي، الخوارزمي، (ت: ٥٦٢هـ)، ولما لهذا الكتاب من قيمة علمية كبيرة؛ فإني سأقوم بتحقيق سورة النجم كاملة بإذن الله تعالى، وقد حُقِّق بعض أجزاء هذا الكتاب، وسيأتي بيانها لاحقاً إن شاء الله تعالى.

• أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

١- تظهر أهمية هذا الكتاب المراد تحقيقه كونه في تفسير كلام الله ﷺ.

(١) هذا جزء من ثناء الوليد بن المغيرة على القرآن، أخرجه الحاكم في مستدركه، وقال: "حديث صحيح الإسناد، وهو على شرط البخاري، ولم يخرجاه". ووافقه الذهبي. انظر: المستدرک على الصحيحين، للحاكم: (٣٨٧٢).

- ٢- أن مؤلف الكتاب من كبار العلماء في عصره، وسيأتي بيان منزلته، وقيمته العلمية.
- ٣- أن أبا الفضل البقالي من العلماء المتقدمين في الوفاة، وله باع طويل في التفسير وغيره.
- ٤- أن هذا المخطوط كُتب في حياة المؤلف.
- ٥- عناية المؤلف بتفسير القرآن بالمأثور.

● أسئلة البحث:

- ١- من هو الإمام البقالي؟ وما صحة نسبة الكتاب له؟
- ٢- ما القيمة العلمية للكتاب المراد تحقيقه، وما رأي العلماء فيه؟
- ٣- كيف سيتم تحقيق هذا الكتاب؟ وما الجزء الذي سيتم تحقيقه؟

● أهداف البحث:

- ١- التعريف بالإمام البقالي، وإثبات صحة نسبة الكتاب إليه.
- ٢- إبراز قيمة الكتاب العلمية، وذكر ثناء العلماء عليه.
- ٣- تحقيق النص تحقيقاً علمياً، وسيتم تحقيق سورة النجم كاملة.

● الدراسات السابقة:

بعد البحث في مصادر المعلومات وحدث عددًا من الدراسات حول هذا الكتاب، وهي:

- ١- بحث في مجلة تبيان للدراسات القرآنية، العدد: (٣٩)، الصادر في جمادى الثاني، من عام ١٤٤٢هـ، للباحث د. ممدوح القحطاني، بعنوان: "محمد بن أبي القاسم بن بابجوك البقالي (ت: ٥٦٢هـ)، ومعالم منهجه في الموجود من تفسيره "مفتاح التنزيل"، وقد عرف الباحث بالإمام البقالي وكتابه: "مفتاح التنزيل"، وبين صحة نسبة الكتاب له، وذكر ما يتعلق بالمخطوط، ومكان وجود نسخ الكتاب، وغير ذلك مما يتعلق بالمخطوط، وقد استفدت من هذا البحث في التعريف بالمخطوط، وهذا البحث علاقته ببحثي في مقدمته، وأما الجزء المحقق؛ فلا تقارب بين الباحثين.

- ٢- تحقيق جزء من سورة طه، من الآية: (١) حتى الآية: (٧٦) من السورة نفسها، رسالة ماجستير في جامعة الجمعة، كلية التربية في الزلفي، عام: (١٤٤١هـ)، للطالب: خالد الناصر.

- ٣- تحقيق سورة السجدة من هذا الكتاب، للباحثة د. الجازي بنت سعيد القحطاني، والمنشور في مجلة الآداب، في جامعة دُمار، كلية الآداب، بتاريخ: ٢٠٢٥م.
- ٤- تحقيق سورة الجاثية من هذا الكتاب، للباحثة د. غالية بنت محمد البيشي، والمنشور في مجلة تبيان للدراسات القرآنية، العدد: (٥١)، عام: ١٤٤٦هـ.
- وجميع هذه الدراسات في أجزاء أخرى من الكتاب، ولا علاقة لها بالجزء المحقق.

• خطة البحث:

تتكون خطة البحث من مقدمة، ومبحثين، وخاتمة، وذلك وفق ما يلي:

مقدمة، وتشمل على أهمية الموضوع، وأسئلة البحث، وأهداف البحث، والدراسات السابقة، وخطة البحث، ومنهج البحث.

المبحث الأول: التعريف بالمؤلف والمخطوط، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: التعريف بالمؤلف.

المطلب الثاني: التعريف بالمخطوط، وصحة نسبته إلى البقالي.


المبحث الثاني: النص المحقق.

ثم الخاتمة، وفيها أهم النتائج والتوصيات.

ثم قائمة المصادر والمراجع.

• منهج البحث:

- سرتُ في هذا البحث على الطريقة المتبعة في تحقيق المخطوطات، وهي كالتالي:
- ١- نسخُ المخطوط حسب القواعد العربية والإملائية، والالتزام بعلامات الترقيم.
 - ٢- حرصُ -قدر استطاعتي- على نقل النص كما أراد المؤلف، ولم أُدخل أيَّ كلمة داخل النص المحقق، وإن رأيتُ الحاجة إلى إضافة في النص أو حذف فإني أشير إلى ذلك الحاشية.
 - ٣- ذكرُ تعريفٍ موجزاً بالمؤلف والمخطوط.
 - ٤- التعريف بالأعلام غير المشهورين -في نظري-، تعريفاً مختصراً نظراً لظروف البحث.
 - ٥- أشرتُ إلى الكلمات الغريبة بشيءٍ من البيان والتوضيح.
 - ٦- التعليق المختصر على المسائل المهمة، كالمسائل العقدية، والفقهية، وغيرها.

٦- عزوُّ الأحاديث إلى مصادرها، فإن كان في الصحيحين اكتفيَتْ به، وإلا فإني أخرجُه من كتب السنة، وأشير إلى من حكم عليه من العلماء -إن وجد-.


المبحث الأول: التعريف بالمؤلف والمخطوط

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: التعريف بالمؤلف.

المطلب الثاني: صحة نسبة المخطوط إلى البقالي، والتعريف بالمخطوط.

المطلب الأول: التعريف بالمؤلف^(١):

محمد بن أبي القاسم بن بابجوك، زين المشايخ، أبو الفضل، الخوارزمي، البقالي، الملقب بالآدمي لحفظه كتاب الآدمي في النحو.

والبقالي: بفتح أوله والقاف المشددة وبعد الألف لام مكسورة تليها ياء النسب، وهذه الحرفة تطلق على من يبيع الأشياء المتفرقة من الفواكه اليابسة وغيرها.

قال الحموي: "كان جمّ الفوائد، كريم النفس، نزيه العرض، غير خائض فيما لا يعنيه، له يد في الترسل ونقد الشعر"^(٢).

تتلمذ للزحشري، وجلس بعده في حلقاته، واشتهر اسمه، وبعد صيته، عالم بالأدب، مفسر، فقيه حنفي، عالم في اللغة والنحو.

من تصانيفه: شرح الأسماء الحسنى، وأسرار الأدب وافتخار العرب، ومفتاح التنزيل، والترغيب في العلم، وغيرها.

وتوفي في جمادى الآخرة، سنة اثنتين وستين وخمس مئة، بمرجانية خوارزم، وقد نيف على السبعين.

(١) حرصتُ على الاختصار في التعريف بالمؤلف والمخطوط نظراً لظروف البحث التي تقتضي الاختصار. وانظر ترجمة الإمام البقالي في معجم الأدباء للحموي (٢٦١٨/٦)، والدر الثمين لابن الساعي (ص: ١٣١)، وتاريخ الإسلام للذهبي (٢٨٥/١٢)، والوافي بالوفيات للصفدي (٢٤٢/٤)، وتوضيح المشتبه للقيسي (٥٧٧/١)، والأعلام للزركلي (٣٣٥/٦).

(٢) انظر: معجم الأدباء (٢٦١٨/٦).

المطلب الثاني: صحة نسبة المخطوط إلى البقالي، والتعريف بالمخطوط.

ذكر كثير من العلماء أن اسم هذا الكتاب (مفتاح التنزيل)، ونسبوه للبقالي، ومنهم:

الحموي في معجمه: (٢٦١٨/٦)، وابن الساعي في الدر: (ص: ١٣١)، والذهبي في تاريخه: (١٣٩/٣٩)، والصفدي في الوافي: (٢٤٢/٤)، ومحبي الدين في الجواهر: (٣٧٢/٢)، والجمالي في تاج التراجم: (ص: ٢٧١)، والسيوطي في البغية: (٢١٥/١)، والداودي في طبقاته: (٢٣٢/٢)، والأدنه وي في طبقاته: (ص: ٤٤٤)، وحاجي في سلم الوصول: (٦٧/٣)، والغزي في ديوانه: (٣١٦/١)، والزركلي في الأعلام: (٣٣٥/٦).

التعريف بالمخطوط^(١):

ذكر الدكتور ممدوح القحطاني أن للكتاب نسختان خطيتان:

النسخة الأولى: نسخة داماد إبراهيم باشا برقم: (٩٩)، في كل صفحة خمسة عشر سطراً، كتبت بخط عسر، والآيات باللون الأحمر، وتقع في: (٢٥٧) لوحًا، تبدأ النسخة من سورة طه، وتنتهي بسورة النمل، وقال كاتبها: "وفرغ منه عمر بن محمد الخطيب الدسكري في ثالث وعشرين من صفر سنة تسع وخمسين وخمسمائة"، فتكون كتبت في حياة المؤلف.


النسخة الثانية: نسخة الظاهرية برقم: (٥٢٠)، تفسير: (١٢٥)، وفي فهارس علوم القرآن الكريم لمخطوطات الظاهرية: (٤٤٦/٣)، منسوخة في القرن السابع الهجري، بخط نسخي؛ أي: بعد وفاة المؤلف بمائة سنة تقريبًا، وكتبت أسماء السور والآيات باللون الأحمر، وقد أصاب المخطوطة شيء من الماء ما أثر عليها، وخاصة في أطراف الألواح، وعدد الأسطر ٢٠ سطر في كل لوح، وقد اعتمدت هذه المخطوطة في هذا البحث، وعدد ألواح سورة النجم ثمانية ألواح.

(١) استفتد في توصيف المخطوط من بحث د. ممدوح القحطاني، والمنشور في مجلة تبيان للدراسات القرآنية، العدد:


(٣٩)، بعنوان: "محمد بن أبي القاسم بن بابجوك البقالي (ت: ٥٦٢هـ)، ومعالم منهجه في الموجود من تفسيره

"مفتاح التنزيل". بارك الله فيه ونفع به.

صورة من أول المخطوط



صورة من آخر المخطوط



المبحث الثاني: النص المحقق.

[١٨٤/أ] سورة النجم مكية^(١)، إلا قوله: ﴿أَفَرَأَيْتَ الَّذِي تَوَلَّى﴾ ^(٣٣) وَأَعْطَى﴾ [النجم: ٣٣-٣٤]^(٢).

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ﴾ ^(١) مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ ^(٢) وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ^(٣) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ^(٤) عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَىٰ ^(٥) ذُو مِرَّةٍ فَاسْتَوَىٰ ^(٦) وَهُوَ بِالْأُفُقِ الْأَعْلَىٰ ^(٧) ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّىٰ ^(٨) فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ ^(٩) فَأَوْحَىٰ إِلَىٰ عَبْدِهِ مَا أَوْحَىٰ ^(١٠) مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَىٰ ^(١١) أَفَتَمْنُونَهُ عَلَىٰ مَا يَرَىٰ ^(١٢)﴾ [سورة النجم: ١-١٢].

النجم: الكوكب، وقد يقال للنبت أيضاً^(٣)، وهو من الطلوع^(٤)، وقوله: ﴿هَوَىٰ﴾؛ أي:

(١) هذا قول عامة المفسرين، وحكي الإجماع على ذلك، وقد جاء في الصحيحين عن عبد الله بن مسعود وابن عباس رضي الله عنهم أن النبي ﷺ "قرأ سورة النجم بمكة، وسجد، وسجد المشركون معه". وسيأتي الكلام عنهما إن شاء الله تعالى. قال ابن عطية: "سورة النجم مكية بإجماع من المتأولين". المحرر الوجيز (١٩٥/٥)، وقال ابن الجوزي: "مكية بالإجماع". زاد المسير (١٨٣/٤). وانظر: جامع البيان للطبري (٢٢/٥)، وبحر العلوم للسمرقندي (٣٥٨/٣)، والكشف والبيان للثعلبي (١٣٤/٩)، والنكت والعيون للماوردي (٣٨٩/٥)، وتفسير القرآن للسمعاني (٢٨٣/٥)، وغيرهم.

(٢) روي عن عكرمة: "أن النبي ﷺ خرج في غزاة، فجاء رجل فلم يجد ما يخرج عليه، فلقي صديقاً له فقال: أعطني شيئاً، قال: أعطيك بكري هذا على أن تتحمل ذنوبي، فقال: نعم، فأنزل الله: ﴿أَفَرَأَيْتَ الَّذِي تَوَلَّى﴾ ^(٣٣) وَأَعْطَىٰ قَلِيلًا وَأَكْثَىٰ﴾. ذكره السيوطي في الدر المنثور ٦٥٩/٧، فهذا الأثر يدل على أنها مدنية. وقد روي عن ابن عباس وقتادة أن قوله: ﴿الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبِيرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ﴾ [النجم: ٣٢] مدنية. واختاره الزمخشري وابن جزي وغيرهم. انظر: النكت والعيون للماوردي (٣٨٩/٥)، والكشاف للزمخشري (٤١٦/٤)، والتسهيل لابن جزي (٣١٦/٢).

(٣) قال الخليل: "النجم: اسم يقع على الثريا، وكل كوكب من أعلام الكواكب يسمى نجماً، والنجم من النبات: ما لم يرق على ساق" انظر: العين، (مادة: نجم)، (١٥٤/٦)، والصاحح، للجوهري، (مادة: نجم)، (٢٠٣٩/٥).

(٤) قال ابن فارس: "النون والجيم والميم أصل صحيح يدل على طلوع الشيء وظهوره". انظر معجم مقاييس اللغة، (مادة: نجم)، (٣٩٦/٥).

سقط^(١)، ومعناه: الأفول^(٢)، وثبّه به على الطلوع أيضاً، وأنه مخلوق، والله خالقه، كما قال إبراهيم عليه السلام: ﴿لَا أُحِبُّ الْآفِلِينَ﴾ [سورة الأنعام: ٧٦]؛ أي: ذلك من أمارات الحدوث^(٣)، وكذا عن مجاهد: "نجوم السماء حين تغرب"^(٤)، وقد تُحمل على رجم الشياطين، كقوله: ﴿وَجَعَلْنَاهَا رُجُومًا لِلشَّيْطَانِ﴾ [سورة الملك: ٥]. وعن ابن عباس نحوه^(٥)، وعنه: "يعني الثريا إذا غابت"^(٦)؛ لأن العرب تُسميها نجماً^(٧)، وإن كانت نجوماً، وهي سبعة أنجم، ستة منها ظاهرة، وواحد خفيّ يمتحن الناس به أبصارهم^(٨)، ويقال: "إِذَا طَلَعَ النَّجْمُ عِشَاءً، ابْتَغَى الرَّاعِي كِسَاءً"^(٩). [١٨٤/ب] يعنون: الثريا، وقد تحمل على الأنواء، وقد تحمل على انتشارها يوم القيامة، كقوله: ﴿وَإِذَا النُّجُومُ انْكَدَرَتْ﴾ [سورة التكويد: ٢]؛ لأنها اسم جنس، كذا عن سعيد

(١) وبه قال ابن عباس ومجاهد. انظر: جامع البيان للطبري (٤٩٥/٢٢)، والقرطبي في تفسيره (٨٢/١٧).

(٢) كل شيء غاب فقد أفل. انظر: العين للخليل: (مادة: أفل)، (٣٣٧/٨).

(٣) يعني: أنّ غروب الكواكب يدل على أنها محدثة ومخلوقة، ولا تصلح أن تكون إلهًا يُعبد من دون الله.

(٤) انظر: الكشف والبيان للثعلبي (١٣٤/٩)، ومعالم التنزيل للبغوي (٣٠٠/٤)، والقرطبي في تفسيره (٨٢/١٧).

(٥) انظر: الكشف والبيان للثعلبي (١٣٥/٩)، والوسيط للواحدي (١٩٢/٤)، ومعالم التنزيل للبغوي (٣٠٠/٤)، والبحر

المحيط لأبي حيان (٩/١٠).

(٦) روي هذا القول عن مجاهد. انظر: تفسيره (ص: ٦٢٥). ونقله عن ابن عباس الثعلبي في الكشف والبيان

(١٣٤/٩)، والواحدي في الوسيط (١٩٢/٤)، والبغوي في معالم التنزيل (٣٠٠/٤).

(٧) قال الأزهري: "النجم: الثريا، كذا سمتها العرب". انظر تهذيب اللغة، (مادة: ج ن م)، (٨٧/١١). وقال ابن سيده في

المخصص: "وقد قيل للثريا: النجم، جعل علماً لها، ولا يجوز أن تقول هذا النجم وأنت تعني غير الثريا". (٣٦٥/٢).

(٨) ذكرها غير واحد من المفسرين. انظر: الكشف والبيان للثعلبي (١٣٤/٩)، وزاد المسير لابن الجوزي (١٨٣/٤)،

والقرطبي في تفسيره (٨٢/١٧). وذكرها ابن قتيبة في الأنواء (ص: ٢٣). وأنشد المبرد:

إِذَا مَا الثُّرَيَّا فِي السَّمَاءِ تَعَرَّضَتْ ... يَرَاهَا الْحَدِيدُ الْعَيْنُ سَبْعَةَ أَجْمِ

نقله عنه أبو علي الأصفهاني في الأزمنة والأمكنة (ص: ٤٣٨).

(٩) هذه العبارة مشهورة عند العرب، ويقصدون بها اشتداد البرد. انظر: نثر الدر للرازي (١٨١/٦)، والأزمنة والأمكنة

(ص: ١٣٥)، والمخصص لابن سيده (٣٩٦/٢).

بن المسيب^(١).

وعن الضحاك: يعني: القرآن إذا نزل^(٢)، وكذا قيل في قوله: ﴿فَلَا أَقْسَمُ بِمَوْقِعِ النُّجُومِ﴾ [سورة الواقعة: ٧٥]^(٣)؛ لأن التفريق تنجيم، والمتفرق يُسمى نجومًا، ومنه نجوم المكاتب، ونجوم الخراج^(٤). وعن جعفر الصادق: "يعني: محمدًا إذا نزل من السماء ليلة المعراج"^(٥)، كما سماه: سِرَاجًا^(٦)، يقال: هوى من السطح إذا نزل^(٧)، وكذا عن ابن كيسان: هُوِيَّهَا أنها تجري طالعة وغاربة وباسطة، يعني: النجوم، وعن عروة بن الزبير: "أَنَّ عَتْبَةَ بن أَبِي هُبَّارٍ أراد الخروج إلى الشام، فقال: لَأَتِيَنَّ مُحَمَّدًا، فَأَتَاهُ، فَقَالَ: كَفَرْتُ بالنجم إذا هوى، وبالذي دنا فتدلى، فقال رسول الله ﷺ: (اللهم سلط عليه كلبًا من كلابك)، وكان أبو طالب حاضرًا، فوجم^(٨) لها، وقال: "لقد أغناك الله يا ابن أخي عن هذه الدعوة"، خوفًا على ابن أخيه عتبة؛ لعلمه بأنَّ دعاه ﷺ مستجاب، فرجع عتبة إلى أبيه، فأخبره، ثم رجع إلى الشام، فنزلوا منزلًا، فأشرف

(١) لم أقف على من نسب هذا القول لسعيد بن المسيب، وقد نسبته الثعلبي والبغوي وابن عطية لأبي حمزة الثمالي. انظر: الكشف والبيان (١٣٥/٩)، ومعالم التنزيل (٣٠٠/٤)، والمحرم الوجيز (١٩٥/٥). ونسبه المجاشعي والقرطبي للحسن. انظر: النكت في القرآن الكريم (ص: ٤٦٧)، والجامع لأحكام القرآن (٨٢/١٧). وذكره السمعاني ولم ينسبه لأحد. انظر: تفسير القرآن (٢٨٣/٥).

(٢) انظر: الكشف والبيان للثعلبي (١٣٥/٩)، والتفسير البسيط للواحدي (٧/٢١).

(٣) روي هذا القول عن ابن عباس رضي الله عنهما وعكرمة ومجاهد. انظر: جامع البيان للطبري (١٤٨/٢٣).

(٤) انظر: جمهرة اللغة للأزدي، (مادة: نجم)، (٤٩٥/١)، والنهاية لابن الأثير (٢٤/٥)، ولسان العرب لابن منظور، (مادة: نجم)، (٥٧٠/١٢).

(٥) ذكره الثعلبي في الكشف والبيان (١٣٥/٩)، والبغوي في معالم التنزيل (٣٠١/٤)، والقرطبي في تفسيره (٨٣/١٧).

(٦) في موضع واحد، في قوله تعالى: ﴿وَدَاعِيَا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا﴾ [الأحزاب: ٤٦].

(٧) انظر: معاني القرآن للفراء (٩٤/٣)، والمخصص لابن سيده (٣٦٦/٢).

(٨) النُّجُوم: السكوت على همٍّ وغيظٍ، ووجم الرجل: إذا أظهر حزناً أو كرباً. انظر: العين للخليل، (مادة: وجم)، (١٩٥/٦)، وجمهرة اللغة؛ لابن دريد، (مادة: وجم)، (٤٩٥/١).

عليهم راهب من الدير^(١)، فقال: "إن هذه أرضٌ مُسْبِعةٌ"، فقال عتبة لأصحابه: "أغيثوني هذه الليلة، فأني أخاف دعوة محمد"، فجمعوا جماهم فأناخوها حولهم، وأحدقوا بعتبة، وفرشوا له في وسطهم، فجاء الأسد يتشمم وجوههم، فدنا منه، فخدشه، وضربه حتى قتله، فقال حسان: "مَنْ يَرْجِعِ الْعَامَ إِلَى أَهْلِهِ ... فَمَا أَكَلِ السَّبُعُ بِالرَّاجِعِ"^(٢) (٣).

وقوله: ﴿مَا ضَلَّ﴾، جواب القسم؛ أي: ما أخطأ رسول الله ﷺ فيما رأى، وأخبر عنه، وما عَدَلَ عن القصد فيه، وما كان ضالًّا قطُّ قبل الوحي؛ لأنهم سموه: ضالًّا، فكذبهم تعالى، وناضل عنه، وهكذا كانت عادة الكفار، كقوله: ﴿يَقَوْمِ لَيْسَ بِي ضَلَالَةٌ﴾ [سورة الأعراف: ٦١]، ﴿لَيْسَ بِي سَفَاهَةٌ﴾ [سورة الأعراف: ٦٧]، إلا أن الله تعالى أجاب عن رسول الله ﷺ؛ إكرامًا له، ولم يجعل الجواب إليه^(٤)، كما قال: ﴿مَا أَنْتَ بِنِعْمَةِ رَبِّكَ بِمَجْنُونٍ﴾ [سورة القلم: ٢]، ﴿وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَاعِرٍ﴾ [سورة الحاقة: ٤١]، ﴿وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ﴾ [سورة يس: ٦٩]، ولا تعلق بذلك للروافض في قوله: ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ﴾ [سورة التوبة: ٤٠]، على ما ذكرنا هناك، فأما قوله: ﴿وَوَجَدَكَ ضَالًّا﴾ [سورة الضحى: ٧]، فله وجوه نذكرها في موضعها، وقد ذكرنا أن المراد هاهنا في هذا الوجه المخصوص، وكذلك قوله: ﴿وَمَا عَوَى﴾ أي: لا غواية به، وهو رشيد فيما يخبركم، ويبلغكم، وقيل: ما خاب سعيه، وإنما نال الثواب والكرامة عليه، وأكَّد ذلك بقوله: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى﴾ [سورة

(١) الدير: البيعة، وهو مكان عبادة النصارى. انظر العين، (مادة: دير)، ٥٨/٨.

(٢) لم أقف على هذا البيت في ديوان حسان بن ثابت ؓ. وقد وجدت أربعة أبيات قبل هذا البيت في ديوانه تتحدث عن هذه القصة بنفس الوزن والقافية. انظر: ديوان حسان بن ثابت ؓ، (ص: ١٥٩). وقد ذكر العلماء هذا البيت في كتبهم. وانظر: الذرية الطاهرة للدولابي (ص: ٥٧)، ودلائل النبوة لإسماعيل الأصبهاني (ص: ٢٢٠).

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرک (٥٨٨/٢)، وقال: "صحيح الإسناد ولم يخرجاه"، وأبو نعيم الأصبهاني في دلائل النبوة (ص: ٣٨٣). وانظر: السنن الكبرى للبيهقي (٣٤٦/٥)، وشرح البخاري لابن بطلال (٤٩١/٤)، والاستذكار لابن

عبد البر (١٥٢/٤)، وشرح السنة للبغوي (٢٦٨/٧)، وحسنه ابن حجر في الفتح (٤٨/٤).

(٤) هذه فائدة لطيفة، وهي: أن الله ﷻ تولى الردَّ، والدفاع عن نبيه ﷺ، ولم يجعله إليه.

النجم: ٣]؛ أي: فيما يبلغكم من أمور الدين، وقد كان يتكلم في أمور الدنيا برأيه^(١)، ويُشاور أصحابه^(٢)، ويرجع إلى رأيهم كما رُوي في قصة بدر^(٣)، ومعناه: بالهوى، كقوله: ﴿فَسَلَّ بِهِ﴾ [الفرقان ٥٩]؛ أي: عنه^(٤)، وقد ذكرنا أنَّ الألف واللام في مثله بمنزلة [أ/١٨٥] الإضافة؛ أي: عن هواه، وهذه من الخصائص أيضاً؛ لأنه تعالى نفى عنه ذلك، وقال لداود عليه السلام: ﴿وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَى﴾ [ص: ٢٦]، وإن كان ذلك في أمر الحكم.

وقوله: ﴿إِنْ هُوَ﴾؛ أي: ما ينطق به من القرآن وحي أوحاه الله تعالى إليه، وقوله: ﴿يُوحَى﴾ للتأكيد، وقد يحتج به من لا يرى الاجتهاد للأنبياء، ويجيب عنه من يراه بأنه تعالى إذا أمرهم بالاجتهاد؛ كان ذلك كله وحيًا، وما كان بالاجتهاد؛ فإنه لا يكون قولًا بالهوى^(٥).

(١) كما في حديث تأييد النخل، عن رافع بن خديج، قال: قدم نبي الله صلى الله عليه وسلم المدينة، وهم يَأْتُرُونَ النخل، يقولون: يلحقون النخل، فقال: "ما تصنعون؟" قالوا: كنا نصنعه، قال: "لعلكم لو لم تفعلوا كان خيراً" فتركوه، فنفضت، أو فنقصت، قال فذكروا ذلك له، فقال ﷺ: "إنما أنا بشر، إذا أمرتكم بشيء من دينكم؛ فخذوا به، وإذا أمرتكم بشيء من رأيي؛ فإنما أنا بشر". أخرجه مسلم، كتاب: الفضائل، باب: وجوب امتثال ما قاله شرعًا، دون ما ذكره صلى الله عليه وسلم من معاش الدنيا، على سبيل الرأي، (٢٣٦٢).

(٢) وقد أمره الله ﷻ بمشاورة أصحابه، كما قال ﷺ: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

(٣) وقد استشار النبي ﷺ أصحابه في غزوة بدر، فتكلم أبو بكر وعمر والمقداد وسعد بن معاذ ﷺ، وأشاروا أنهم معه في الحرب والسلام، فسُرَّ بذلك النبي ﷺ. انظر: مغازي الواقدي (٤٨/١)، وسيرة ابن هشام (٦١٤/١)، ودلائل النبوة للبيهقي (٣٤/٣).

(٤) من معاني (الباء) المجاوزة، بمعنى: (عن). انظر: اللمع في العربية لابن جني (ص: ٧٣)، والمفصل للزمخشري (ص: ٣٨٥)، وأوضح المسالك لابن هشام (٣٢/٣).

(٥) يقول الشاطبي في مسألة اجتهاد النبي ﷺ: "فإن الحديث إما وحي من الله صِرْف، وإما اجتهاد من الرسول ﷺ معتبر بوحى صحيح من كتاب أو سنة، وعلى كِلَا التقديرين لا يمكن فيه التناقض مع كتاب الله؛ لأنه ﷺ ما ينطق عن الهوى، وإذا فرع على القول بجواز الخطأ في حقه؛ فلا يقر عليه البتة؛ فلا بُدَّ من الرجوع إلى الصواب، والتفريع على القول بنفي الخطأ أولى أن لا يحكم باجتهاده حُكْمًا يعارض كتاب الله تعالى ويخالفه". انظر الموافقات (٣٣٥/٤).

ثم أخبر أنَّ هذا الوحي علَّمه جبريلُ القويُّ، وأصله: طاقات الجبل^(١)، وواحدتها قوة، والجميع قوى، والمِرَّة: القوة أيضًا^(٢)، من هذا يقال: أمرت الجبل، وقد يجعل الأولى في الدين، والثانية في الخلقة والشخص^(٣)، والهاء لرسول الله ﷺ؛ أي: علَّمه إياه^(٤)، وقد يكون للوحي^(٥)؛ لأن التعليم يتعدى. وعن ابن عباس: "﴿ذُو مِرَّةٍ﴾؛ أي: ذو منظر حسن"^(٦). قال الطبري: "وهو الصواب، يعني: صحة الجسم وسلامته من الآفات، وإذا كان كذلك؛ كان قويًّا، ومنه الحديث: «ولا لذي مِرَّةٍ سوي»^(٧)"^(٨). وعن سعيد بن المسيب: "ذو حكمة؛ لأن كلام الحكماء متين"^(٩). وقوله: ﴿فَاسْتَوَى﴾ قد يجعل ابتداء؛ أي: انتصب قائمًا على صورته، وإنما جعل ابتداء؛ لأنَّ الفاء في النسق تجعل ما قبلها سببًا^(١٠)، ولا يمكن ذلك هاهنا إلا أن في المصاحف تمام الآية عند قوله: ﴿فَاسْتَوَى﴾، فعلى هذا يكون قوله: ﴿وَهُوَ﴾ [سورة النجم: ٧] حالًا، فأما على

(١) قال الخليل: "ورجل شديد القوي؛ أي: شديد أسر الخلق، أخذ من قوى الجبل، والقوة طاقة من طاقات الجبل". انظر العين، (مادة: قوي)، (٥/ ٢٣٦).

(٢) قال الخليل: "والمِرَّة: شِدَّةُ الْقَتْلِ، وَشِدَّةُ أَسْرِ الْخَلْقِ، وَالْمِرِير: الْجَبَلُ الْمَفْتُول". انظر: العين: (مادة: مر)، (٨/ ٢٦١).

(٣) قال الكرماني: "﴿شَدِيدُ الْقُوَى﴾: إخبار عن قوته في أمر الله سبحانه، ﴿ذُو مِرَّةٍ﴾: إخبار عن قوة جسمه". انظر: لباب التفاسير (٩/ ٣٨).

(٤) قوله تعالى: ﴿عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَى﴾، قال مكي: "أي: علَّم محمدًا القرآن ملك شديد القوى، وهو جبريل ﷺ، وعلى هذا التفسير جميع المفسرين من الصحابة والتابعين ومن بعدهم في هذه الآية". انظر الهداية (١١/ ٧١٤٢).

(٥) ذكر هذا القول السمرقندي. انظر: بحر العلوم (٣/ ٣٥٨).

(٦) أخرجه الطبري في تفسيره (٢٢/ ٤٩٩). وانظر: الكشف والبيان للثعلبي (٩/ ١٣٧)، والهداية لمكي (١١/ ٧١٤٢).

(٧) أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده (٤/ ٢٨)، وابن أبي شيبة في مسنده (٢/ ٣٤٢)، وأحمد في مسنده (١١/ ٨٤)، وابن زنجويه في الأموال (٣/ ١١٠)، والدارمي في سننه (٢/ ١٠٢)، وابن ماجه في سننه (١/ ٥٨٩)، وأبو داود في سننه (٢/ ١١٨)، والترمذي في سننه (٢/ ٣٦)، والنسائي في سننه (٥/ ٩٩)، والحاكم في المستدرک (١/ ٥٦٥)، وقال: "هذا حديث على شرط الشيخين، ولم يخرجاه"، وصححه الألباني في إرواء الغليل (٣/ ٣٨١).

(٨) انظر: جامع البيان، للطبري (٢٢/ ٤٩٩).

(٩) لم أقف على هذا الأثر عند المتقدمين. وانظر: فتوح الغيب للطبري (١٥/ ٧٧)، وروح المعاني للألوسي (١٤/ ٤٧).

(١٠) انظر: سر صناعة الإعراب لابن جني (١/ ٢٦٣).

الأول؛ فمعناه: استوى جبريل ورسول الله، وكذا عن الحسن^(١)، وقد يُضمَر فيه (أَسْتَوَى هو)^(٢)، وقد يكون الفعل لرسول الله؛ أي: استوى هو وجبريل، وكذا عن الفراء^(٣)، ونظيره: ﴿أَذْكُنَّا تَرَبًّا وَءَابَاؤُنَا﴾ [سورة النمل: ٦٧]؛ أي: نحن وآباؤنا. و(الْأَفُق): الذي نافق منه النهار^(٤)، وقيل: هو السماء الأعلى^(٥)، وقوله: ﴿دَنَا﴾؛ أي: دنا جبريل، وكذا عن ابن عباس: "دنا جبريل من محمد"^(٦)؛ أي: نزل إلى الأرض، وأهوى إليها، وعنه: دنا من الأرض^(٧)، وأصل التدي: النزول^(٨)، وقد يجعل على التقديم؛ أي: تدلى فدنا؛ لأنه تدلى للدنو، ودنا للتدلي^(٩)، ونظيره: ﴿فَحَشَرَ فَنَادَى﴾ [سورة النازعات: ٢٣]، وقيل: أي: تعلق في الهواء، ولا يُجعل من الدنو لا محالة، كقوله: ﴿يَذْنِبْنَ عَلَىٰ هَنٍّ مِّن جَلْبِيهِنَّ﴾ [سورة الأحزاب: ٥٩]، وقد يجعل الفعل لرسول الله عليه السلام، وكذا عن الضحاك^(١٠)؛ أي: هوى رسول الله للسجود، وقد أكثر الناس من المحال في

(١) لم أقف على قول الحسن. وقال الزجاج: "فاستوى جبريل والنبي عليهما الصلاة والسلام بالأفق الأعلى". انظر معاني

القرآن وإعرابه (٧٠/٥).

(٢) انظر: الهداية لمكي (٧١٤٥/١١).

(٣) انظر: معاني القرآن للفراء (٩٥/٣).

(٤) انظر: جامع البيان للطبري (٥٠١/٢٢)، والنكت والعيون للماوردي (٣٩٢/٥)، وتفسير السمعي (٢٨٥/٥).

(٥) انظر: جامع البيان للطبري (٥٠١/٢٢)، والنكت والعيون للماوردي (٣٩٢/٥)، وتفسير السمعي (٢٨٥/٥).

(٦) ذكره الثعلبي في الكشف والبيان (١٣٧/٩). وقد أخرجه الطبري وابن أبي حاتم عن عائشة رضي الله عنها. انظر:

جامع البيان للطبري (٥٠٢/٢٢)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣٣١٩/١٠)، واختار هذا المعنى الطبري. وانظر: بحر

العلوم للسمرقندي (٣٥٩/٣).

(٧) ذكره الثعلبي في الكشف والبيان (١٣٧/٩).

(٨) قال ابن الأثير: "التدلي: النزول من العلو". النهاية في غريب الحديث والأثر (١٣١/٢)، وقال ابن حجر: "وأصل

التدلي النزول إلى الشيء حتى يقرب منه". فتح الباري (٤٩٣/١٣).

(٩) قال الفراء: "المعنى: ثم تدلى فدنا، وجائز إذا كان معنى الفعلين واحدًا أو كالواحد قدمت أيهما شئت، فقلت: قد دنا

فقرب، وقرب فدنا". معاني القرآن (٩٥/٣).

(١٠) قال الثعلبي: "قال الضحاك: ثم دنا محمد من ربه ^{وَجَّكَ} فتدلى فأهوى للسجود". الكشف والبيان (١٣٨/٩).

هذه الآية من جهة التشبيه وغيره، فعن مقاتل: دنا الرب من محمد^(١)، وهذا إن أريد به ما ذكرنا في قوله: ﴿فَإِنِّي قَرِيبٌ﴾ [سورة البقرة: ١٨٦]، فما وجه هذا التخصيص هاهنا؟ ولم يجر ذكر الله في هذه الآية، ولا قُرب بين الخالق والمخلوق من جهة المكان والمسافة، ومما قيل من هذا النحو: أَنَّ (تَدَلَّى) بمعنى: التدلل من الدلال والغنج^(٢)، كما يقال: تظنى وتظنن، وتقضى وتقضض، وهذا وإن كان جائزاً في اللغة إلا أنه لا يليق بصفة رسول الله ﷺ أن يتدلل على ربه [١٨٥/ب]، وإنما كان يتدلل له بالذل، وإنما يُستعمل الدلال فيما طريقه الغزل والهزل بين الرجال والنساء، ونحو ذلك مما يتعلق بالمحبة من جهة الشهوة كما قال: "أَدَلَّالًا هَجَرْتَنِي أُمَّ جَفَاءً"^(٣)

إلا أن هذه الطائفة^(٤) تجعل محبة الله تعالى من هذا النوع، ويستعملون فيها هذه الأشعار، تعالى الله عن ذلك، وكذا قال أبو القاسم بن حبيب^(٥): "أن الوجل والهيبة في ذلك المقام أولى من ذلك"^(٦)، وإنما زوي أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم سأل جبريل أن يريه نفسه على صورته التي جُبل عليها^(٧)، فلم يره أحد من الأنبياء عليها، فترأى له بالأفق، وملاً ما بينهما، فغُشي على

(١) نسب هذا القول لمقاتل ابن الجوزي في زاد المسير: (١٨٥/٤)، ونسبه الطبري لابن عباس رضي الله عنهما. انظر: جامع البيان (٥٠٢/٢٢).

(٢) الغنج: التكرس والتدلل. انظر: جمهرة اللغة، (مادة: غنج)، (٤٨٧/١).

(٣) لم أقف على القائل.

(٤) الطائفة: يعني بهم الصوفية، وهم يزعمون محبة الله بالوجد والسماع والطرب. انظر: إغاثة اللهفان لابن القيم (١٥٦/٢)، ومعارج القبول للحكمي (١٢٣٢/٣).

(٥) الصفار: أبو بكر محمد بن القاسم بن حبيب بن عبدوس النيسابوري، الشافعي، مفتي نيسابور، (ت ٤٦٨هـ). انظر سير أعلام النبلاء (٤٣٨/١).

(٦) لم أقف عليه.

(٧) جاء في مسند أحمد وغيره، عن ابن مسعود رضي الله عنه، أنه قال: "إنَّ محمدًا لم ير جبريل في صورته إلا مرتين، أما مرة فإنه سأله أن يريه نفسه في صورته، فأراه صورته، فسد الأفق، وأما الأخرى فإنه صعد معه حين صعد به"، أخرجه أحمد في مسنده (٤١١/٦)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٣٣١/١٠)، وفي صحيح مسلم، عن عائشة رضي الله عنها،

رسول الله^(١)، ورُوي أنه بلغ مطلع الشمس في رأي العين^(٢)، فذلك قوله: ﴿وَهُوَ بِالْأُفُقِ الْأَعْلَى﴾ [سورة النجم: ٧]، وكذا عن ابن حيان^(٣)، وروى عن سعيد بن المسيب، أن قوله: (أَسْتَوَى)؛ أي: "ارتفع إلى السماء بعد أن علّمه"^(٤)، وعن الحسن: "أَنَّ الْأُفُقَ، أَفْقُ الْمَغْرَبِ"^(٥)، وعنه: "أن المعراج كان إلى بيت المقدس فحسب"^(٦)، وعنه: "أنها كانت رؤيا"^(٧)، وعن عائشة رضي الله عنها: أنها قالت: "والله ما فقد جسده، ولكن عُرج بروحه"، على ما ذكرنا في قوله: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ﴾ [سورة الإسراء: ٦٠]، وهذه الرواية عن عائشة في صحاح محمد بن إسماعيل^(٨)، إلا أنَّ أبا القاسم بن حبيب ذكر أنه بإسناد واهٍ^(٩)، وعلى جميع الأحوال فالصحيح

قالت: في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى﴾: أنا أول هذه الأمة سأل عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: "إنما هو جبريل، لم أره على صورته التي خلق عليها غير هاتين المرتين، رأيته منهبطاً من السماء ساداً عظم خلقه ما بين السماء إلى الأرض". أخرجه مسلم، كتاب: الإيمان، باب: معنى قول الله عز وجل: ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى﴾، (١٧٧).

(١) ذكر ذلك الثعلبي في الكشف والبيان (١٤٢/١٠)، والكرماني في لباب التفاسير (٤١/٩).

(٢) انظر: جامع البيان للطبري (٥٠٠/٢٢)، والكشف والبيان للثعلبي (١٣٧/٩).

(٣) يعني به: مقاتل بن حيان؛ لأنه يكثر النقل عنه، ولم أقف على هذا الأثر عنه.

(٤) انظر: تفسير القرطبي: (٨٧/١٧)، وفتح القدير للشوكاني (١٢٧/٥).

(٥) لم أقف عليه.

(٦) لم أقف عليه.

(٧) انظر: النكت والعيون للماوردي (٢٢٥/٣)، وشرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز (ص: ٢٢٣).

(٨) يقصد صحيح البخاري، وهذه الرواية ليست في البخاري كما ذكر المؤلف، وقد ذكرها ابن إسحاق في السير: (ص:

٢٩٥)، والماوردي في النكت والعيون (٢٢٥/٣)، قال ابن كثير: "وقد توقف ابن إسحاق في ذلك، وجوّز كلاً من

الأمرين من حيث الجملة، ولكن الذي لا يشك فيه ولا يتمارى أنه كان يقظان لا محالة". انظر: السيرة النبوية لابن

كثير (١٠٦/٢).

(٩) لم أقف عليه.

أنه عُرج بجسده من دار أم هانئ^(١) ليلة الاثنين الثالث عشر من شهر ربيع الأول قبل الهجرة بسنة، ورُوي ثمانية عشر شهرًا، ورُوي أنه كان لتسع عشرة خلت من شهر رمضان^(٢)، والأخبار في ذلك كثيرة، وفي تفصيله تطويل^(٣)، وفي الإيمان بالجملة كفاية عن التفسير^(٤)، وقد يُجعل التدلي للوحي؛ أي: تدلى بالوحي^(٥)، فدنا منه، ويقال: أدلى الدلو، إذا أرسله، وإذا جُعل التدلي لجبريل عليه السلام على ما ذكرنا؛ فمعناه: كان رسول الله صلى الله عليه وآله يراه يتدلى، ويُعاین صورته، وهو يقضي أن رسول الله كان بالأفق أيضًا، والقاب والقيب^(٦)، والقاد والقيد: عبارة عن المقدار^(٧).

(١) أم هانئ بنت أبي طالب، أخت علي بن أبي طالب ﷺ، اسمها هند، وقيل فاختة، أسلمت عام الفتح. انظر الاستيعاب لابن عبد البر (١٩٦٣/٤).

قال عبد الغني المقدسي: "أجمع القائلون بالأخبار، والمؤمنون بالآثار، أن رسول الله ﷺ أُسري بجسده وروحه جميعًا، ثم عاد من ليلته إلى مكة قبل الصبح". انظر: الاقتصاد في الاعتقاد (ص: ١٥٥). وقال النووي: "والحق الذي عليه أكثر الناس ومعظم السلف وعامة المتأخرين من الفقهاء والمحدثين والمتكلمين أنه أُسري بجسده ﷺ، والآثار تدل عليه لمن طالعها وبحث عنها، ولا يعدل عن ظاهرها إلا بدليل". المنهاج (٢٠٩/٢).

(٢) اختلف العلماء في تاريخ الإسراء والمعراج على أقوال. انظر: التمهيد لابن عبد البر (٤٨/٨)، والمنهاج للنووي (٢٠٩/٢)، وإرشاد الساري للقسطلاني (٣٨٢/١).

(٣) أطال العلماء في الحديث عن هذه المسألة، وهي: هل أُسري بروح النبي ﷺ وجسده؟ أم بروحه دون جسده؟ وقد أعرضت عن ذكر الخلاف خشية الإطالة، ومن أراد الاستزادة فليراجع: شرح صحيح البخاري لابن بطال (٥١٢/١٠)، وتفسير القرطبي (٢٠٨/١٠)، وشرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز (ص: ١٩٦).

(٤) أحسن المؤلف رحمه الله في هذه الإشارة السريعة، وأن أهم ما على المسلم في هذه المسألة هو: الإيمان والتصديق بالأخبار الصحيحة الدالة على هذه الحادثة العظيمة، وهي الإسراء والمعراج.

(٥) قاله ابن عباس والحسن وقتادة والربيع. انظر: الكشف والبيان للثعلبي (١٣٧/٩)، وتفسير القرطبي (٨٨/١٧).

(٦) قال ابن قتيبة في غريب الحديث (٤٣٣/١): "قاب قوس؛ أي: مقدار القوس إذا ألقاها".

(٧) قال الجوهري: "وتقول: بينهما قاب قوس وقيب قوس، وقاد قوس وقيد قوس؛ أي: قدر قوس، والقاب: ما بين المقبض والسبيبة، ولكل قوس قابان" انظر: الصحاح، مادة (قوب)، (٢٠٦/١).

وعن الحسن: "مقبض القوس"^(١)، وقيل: "نصف الإصبع" ذكره الطبري^(٢)، فمعناه على هذين القولين مقدار ذلك، إلا أنه لا يستقيم مع ذكر القوسين، وإنما الظاهر قدر قوسين، وكذا عن ابن عباس: "قوسين عربيتين"^(٣)، وعن مجاهد: "حيث الوتر من القوس"^(٤)، وهو خلاف الظاهر أيضًا، وعن سعيد بن جبير، وعطاء؛ أي: "قدر ذراعين"^(٥)، والقوس: الذراع يُقاس به كل شيء، وهي لغة بعض أهل الحجاز^(٦)، وإذا حُمِلَ على الظاهر؛ فهو مستقيم، فلا حاجة إلى التكلف؛ لأنَّ المراد: بيان ما كان بين جبريل وبين رسول [١٨٦/أ] الله صلى الله عليه وسلم من المسافة حيث شاهد صورته، وكان يُوحى إليه، فإذا كانت المسافة هكذا، وأخبر بها الله تعالى؛ فلا تعلق للسؤال بذلك، كما قيل: رأيت فلانًا، وبينه وبين فلان ذراعان، أو باعان، والقسيُّ كانت أقرب الأشياء في عاداتهم لبيان المقادير^(٧)؛ لأنَّ ذلك مما تختلف فيه العادات، كما كانوا

(١) انظر: المحرر الوجيز لابن عطية (١٩٧/٥)، والبحر المحيط لأبي حيان (١١/١٠).

(٢) انظر: جامع البيان للطبري (٥٠٤/٢٢).

(٣) قال الثعلبي: "قاب قوسين؛ أي: قدر قوسين عربيتين، عن ابن عباس وعطاء" انظر: الكشف والبيان: (١٣٩/٩).
وينبه لأمرين: الأول: لم قال: "عربيتين" بالتأنيث؟ والجواب؛ لأن القوس مؤنث، وقد يُدَكَّرُ، كما ذكر الجوهري في الصحاح، (مادة: قوس)، (٩٦٧/٣)، والثاني: لم خص القوسين بالعربية؟ ولم تُثَيِّ القوسين؟ والجواب: كما قال الطبري: "قوله: (مقدار قوسين عربيتين) وفي التيسير: كانت عظماء العرب، إذا أرادوا تأكيد عهد وتوثيق عقد لا ينقض؛ أحضر المتعاقدان قوسيهما، فجمعاً بينهما، وقبضاً عليهما، ورمياً عنهما سهمًا واحدًا، يشير بذلك إلى أن رضا أحدهما رضا الآخر، وسخط أحدهما سخط الآخر". انظر: فتوح الغيب (٧٩ / ١٥).

(٤) أخرجه الطبري في تفسيره ٥٠٣/٢٢، وقال مكِّي: "كان منه على مقدار ما يكون الوتر من القوس، أو أقل من ذلك" انظر: الهداية: (٧١٤٨/١١).

(٥) انظر: الكشف والبيان، للثعلبي: (١٣٩/٩).

(٦) قال ابن فارس في معجم مقاييس اللغة: "القوس: الذراع؛ وسميت بذلك؛ لأنه يقدر بها المدروع"، (مادة: قوس)، (٤٠/٥)، وانظر: الكشف والبيان (١٣٩/٩).

(٧) القسيُّ: جمع قوس، انظر: جمهرة اللغة لابن دريد، (مادة: سقي)، (٨٥٣/٢)، وقال السمرقندي: "وذكر القوسين؛ لأن القرآن نزل بلغة العرب، والعرب تجعل مساحة الأشياء بالقوس". انظر: بحر العلوم (٣٥٩/٣).

يقولون في التقليل: "خاتم من حديد"^(١)، وكذا عن عطاء: "إنما خص القوس؛ لأنه من أعز مال العرب"^(٢)، وعن ابن كيسان: "لقاب صدر القوس العربية حيث يشد السير، ولكل قوس قاب"^(٣)، وأخبر أنَّ قربه منه كقرب قاب قوسين، وجعل ذلك عامًّا في وقت وحيه إلى الأنبياء، وعن الحسين بن الفضل^(٤): "كان محمد من ساق العرش كقاب قوسين"^(٥)، وهذا خلاف الظاهر أيضًا؛ لأن القصة بين رسول الله، وبين جبريل عليهما السلام، وقد تقدم ذكرهما، وما تقدم ذكر العرش، وقد ذكرنا معنى التدلي إلى الأفق؛ ليقرب إلى النبي ﷺ، إلا أن يجعل الدنو لرسول الله على ما ذكرنا، ويضم في العرش، وقد يجعل لفظ القوسين عبارة عن قوس واحد كما يُذكر الواحد بلفظ الاثنين^(٦) على ما ذكرنا في قوله: ﴿أَلْقِيَا فِي جَهَنَّمَ﴾ [سورة ق: ٢٤]. وأنشدوا^(٧):

(١) كما جاء في المتفق عليه، قول النبي ﷺ للرجل: «أعطها ولو خائماً من حديد». أخرجه البخاري، كتاب: فضائل القرآن، باب: خيركم من تعلم القرآن وعلمه، (٥٠٢٩)، ومسلم، كتاب: النكاح، باب: الصداق، وجواز كونه تعليم قرآن، وخاتم حديد ...، (١٤٢٥).

(٢) لم أقف على قول عطاء، ومما يدل على أهمية القوس عند العرب، ما ذكره أهل السير من قصة "حاجب بن زرارة التميمي، وأنه أتى كسرى في جذب أصاب قومه، فسأله أن يؤذن له ولقومه في دخول الريف من بلاده حتى يجيوا ويمتاروا، فقال لهم كسرى: إنكم معشر العرب قوم غدر، فإذا أذنت لكم أفسدتم بلادني، وأغرستم على ريعتي، فقال حاجب: أنا ضامن للملك ألا يفعلوا. قال: فمن لي بأن تغي؟ قال: أرهنك قوسي. فضحك من حوله، فقال كسرى: إنه لا يتركها أبداً، وقبلها منه، وأذن له في دخول الريف". انظر: ثمار القلوب للثعلبي (ص: ٦٢٥).

(٣) لم أقف عليه، ونقله الثعلبي والقرطبي عن سعيد بن المسيب. انظر: الكشف والبيان (١٣٨/٩)، وتفسير القرطبي (٩٠/١٧).

(٤) الحسين بن الفضل بن عمير أبو علي البجلي، العلامة، المفسر، الإمام، اللغوي، المحدث، (ت ٢٨٢هـ). انظر سير أعلام البلاء (٤١٤/١٣).

(٥) انظر: الكشف والبيان للثعلبي (١٣٨/٩).

(٦) قال الكسائي: "أراد قوساً واحداً". معاني القرآن (ص: ٢٣٨).

(٧) نسبه سيبويه في كتابه لخطام المجاشعي في موضع (٤٨/٢)، وفي موضع لهمايان بن قحافة (٦٢٢/٣). وقال البغدادي

وَمَهْمَهَيْنِ قَدَفَيْنِ مَرَّتَيْنِ ... ظَهَرَاهُمَا مِثْلُ ظُهُورِ الثُّرَسَيْنِ

وهذا تكلف أيضًا؛ لأنه إذا جاز أن تكون المسافة قدر قوس، فلم لا يجوز أن يكون قدر قوسين؟ ولو قال قدر ذراعين، أو شبرين؛ فلا سؤال، وما أمكن أن يقال هاهنا يمكن أن يقال لو ذكر قدرًا آخر على ما ذكرنا في بقرة بني إسرائيل^(١). وقد يجعل ذكر القوس عبارة عن معنى آخر، وهو أن العرب كانوا إذا عاهدوا فيما بينهم؛ طرحوا قوسًا، أو قوسين؛ لتأكيد العهد بين اثنين^(٢)، فأخبر تعالى: أنه كان بين جبريل ورسول الله من المحبة، وقرب المنزلة مثل ما تعرفونه فيما بينكم عند المعاقدة، وهذا كله قريب لا شبهة فيه، وإنما الذي لا يجوز القول به إثبات المسافة بين الخالق والمخلوق^(٣)، فإن الذين توهموا ذلك ما قدروا الله حق قدره، وما عرفوه حق معرفته، وأولئك ليسوا من المسلمين^(٤)، فأما قوله: ﴿أَوَدَقْنِ﴾؛ فعلى ما ذكرنا في مثله؛ أي عند الرأي لو رآهما أن المسافة هذا القدر، أو أقل، أو لو رأيتم ذلك؛ لكان عندكم هكذا، أو كان

في خزانة الأدب (٥٤٨/٧): "والصحيح أن هذين البيتين من رجز لحطام المجاشعي، لا لهمايان بن قحافة". (مَهْمَهَيْنِ) المَهْمَه: المفاضة البعيدة. انظر: المطلع للبعلي (ص: ٩٨). (قَدَفَيْنِ): "منزل قذف وقذيف؛ أي: بعيد". انظر: جمهرة اللغة للأزدي، (مادة: ذفق). (مَرَّتَيْنِ) و"المَرَّتْ: مفاضة لا نبات فيها، وقيل: المَرَّتْ الأرض التي لا كلاً بها وإن مُطِرَتْ". انظر: لسان العرب لابن منظور، (مادة: مَرَّتْ)، (٨٩/٢). قال ابن سيده: "إنما يريد به الأرض المستوية المنبسطة، العراء التي لا بنیان فيها ولا جبل" انظر: المخصص (٣٦٤/٢).

(١) لم يتبين لي مراد المؤلف بهذه العبارة؛ ولم يتيسر لي الرجوع إلى سورة البقرة؛ لأنها مفقودة من تفسير البقالي.

(٢) سبق ذكر النقل عن الطيبي في نفس هذا المعنى، عند قول المؤلف: "قوسين عربيتين".

(٣) جاء في صحيح البخاري من حديث الإسراء والمعراج، عن أنس رضي الله عنه، قال: "ليلة أسري برسول الله ﷺ من مسجد الكعبة، ... حتى جاء سدرة المنتهى، ودنا للجبار رب العزة، فتدلى حتى كان منه قاب قوسين أو أدنى...". أخرجه

البخاري، كتاب: التوحيد، باب: قوله: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾، (٧٥١٧).

(٤) أرى أن المؤلف عفا الله عنا وعنه - بالغ في الحكم على من قال بالقرب من الله ﷻ؛ لأن من أهل الإسلام من قال بهذا القول، بل من الصحابة رضي الله عنهم، وهو المروي عن ابن عباس رضي الله عنهما ومحمد القرظي والحسن ومقاتل وغيرهم. انظر:

جامع البيان للطبري (٥٠٢/٢٢)، وزاد المسير لابن الجوزي (١٨٥/٤)، ومعارج القبول للحكمي (١٠٦٩/٣).

عند رسول الله هكذا، وقيل: إنما قال ذلك؛ لئلا يكون للمسافة حد محصور، وقد يُروى عن النبي صلى الله عليه أنه قال: «لقاب قوس أحدكم من الجنة، وموضع قِده خير من الدنيا وما فيها»^(١)، والقِدُّ: السوط^(٢)، وهكذا يؤكد ما ذكرنا أنَّ هذه الألفاظ كانت مستعملة عندهم في مثل [١٨٦/ب] هذا التقدير على التعليل. وقوله: ﴿فَأَوْحَى﴾؛ أي: الله تعالى، أو جبريل، فأما الكتابة فلله، أو أوحى الله إلى عبده، أو أوحى جبريل إلى عبد الله، وليس في قوله: ﴿مَا أَوْحَى﴾ إلا ما في قوله: ﴿فَأَوْحَى﴾، إنما هو للتعظيم والتأكيد، كما يؤكد الكلام بالمصدر^(٣)، كقوله: ﴿إِذْ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ مَا يُوحَى﴾ [سورة طه: ٣٨]، ﴿فَغَشَّيْهُمْ مِنَ اللَّيْلِ مَا غَشَّيْهُمْ﴾ [سورة طه: ٧٨]، ﴿فَغَشَّيْنَاهُمَا﴾ [سورة النجم: ٥٤]. ولا حاجة إلى البحث عن ذلك أيضاً؛ لأنه وحي كسائر ما كان يُوحى إليه، وإنما المقصود أنه أوحى إليه في تلك الحال مع رؤية جبريل، وقد رُوي عن سعيد بن جبير أنَّ الوحي هاهنا: "ألم أجذك يتيماً فأويتك، ألم أجذك ضالاً فهديتك، ألم أجد عائلاً فأغنيتك، ألم أشرح لك صدرك، ألم أضع عنك وزرك، ألم أرفع لك ذكرك؟"^(٤)، وقيل: "أي: إنك تقسم بين الجنة والنار بذلك، كنيت أبا القاسم"^(٥)، "والجنة محرمة على الأنبياء عليهم السلام حتى تدخلها، وعلى الأمم حتى تدخلها أمتك"^(٦)، "وخصصتك بالحوض، والكوثر"^(٧)،

(١) في البخاري عن أنس بن مالك رضي الله عنه، بلفظ: "... ولقاب قوس أحدكم من الجنة، أو موضع قيدٍ - يعني سوطه - خير من الدنيا وما فيها". أخرجه البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب الحور العين...، (٢٧٩٦).

(٢) قال ابن قتيبة: "يقال للسوط: القِدُّ". انظر: غريب الحديث: (٤٣٣/١).

(٣) قال ابن عطية: "إيham على جهة التفخيم والتعظيم". انظر: المحرر الوجيز (١٩٨/٥).

(٤) انظر: الكشف والبيان للثعلبي (١٣٩/٩)، ولباب التفاسير للكرماني (٤١/٩)، وتفسير القرطبي (٩٢/١٧).

(٥) لم أقف عليه.

(٦) ذكر هذا الأثر كثير من المفسرين. انظر: الكشف والبيان للثعلبي (١٣٩/٩)، ومعالم التنزيل للبغوي (٣٠٣/٤)،

ومدارك التنزيل للنسفي (٣٩٠/٣).

(٧) لم أقف عليه.

إلى نحو ذلك مما قيل، وما أبهمه تعالى، لم يجز تفسيره إلا بدليل مقطوع به؛ لأن هذا مما لا يجوز التحكم فيه^(١)، و﴿مَا﴾: بمعنى: المصدر، أو بمعنى: الذي^(٢).

وقوله: ﴿مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى﴾ [سورة النجم: ١١]؛ أي: ما أخطأ، وما عدلَ عن الصواب^(٣)، على ما ذكرنا أنَّ الكذب والصدق يدخلان في كل شيء^(٤)، يقال: حمل عليه، فما كذب^(٥)، ومعناه: فيما رأى؛ أي: كان عنده أنه حقيقة، وليس من المخايل، وكذا عن ابن عباس: "ما كذب فؤاد محمد ما رأى من آيات ربه الكبرى"^(٦)، فيكون التعريف كالإضافة؛ أي: فؤاده، وقرئ: بالتشديد^(٧)؛ أي: صاحب الفؤاد، وقوله: ﴿أَفْتُمِرُونَ﴾ [سورة النجم: ١٢]؛ أي: تشكون وتخالفون وتحدون إذا كان بنصب التاء بغير ألف^(٨)، يقال: مرأه حقه: إذا جحدته، ويكون على صلة، وكذلك الضم من هذا، فأما مع الألف؛ فمعناه: تُشككونه^(٩).

-
- (١) قاعدة مهمة في تفسير كلام الله ﷻ، وينبغي على المفسر أن يلتزمها، ويعتني بتطبيقها عند تفسيره لكلام الله ﷻ.
- (٢) قال الطبري: "﴿مَا﴾ فيها وجهين: أحدهما: أن تكون بمعنى "الذي"، فيكون معنى الكلام: فأوحى إلى عبده الذي أوحاه إليه ربه. والآخر: أن يكون بمعنى المصدر". انظر: جامع البيان للطبري (٥٠٦/٢٢).
- (٣) لم أقف على من فسر الكذب هنا بالخطأ. ومن معاني الكذب عند العرب: الخطأ، قال ابن الأثير: "وقد استعملت العرب الكذب في موضع الخطأ". انظر: النهاية (١٥٩/٤).
- (٤) تكلم ابن منظور بكلام مهم عن معاني الكذب عند العرب، وذكر أمثلة لذلك، يستحق الرجوع إليه، ولولا خشية الإطالة لنقلته. انظر: لسان العرب، (مادة: كذب)، (٧٠٥/١).
- (٥) قال ابن سيده: "وحمل عليه فما كذب؛ أي: ما انثنى وما جبن وما رجع"، انظر: المخصص (٧٩١/٦).
- (٦) لم أقف عليه عن ابن عباس. وانظر: لطائف الإشارات، للقسيري: (٤٨٣/٣).
- (٧) قرأ هشام وأبو جعفر: ﴿مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى﴾ بتشديد الدال، وقرأ الباقر بتخفيفها. وانظر: التيسير للداني (ص: ٢٠٤)، وتحرير التيسير في القراءات العشر (ص: ٥٦٧)، والنشر لابن الجزري (٣٧٩/٢).
- (٨) قرأ حمزة والكسائي وخلف ويعقوب: بفتح التاء وإسكان الميم: (أَفْتُمِرُونَ)، والباقر: بضم التاء وفتح الميم وألف بعدها. انظر: التيسير للداني (ص: ٢٠٤)، والنشر لابن الجزري (٣٧٩/٢).
- (٩) قال الأزهرى: "من قرأ (أَفْتُمِرُونَ)؛ أي: أَفْتَجَحْدُونَهُ، ومن قرأ: (أَفْتُمِرُونَ)؛ فمعناه: أَفْتُجَادِلُونَهُ في أنه رأى آيات ربه". معاني القراءات: (٣٧/٣). وقال الجوهري: "والمزينة: الشك". الصحاح، (مادة: مرا)، (٢٤٩١/٦).

﴿وَلَقَدْ رَأَوْا نَزْلَةً أُخْرَىٰ ۖ عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَىٰ ۚ عِنْدَهَا جَنَّةُ الْمَأْوَىٰ ۖ إِذْ يَنْفَعِي السِّدْرَةَ مَا يَغْشَىٰ ۚ﴾ (١٦) مَا زَاغَ الْبَصَرُ وَمَا طَغَىٰ ۚ ﴿١٧﴾ لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ ءَايَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَىٰ ﴿١٨﴾﴾ [سورة النجم: ١٣-١٨].

أي: رأى جبريل مرة أخرى^(١)، ونزولاً آخر مرة على الأرض مستقراً كما تقدم، ومرة هذه، والنزلة عبارة عن المستقر، يُقال: نزل بموضع كذا؛ أي: استقر، ونصب ﴿نَزْلَةً﴾ على الظرف كالأزمان^(٢)، والسدرة: الشجرة، وسماها مُنتهى^(٣)؛ لأنه لم يجاوزها أحد من الأنبياء^(٤)، وإليها ينتهي علم الملائكة وغيرهم، ولا يعلم أحد ما وراءها^(٥). وعن الحسن: "إليها ينتهي أرواح الشهداء"^(٦)، ومعناه: السدرة المنتهى، فإضافتها إلى النعت، أو سدرة الانتهاء، وهي شجرة النبق^(٧)، ويقال: هي شجرة طوبى^(٨)، وأخبر أنَّ الجنة عندها التي يأوي إليها من يشاء تعالى، وقيل: أي: الشهداء [١٨٧/أ] وأرواحهم^(٩).

(١) هو قول ابن مسعود وعائشة ؓ ومجاهد والربيع وغيرهم. انظر: جامع البيان للطبري (٥١٠/٢٢).

(٢) قال الزمخشري: "نصبت النزلة نصب الظرف الذي هو مرة؛ لأنَّ الفعلة اسم للمرة من الفعل، فكانت في حكمها".
الكشاف: (٤٢١/٤).

(٣) جاء في صحيح مسلم عن ابن مسعود ؓ: قال: «لما أسري برسول الله صلى الله عليه وسلم، انتهى به إلى سدرة المنتهى، وهي في السماء السادسة، إليها ينتهي ما يعرج به من الأرض فيقبض منها، وإليها ينتهي ما يهبط به من فوقها فيقبض منها». أخرجه مسلم، كتاب: الإيمان، باب: في ذكر سدرة المنتهى، (١٧٣).

(٤) روي عن الضحاك، أخرجه الطبري في جامع البيان (٥١٤/٢٢)، وانظر: بحر العلوم للسمرقندي (٣٦٠/٣).

(٥) روي هذا عن كعب الأحبار، أخرجه الطبري في تفسيره (٥١٤/٢٢). وانظر: بحر العلوم للسمرقندي (٣٦٠/٣).

(٦) نقله عن الحسن الزمخشري. انظر: الكشاف للزمخشري: (٤٢١/٤). قال الطبري -بعد ذكر الأقوال في تسمية الشجرة بـ(المنتهى)-: "والصواب في ذلك أن يقال: ... وجائز أن يكون قيل لها ذلك لجميع ذلك، ولا خبر يقطع العذر بأنه قيل ذلك لبعضٍ دون بعض". انظر جامع البيان (٥١٥/٢٢).

(٧) انظر: جامع البيان للطبري (٥١٣/٢٢).

(٨) روي عن مقاتل. انظر: بحر العلوم للسمرقندي (٣٦٠/٣).

(٩) وعن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله: ﴿عِنْدَهَا جَنَّةُ الْمَأْوَىٰ﴾ قال: "هي يمين العرش، وهي منزل الشهداء". أخرجه الطبري في جامع البيان: (٥١٨/٢٢). وأخرجه الطبري -أيضاً- عن قتادة.

ومن قرأ بإظهار الهاء، فمعناه غطاه وستره^(١)، وعن الأخفش: أدركه^(٢)، وعن عائشة: "أنها أنكرت ذلك، وقالت: من قرأها كذا فأجنه الله"^(٣)، وعن سعد بن أبي وقاص نحوه^(٤). وقوله: ﴿إِذْ﴾ [سورة النجم: ١٦]؛ أي: كانت هذه المرة حينئذ^(٥)، وقوله: ﴿مَا يَعْشَى﴾ على ما ذكرنا؛ أي: كان عندها ما كان، وقد تحمل على الملائكة^(٦)، وكذا عن ابن عباس؛ أي: "كانوا يأتونها يعبدون الله عندها"^(٧)، وقيل: أي: "فراشه من ذهب"^(٨)، وكذا عن ابن مسعود^(٩)، وكأن معناه: ملائكة على صورتها^(١٠)، وقد يُروى عن النبي صلى الله عليه: «أنه يغشاها رفر من طير خضر»^(١١)، وعن السدي نحوه؛ أي: "من الطير فوقها"^(١٢)، ثم أخبر عن حقيقة ذلك في البصر

(١) قُرئ: (جَنَّهُ المأوى)، من الجَنَّة، قال الفراء: "وقد ذكر عن بعضهم: جَنَّهُ المأوى؛ أي: أجنَّه، وهي شاذة". انظر:

معاني القرآن (٩٧/٣). وقال ابن جني: "قرأ بالهاء عليّ وابن الزبير -بخلاف-، وأبو هريرة وأنس -بخلاف-، وأبو

الدرداء وزر بن حبيش وقتادة ومحمد بن كعب ؓ". انظر: المحتسب (٢٩٣/٢).

(٢) انظر: الكشف والبيان للثعلبي (١٤٤/٩)، وتفسير القرطبي (٩٦/١٧).

(٣) انظر: المحتسب (٢٩٣/٢)، والكشاف للزمخشري (٤٢١/٤).

(٤) انظر: بحر العلوم للسمرقندي (٣٦٠/٣).

(٥) قال العكبري: " (إذ): ظرف زمان ل(رأى)". انظر: التبيان (١١٨٧/٢).

(٦) قال الطبري: "عن الربيع ؓ إِذْ يَعْشَى السَّيِّدَةُ مَا يَعْشَى" قال: "غشيتها نور الربّ، وغشيتها الملائكة من حُبّ الله مثل

الغريبان حين يقعن على الشجر". انظر: جامع البيان (٥٢٠/٢٢).

(٧) لم أقف عليه عن ابن عباس. وانظر: بحر العلوم للسمرقندي (٣٦٠/٣)، ومدارك التنزيل للنسفي (٣٩١/٣).

(٨) روي عن ابن مسعود وابن عباس ؓ وقتادة ومجاهد وإبراهيم. أخرجها الطبري في جامع البيان (٥١٩/٢٢).

(٩) أخرجه مسلم، كتاب: الإيمان، باب: في ذكر سدرة المنتهى، (١٧٣).

(١٠) أي: أن الملائكة على صورة الفُراش، ولم أقف على من قال بذلك.

(١١) أخرجه البخاري، موقوفاً على ابن مسعود ؓ بلفظ: «رأى رفرأ أخضر سد أفق السماء». كتاب تفسير القرآن،

باب {لقد رأى من آيات ربه الكبرى} [النجم: ١٨]، (٤٨٥٨).

(١٢) نقله عن السدي الثعلبي في الكشف والبيان (١٤٤/٩).

كما ذكره في الفؤاد؛ أي: ثبت البصر واستقر، ما جاوز ما حُدَّ له، ولم يمل عما أدركه، ومعناه: بصره، على ما تقدم. ثم أبطل تعالى ما يرويه المشبهة في ذلك وتعتقد، وأخبر أنه ما رأى إلا الآيات؛ لأنه لو كان رأى ما أضيفت إليه الآيات؛ لما خص رؤية الآيات^(١)، وعن الضحاك أي: "السدره بصفاتها"^(٢)، وقيل: "هي المعراج وسائر ما عاينه في مسراه"^(٣)، وعن ابن حيان أي: "جبريل في صورته"^(٤)، و﴿الْكُبْرَى﴾ لا تكون نعتًا للآيات، ولا لقوله: ﴿مَنْ﴾، وإنما معناه: الآية الكبرى، فتكون نصبًا، وكذا عن الكسائي^(٥)، وقد تجعل على التقديم؛ أي: الكبرى من آيات ربه^(٦)، وقد روى ابن الحنفية^(٧) عن أبيه (عن أبيه)^(٨) علي أنه قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم: «هل رأيت ربك، قال: رأيت بقلبي، ولم أره بعيني»^(٩)، وزوي أن رجلاً قال لأبي ذر: "لو كنت رأيت رسول الله لسألتُه عن قوله: ﴿مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى﴾ [سورة النجم: ١١]، قال: إن لم تسأله؛ فقد سألتُه أنا، فقال: «رأيتُه بقلبي»"^(١٠). وعن ابن عمر: أنه كان إذا قيل له شيء

(١) قصد المؤلف -عفا الله عنه- بقوله: (المشبهة): من قال بأن النبي ﷺ رأى ربه. وقد روي هذا القول عن ابن عباس رضي الله عنهما، وعكرمة والربيع وكعب وغيرهم. وقد سبق الكلام عليه. وانظر: جامع البيان للطبري (٥٠٧/٢٢).

(٢) قال الضحاك: "رأى سدره المنتهى". انظر: الكشف والبيان للثعلبي (١٤٤/٩)، وتفسير القرطبي (٩٨/١٧).

(٣) ذكره الثعلبي ولم ينسبه لأحد. انظر: الكشف والبيان (١٤٤/٩).

(٤) نقله عن مقاتل بن حيان الثعلبي في الكشف والبيان (١٤٤/٩).

(٥) لم أقف عليه.

(٦) تكلم المفسرون في إعراب كلمة ﴿الْكُبْرَى﴾. انظر: المحرر الوجيز لابن عطية (٢٠٠/٥)، والبحر المحيط لأبي حيان (١٤/١٠)، والدر المصون للسمين الحلبي (٢٩/٨).

(٧) محمد بن علي بن أبي طالب، ابن الحنفية، والحنفية نسبة لأمه، وكانت الشيعة في زمانه تغلو فيه، وتدعي إمامته، ولقبوه: بالمهدي، ويزعمون أنه لم يمت، (ت ٨١هـ). انظر سير أعلام النبلاء (١١٠/٤).

(٨) يظهر أنَّ العبارة التي بين القوسين مكررة.

(٩) لم أقف عليه في كتب السنة، وذكره الثعلبي في الكشف والبيان (١٤٠/٩).

(١٠) لم أقف على هذه اللفظة في كتب السنة، وفي صحيح مسلم: عن عبد الله بن شقيق، قال: "قلت لأبي ذر: لو رأيت رسول الله ﷺ؛ لسألتُه، فقال: عن أي شيء كنت تسأله؟ قال: كنت أسأله هل رأيت ربك؟ قال أبو ذر: قد سألتُ، فقال: «رأيت نورًا». أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب في قوله ﷺ: «نور أنى أراه»... (١٧٨).

من ذلك، قال: "رأى من آيات ربه الكبرى"^(١)، وكذلك ما ذكرنا عن مسروق أنه قال: "كنت عند عائشة رضي الله عنها، فقالت: «ثلاث من قال واحدة منهن؛ فقد أعظم الفرية على الله: من زعم أن محمداً رأى ربه؛ فقد أعظم على الله الفرية، قال: فقلت: لا تعجلي أليس الله يقول: ﴿وَلَقَدْ رَآهُ بِالْأَفُقِ الْمُبِينِ﴾ [سورة التكويم: ٢٣]، ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى﴾ [سورة النجم: ١٣]. قالت: لقد قفَّ"^(٢) شعري مما قلت، وأنا أول الناس سأل رسول الله عن هذا، فقال: ذاك جبريل، ألم تسمعي إلى قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ﴾ [سورة الشورى: ٥١]؟ ومن زعم أن محمداً كتم شيئاً من الوحي؛ فقد أعظم على الله الفرية، ألم تسمع قوله: ﴿بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ﴾ [سورة المائدة: ٦٧]؟ ومن زعم أنه يخبر الناس بما في غد؛ فقد أعظم على الله الفرية، ألم تسمع قوله: ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [سورة النمل: ٦٥]؟^(٣) وكذا عن ابن عباس ومجاهد: "رأى جبريل وقد سدَّ ما بين السماء والأرض"^(٤)، وقد يروي المشبهة^(٥) عن ابن عباس

(١) لم أقف عليه.

(٢) قال الخليل: "قفَّ شعري؛ أي: قام إذا اقشعر من أمرٍ". العين، (مادة: قف)، (٢٨/٥).

(٣) أخرجه مسلم، كتاب: الإيمان، باب: معنى قول الله ﷻ: ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى﴾ [النجم: ١٣] ... ، (١٧٧).

(٤) لم أقف عليه عنهما، وروي عن عائشة رضي الله عنها، كما في الحديث السابق، وفيه: فقال ﷺ: «إنما هو جبريل، لم

أره على صورته التي خلق عليها غير هاتين المرتين، رأيته منهبطاً من السماء ساداً عظم خلقه ما بين السماء إلى

الأرض».

(٥) يعني بالمشبهة: الذين يثبتون رؤية النبي ﷺ لربه، وقد أحسن الإمام السمعاني رحمه الله حين قال -معلِّقاً على الأقوال

في رؤية الله تبارك وتعالى في هذه الآية-: "وينبغي أن يقال: إن ثبت النقل أنه رأى ربه؛ نحكم بالرؤية ونعتقدها، وإن

لم يثبت النقل؛ فالأفضل أنه لم ير". تفسير السمعاني (٢٩٢/٥).

أيضاً [١٨٧/ب] مثل قولهم، وليس فيه أنه يرويه عن النبي صلى الله عليه، ولا يُظن بابن عباس هذا أيضاً^(١)، ولذا ذكره أبو القاسم بن حبيب، أنه بإسناد وإ^(٢)، وعن ابن عباس أيضاً: "رآه بقلبه مرتين"^(٣)، فتكون الكناية في الحاصل، إما لجبريل على ما تقدم، وإما لله تعالى، فيكون على رؤية القلب، وليس لقائل أن يقول: لقد كان يراه هكذا في كل وقتٍ، ويراه غيره أيضاً؛ لأنه زوي ذلك على ما ذكرنا، فهو سؤال على الحديث، ولأنه لا بُدَّ من زيادة خصه تعالى بها، وأراه ما ازداد به يقيناً، كما قال إبراهيم: ﴿وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ [سورة البقرة: ٢٦٠]، وقد ذكر أبو القاسم بن حبيب: ما ذكرنا من حديث مسروق، وكذلك ذكره الطبري، قال: كان كعب يقول: "قسم الله رؤيته وكلامه بين موسى ومحمد، كلم موسى مرتين، ورآه محمد مرتين"^(٤)، فسأل مسروق عائشة، فقالت: «سبحان الله، لقد قفَّ شعري»، ثم ذكر ما تقدم^(٥)، وأنها تلت عند ذلك، ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْبَصَرُ﴾ [سورة الأنعام: ١٠٣]، ﴿وَمَا كَانَ لِنَشْرِ﴾ [سورة الشورى: ٥١]" ، وكذا ذكره البوزجاني في كتابه^(٦) قال: "وما يُروى: «رأيت ربي في أحسن

(١) ذكر أكثر المفسرين هذا القول عن ابن عباس ؓ وغيره كما سبق الإشارة إليه. قال السمعاني: "وروى عكرمة عن ابن عباس: أنَّ محمداً رأى ربه ليلة المعراج بعينه، وهو قول أنس وكعب الأحبار وجماعة كثيرة من التابعين، منهم: الحسن، وعكرمة". انظر: تفسير السمعاني (٢٩٠/٥).

(٢) لا يعني تضعيف ابن حبيب للحديث ضعفه، فقد خرجه البخاري في صحيحه، وسبق الإشارة إليه.

(٣) عن ابن عباس قال: "رآه بفؤاده"، وعن أبي صالح: "رآه مرتين بفؤاده". أخرجهما الطبري في تفسيره (٥٠٨/٢٢).

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان (٥١٢/٢٢). وانظر: بحر العلوم للسمرقندي (٣٦٠/٣)، والنكت والعيون للماوردي (٣٩٥/٥).

(٥) سبق تخريج حديث عائشة.

(٦) لم أقف على ترجمة له. وقال القحطاني في دراسته لهذا الكتاب: "نقل البقالي عن البوزجاني في مواضع من تفسيره، ومنها قوله: "وكلا الوجهين في تفسير البوزجاني"، ولم يتبين لي من صاحب التفسير المقصود، ولم أجد من ذكر هذا التفسير، أو نقل عنه". انظر مجلة تبيان للدراسات القرآنية، العدد: (٣٩)، الصادر في جمادى الثاني، من عام ١٤٤٢هـ، للباحث د. ممدوح القحطاني (ص ٢٢٠).

صورة^(١)؛ أي: رسوله^(٢)، وما رُوي: «وضع يده على كتفي»^(٣) إن صح؛ أي: يد نعمة^(٤)، وإزالة الريب، فوجدتُ بردها؛ أي: راحة اليقين، وما ذكرنا في نفس الآية يُغني عن ذلك كله، وهو أنه تعالى أخبر أنه رأى من آياته، وهذه على وجه التشريف والتعظيم، فكيف يترك ما هو أعظم من ذلك، ولا يذكره؟ وإنما هو كقوله: ﴿لَقَدْ رَأَاهُ بِالْأَفْقِ الْمُبِينِ﴾ [سورة التكويد: ٢٣]، وإنما وقع التشبيه فيما بين المسلمين من قول اليهود على ما ذكرنا من ذلك، تعالى عما يقولون علواً كبيراً.

﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ ۝١٩ وَمَنْوَةَ الثَّالِثَةَ الْآخِرَىٰ ۝٢٠ أَلَكُمُ الذَّكْرُ وَلَهُ الْأُنثَىٰ ۝٢١ تِلْكَ إِذًا قِسْمَةٌ ضِيزَىٰ ۝٢٢ إِن هِيَ إِلَّا أَسْمَاءُ سَمِيَتْهُمَا أَنْتُمْ وَعِبَادُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمْ الْهُدَىٰ ۝٢٣ أَمْ لِلْإِنْسَانِ مَا تَمَنَّى ۝٢٤ فَلِللَّهِ الْآخِرَةُ وَالْأُولَىٰ ۝٢٥﴾ [سورة النجم: ١٩-٢٥].

هذه أصنام كانوا يعبدونها، وإنما سُميت اللات؛ لأنها كانت لرجل من التجار يَلْتُ عندها السويق^(٥) بالسمن، وكانوا يفعلون ذلك، فيطعمون الناس^(٦)، وقد يجعل على التشبيه باسم الله،

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٤٣٧/٥)، وعبد بن حميد في مسنده (ص: ٢٢٨)، والدارمي في سننه (١٣٦٥/٢)، والترمذي في سننه (٢٢١/٥)، والبيهقي في الأسماء والصفات (٧٢/٢)، والبغوي في شرح السنة (٣٥/٤)، وصححه الألباني في مشكاة المصابيح (٢٢٥/١).

(٢) قال أبو بكر الأصبهاني: "هذا الحديث لا يخلو من وجهين: أحدهما: أن يكون قوله: (في أحسن صورة) يرجع إلى النبي صلى الله عليه وسلم، ويكون المعنى: رأيت ربي وأنا في أحسن صورة، والوجه الثاني أن تكون الصورة بمعنى الصفة، ويرجع ذلك إلى الله". انظر: مشكل الحديث وبيانه (ص: ٦٩).

(٣) هذه الجملة تنتم الحديث السابق: «رأيت ربي في أحسن صورة». وسبق تخرجه.

(٤) قال أبو عمر ابن عبد البر: "أهل السنة مجمعون على الإقرار بالصفات الواردة كلها في القرآن والسنة، والإيمان بها، وحملها على الحقيقة، لا على المجاز، إلا أنهم لا يكتفون شيئاً من ذلك، وأما أهل البدع والجهمية والمعتزلة كلها والخوارج فكلهم ينكرها، ولا يحمل شيئاً منها على الحقيقة، ويزعمون أن من أقر بها مشبه، والحق فيما قاله القائلون بما نطق به كتاب الله وسنة رسوله، وهم أئمة الجماعة، والحمد لله". انظر: التمهيد (١٤٥/٧).

(٥) قال ابن منظور: "السويق ما يتخذ من الحنطة والشعير". انظر لسان العرب، (مادة: سوق)، ١٧٠/١٠.

(٦) جاء في البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما، في قوله: ﴿اللَّتَّ وَالْعُزَّىٰ﴾: «كان اللات رجلاً يلت سويق

فأنثوا، كقولهم: عمرة، وعباسة، كذا ذكره الطبري، وكذا قال في (الْعَزَى): إنها من العزيز^(١)، وقد تُقرأ (اللات) بالتشديد، وكذا عن مجاهد^(٢)، وأنكره الكسائي^(٣)؛ لأنه زيد فيه تاء، وأصله: (لايه)، فأسقطت الأولى الأصلية، وزيدت التاء كما في (رُبَّ) و(ثُمَّ)، وكان يجعلها هاء عند الوقف^(٤)، وخالفه الزجاج للمصحف^(٥)، وقيل في (الْعَزَى): شجرة من السمر لغطفان، كانوا يعبدونها^(٦)، "وروي أن رسول الله صلى الله عليه بعث إليها خالد بن الوليد، [١٨٨/أ] فقطعها، فخرجت منها شيطانة ناشرة شعرها، داعية ويلها، واضعة يدها على رأسها، فجعل يضربها بالسيف، حتى قتلها، وهو يقول: "كفرانك اليوم لا سبحانك، إني رأيت الله قد أهانك"، ثم رجع فأخبر رسول الله، فقال: «تلك العزى، ولن تعبد أبداً»^(٧)، وهو على وزن (فُعْلَى). وأما

الحاج، أخرجه البخاري، كتاب: تفسير القرآن، باب: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّى﴾، (٤٨٥٩). وروى الطبري هذا القول عن ابن عباس ومجاهد وأبي صالح. انظر: جامع البيان للطبري (٥٢٣/٢٢).
(١) انظر: جامع البيان للطبري (٥٢٢/٢٢).

(٢) قال الطبري: "قرأ ابن عباس ومجاهد وأبو صالح "اللات" بتشديد التاء، وجعلوه صفة للوثن الذي عبده". انظر: جامع البيان للطبري (٥٢٣/٢٢)، وقال ابن الجزري: "رويس ﴿اللَّتْ﴾ بتشديد التاء، والباقون بالتخفيف". انظر: تحبير التيسير (ص: ٥٦٧).

(٣) لم أقف عليه. قال الكسائي: "الوقوف عليه: اللاه". معاني القرآن: (ص: ٢٣٨).

(٤) انظر: إعراب القرآن للأصبهاني (ص: ٤٠٨)، والتبيان في إعراب القرآن للعكبري (١١٨٧/٢).

(٥) قال الزجاج: "وكان الكسائي يقف عليها بالهاء، يقول "اللاه"، وهذا قياس، والأجود في هذا اتباع المصحف، والوقف عليها بالتاء" انظر: معاني القرآن وإعرابه (٧٣/٥).

(٦) انظر: النكت والعيون للماوردي (٣٩٨/٥)، وأنوار التنزيل للبيضاوي (١٥٩/٥)، ومدارك التنزيل للنسفي (٣٩٢/٣).

(٧) لم أجده في كتب السنة، وقد ذكره كثير من المفسرين وأصحاب السير. انظر: معالم التنزيل للبغوي (٣٠٨/٤)، والروض الأنف للسهيلى (٣٦٥/٢)، والتفسير الكبير للرازي (٢٤٧/٢٨).

(مَنْوَة)؛ فكانت صنماً لهذيل وخزاعة^(١)، وأصلها الهمز، من قولهم: ناء النجم ينوء^(٢)، وعن ابن عباس: "كانت صخرة بالطائف لثقيف"^(٣)، وعن قتادة في (اللات) أيضاً: "إنها كانت بالطائف"^(٤). فأما قوله: ﴿الْأُخْرَى﴾؛ فعن الخليل: "هو نعت للثانية؛ لأنه لا يقال للثالثة أخرى، وإنما هو لرؤوس الآي، كما ذكرنا في قوله: ﴿وَلِي فِيهَا مَنَارِبٌ أُخْرَى﴾ [سورة طه: ١٨]، فيكون على التقديم"^(٥)، ومعناه: ما ترون في عبادتكم هذه الأشياء، وكيف تنفعكم؟ وقد ذكرنا أن ما يُروى في ذلك من ذكر الغرائيق لا أصل له^(٦). وقوله: ﴿أَلَكُمُ الذَّكْرُ﴾ [سورة النجم: ٢١]، قد يكون ابتداء؛ لأنهم كانوا يسمون الملائكة: بنات الله، وكذلك الأصنام، وإذا جعل متصلاً بما تقدم؛ فمعناه: جعلتم هذه الأشياء شركاء الله، وسميتموها بأسماء الإناث، أو سميتموها: بنات الله، وأنتم تكرهون البنات، كما قال: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِمَا ضَرَبَ لِلرَّحْمَنِ مَثَلًا﴾ [سورة

(١) انظر: معاني القرآن وإعرابه للزجاج (٧٢/٥)، والتفسير الوسيط للواحدي (١٩٩/٤)، وزاد المسير لابن الجوزي (١٨٨/٤).

(٢) انظر: الكشف والبيان للثعلبي (١٤٦/٩).

(٣) انظر: الكشف للزمخشري (٤٢٣/٤).

(٤) أخرجه عبد الرزاق في التفسير (٢٥٢/٣)، وابن جرير في تفسيره (٥٢٣/٢٢). وانظر: بحر العلوم للسمرقندي (٣٦١/٣).

(٥) انظر: الكشف والبيان للثعلبي (١٤٦/٩)، ومعالم التنزيل للبغوي (٣٠٩/٤)، وزاد المسير لابن الجوزي (١٨٨/٤).

(٦) قصة الغرائيق مشهورة جداً في كتب السيرة والتفسير، وقد اختلف العلماء اختلافاً كثيراً في صحة القصة، ومن قال بصحتها اختلفوا في تخريج هذا القول، هل نطق به النبي ﷺ حقيقة؟ أم تكلم به الشيطان؟ انظر: تفسير عبد الرزاق (٤٠٩/٢)، وتفسير الطبري (٦٦٤/١٨)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢٥٠/٨)، ودلائل النبوة، للبيهقي (٢٨٦/٢). قال ابن كثير: "وذكروا قصة الغرائيق، وقد أحببنا الإضراب عن ذكرها صفحاً لئلا يسمعها من لا يضعها على مواضعها، إلا أن أصل القصة في الصحيح". انظر: السيرة النبوية (٥٦/٢). وقد أفردتها الألباني بكتاب، سماه: نصب المجانيق في نسف قصة الغرائيق.

الزخرف: ١٧]. ثم أخبر أن قسمتهم ذلك بأن الذكور لهم، ولله ما يكرهون، قسمة جائزة غير مستوية^(١)، وكأنهم قالوا: كذا قَسَمْنَا، فرد عليهم، ويقال: ضاز يضيز ويضوز، وضَاَزُهُ يَضَازُهُ، وتقديره: (فعلى) بضم الفاء، وفتحها، مثل: (بُشْرَى) و(عُضْبَى)، والاسم من يضوز: (ضوزى) مثل: شُورى^(٢)، وعن المؤرج^(٣): "كرهوا ضمة الضاد، وخافوا انقلاب الياء واوًا، وهو من بنات الياء، فكسروا الضاد، مثل قولهم في جمع الأبيض: بيض"^(٤). ثم أخبر أنه ليس فيها إلا تسميتهم بما لا يستحقونه كما تقدم في قوله: ﴿مَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا أَسْمَاءَ سَمَّيْتُمُوهَا﴾ [سورة يوسف: ٤٠]، ثم أخبر أن ذلك ظنٌ وهوى، ومعناه: وما تهوى أنفسهم، ويتركون ما جاءهم من الهدى أنها لا تُعبد، و﴿أَمْ﴾ بمعنى الألف^(٥)؛ أي: أتظنون أن الأمر على ما تشتهون وتريدون؟ لأنهم كانوا يقولون: ﴿وَلَكِنْ رُودَتْ إِلَى رَبِّي﴾ [سورة الكهف: ٣٦]. وقيل: أي: اشتهى محمد ما أعطاه الله من النبوة، وكرامة الآخرة إن كان تمتي؛ فذلك له^(٦). ثم أخبر أن الحكم لله دونهم، وهو الذي يحكم ما يريد، وعن الكلبي والفراء: "فله ثواب الآخرة والأولى"^(٧).

﴿وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَعَتُهُمْ شَيْئًا إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَى﴾ (٣٦) إِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ لَيُسَمُّونَ الْمَلَائِكَةَ تَسْمِيَةَ الْأُنثَى (٣٧) وَمَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا

(١) كلام المؤلف في معنى قوله: ﴿ضِيْرَى﴾. وانظر: معاني القرآن للفراء (٩٨/٣)، ومعاني القرآن وإعرابه للزجاج (٧٣/٥).

(٢) انظر: معاني القرآن وإعرابه، للزجاج: (٧٣/٥)، والدر المصون، للسمين الحلبي: (٩٥/١٠).

(٣) مؤرج بن عمرو السدوسي النحوي البصري؛ أخذ العربية عن الخليل بن أحمد، له كتاب في غريب القرآن، وغيره، (ت ١٩٥ هـ). انظر: وفيات الأعيان لابن خلكان (٣٠٤/٥).

(٤) وقد نقله الثعلبي عن المؤرج. انظر: الكشف والبيان (١٤٦/٩).

(٥) انظر: معاني القرآن للفراء (٩٩/٣)، وبحر العلوم للسمرقندي (٣٦٢/٣).

(٦) انظر: لباب التفاسير للكرماني (٥٤/٩).

(٧) انظر: معاني القرآن للفراء (٩٩/٣)، وبحر العلوم للسمرقندي (٣٦٢/٣).

﴿٢٨﴾ فَأَعْرِضْ عَنْ مَنْ تَوَلَّى عَنْ ذِكْرِنَا وَلَمْ يُرِدْ إِلَّا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ﴿٢٩﴾ ذَلِكَ مَبْلَغُهُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ [ب/١٨٨] بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ، وَهُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اهْتَدَى ﴿٣٠﴾ [سورة النجم: ٢٦-٣٠].

هذا على ما تقدم في قوله: ﴿لَا يَمْلِكُونَ الشَّفْعَةَ﴾ [سورة مريم: ٨٧]؛ أي فكيف الأصنام؟ وقوله: ﴿لَا تُغْنِي﴾؛ أي: لا يفعلون ذلك كما ذكرنا في قوله: ﴿يَوْمَئِذٍ لَا تَنْفَعُ الشَّفْعَةُ﴾ [سورة طه: ١٠٩]، فأما قوله: ﴿لِمَنْ يَشَاءُ﴾ فيحتمل أن يكون للشفيع، ويحتمل أن يكون للمشفوع له^(١)، وكذلك قوله: ﴿وَيَرْضَى﴾؛ أي: ويرضى ذلك، كقوله: ﴿إِلَّا مَنْ أَرْضَى﴾ [سورة الجن: ٢٧]، وقوله: ﴿تَسْمِيَةَ الْأُنثَى﴾؛ أي: كتسميتهم أو بتسمية الأنثى^(٢)؛ لأنهم سموهم بنات الله، ثم أخبر أن ليس ذلك عن علم، وفي مصحف أبي: "وما لهم بها"^(٣)؛ أي: بالتسمية أو بالملائكة، قوله: ﴿مِنَ الْحَقِّ﴾ قد تكون بمعنى العلم؛ أي: لا يكون علمًا، أو لا يقوم مقام الحق الذي عند الله، ولا ينفع، وقد يُحمل على العذاب؛ أي: لا يُدفع عنهم ذلك، ولا يكون لهم عذرًا فيه^(٤). ثم أمره بالإعراض، ومعناه: الاحتقار والإهانة على ما ذكرنا في مثله، وقد يحكى أن واحدًا سُئل عن ذكر السفلة في القرآن؛ أي: هم الذين يقدمون الدنيا على الدين^(٥)، ثم أخبر أن ذلك مقدار علمهم لا يعقلون إلا أمور الدنيا، كما ذكرنا في قوله: ﴿يَعْلَمُونَ ظَاهِرًا مِّنَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [سورة الروم: ٧]، أو: لا كان لهم إلا ما هم فيه من الكفر، وهذا على التصغير، والإزراء أيضًا؛ أي: هذا ليس بعقل، وكأنهم لا عقل لهم.

(١) ذكر العلماء شروطًا لقبول الشفاعة، وهي: ١- إذن الله ﷻ للشافع أن يشفع، ٢- رضاه عن الشافع، ٣- رضاه

عن المشفوع له. انظر: شرح العقيدة السفارينية للعثيمين (ص: ٤٨٦).

(٢) انظر: الكشف والبيان للنعلي (١٤٨/٩)، وتفسير القرطبي (١٠٤/١٧).

(٣) ذكرها الزمخشري. انظر: الكشف (٤٢٤/٤).

(٤) ذكر المفسرون أقوالًا في المراد بالحق في الآية: ١- أنه الله ﷻ. ٢- عذاب الله ﷻ. ٣- العلم. انظر: بحر العلوم

للسمرقندي (٣٦٣/٣)، والتفسير الوسيط للواحدي (٢٠٠/٤)، ومعالم التنزيل للبغوي (٣١٠/٤).

(٥) السفلة: السُّفَاطُ من الناس، والسَفَالَةُ: النَّدَالَةُ. انظر: الصحاح للجوهري، (مادة: سفل)، (١٣٧٠/٥).

﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمٰوٰتِ وَمَا فِي الْاَرْضِ لِيَجْزِيَ الَّذِيْنَ اَسْتَوٰ بِمَا عَمِلُوْا وَيَجْزِيَ الَّذِيْنَ اَحْسَنُوْا بِالْحَسَنٰى ۖ﴾ (٣١) الَّذِيْنَ يَجْتَنِبُوْنَ كَبِيْرَ الْاِثْمِ وَالْفَوَاحِشِ اِلَّا اللَّمَمَ اِنَّ رَبَّكَ وَسِعُ الْمَغْفِرَةِ هُوَ اَعْلَمُ بِكُمْ اِذْ اَنْشَأَكُمْ مِّنَ الْاَرْضِ وَاِذْ اَنْتُمْ اَجْنَةٌ فِيْ بُطُوْنِ اُمُهَاتِكُمْ فَلَا تُزَكُّوْا اَنْفُسَكُمْ هُوَ اَعْلَمُ بِمَنْ اَتَقٰى ﴿٣٢﴾ [سورة النجم: ٣١-٣٢]. رُوي عن ابن عباس في ﴿اللَّمَمَ﴾^(١): "أنه الزنا، ثم لا يعودون فيه أبداً"، وعنه: "إلا ما سلف"، وهو بمنزلة الأول، وكذا عن الضحاك: "الزنا، ثم يتوب"، وعن الحسن: "اللَّمَمَةُ من الزنا والسرقة، وشرب الخمر، ثم لا يعود"، وكذا عن قتادة وابن الزبير، وعن السدي: "الخطرة من الذنب"، وعن الكلبي: "كل ذنب لم يذكر الله عليه حداً، ولا عذاباً"، وعنه: "ما بين الحدين"، وكذا عن الضحاك أيضاً، حد الدنيا وحد الآخرة عادة النفس الخير بعد الخير، وعن حذيفة "النظرة والغمرة، ثم يلوم نفسه بها، ويتوب منها"، وكذا عن أبي سعيد الخدري هي: "النظرة والقُبلة والغمرة"، وعن ابن مسعود نحوه، وعن سعيد بن المسيب: "ما لم على القلب؛ أي: حَطَرٌ"، وهو مثل ما ذكرنا عن السدي، وعن زيد بن أسلم: "هو ما كان في الجاهلية"، كقوله: ﴿وَلَا تَنْكَحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ﴾ [سورة النساء: ٢٢]؛ لأن المشركين قالوا: "كانوا بالأمس يعملون معنا"، وعن الحسين بن الفضل: "النظرة من غير عمد، فإن أعاد؛ فليس بَلَمَمٍ، إنما هو ذنب"^(٢)، فعلى هذا يكون الاستثناء منقطعاً^(٣)، والحاصل في معنى الآية وجهان: إما صغار الذنوب [١٨٩/أ] كقوله: ﴿إِنْ يَجْتَنِبُوا

(١) روي عن السلف أقاويل كثيرة في المراد بـ﴿اللَّمَمَ﴾ في الآية، وهي أقوال متقاربة، ولا يمنع أن تشملها الآية جميعاً. قال

الماوردي: "وأما ﴿اللَّمَمَ﴾ ففيه ثمانية أقاويل". انظر النكت والعيون (٤٠٠/٥).

(٢) ذكر هذه الآثار أكثر المفسرين، وقد تركت التفصيل فيها خشية الإطالة. انظر: جامع البيان للطبري (٥٣٢/٢٢)،

وبحر العلوم للسمرقندي (٣٦٣/٣)، والكشف والبيان للثعلبي (١٤٨/٩)، والهداية لمكي (٧١٦٤/١١)، والنكت

والعيون للماوردي (٤٠٠/٥)، ومعالم التنزيل للبغوي (٣١١/٤)، وزاد المسير لابن الجوزي (١٩٠/٤).

(٣) قال الرازي: "فيه وجهان: أحدهما: استثناء منقطع؛ لأن اللمم ليس من الفواحش، وثانيهما: غير منقطع؛ لأن كل

معصية إذا نظرت إلى جنب الله تعالى، وما يجب له؛ فهي كبيرة وفاحشة". انظر التفسير الكبير (٢٧٠/٢٩).

﴿كَبَّارٌ﴾ [سورة النساء: ٣١]، يَفْرُتُونَ إلى ما يدعوهم إليه الهوى ثم يمتنعون، أو إنما ذنوبهم الصغائر إن أذنبوا، وإما بمعنى: سوى على الانقطاع، كقوله: ﴿إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [سورة النساء: ٢٢]. والإمام واللمم: ما يعمل الإنسان مرة بعد مرة، يقال: ألمّ حليف فلان، وألممْتُ بفلان؛ أي: زرتَه، ولممْتُ شعثَه: أصحلت أمره، وألمّ يفعل؛ أي: كاد وقارب^(١)، وليس هذا على وجه الرخصة، كما توهمه من لا يُبالي بالدين؛ لما ذكرنا أنَّ الرخصة في الشيء، أو الإذن فيه يمنع كونه معصية، وهذا استثناء من المعاصي، وإنما أخبر أن ما كان منهم في الجاهلية، أو ما فعلوه، ثم تابوا منه، أو ما كان من الصغائر منهم، فإن ذلك لا يمنع دخولهم فيما تقدم من المدح، والوعيد؛ لئلا يظنوا أنه لا يدخل في ذلك إلا من سلم من جميع المعاصي، والصحيح فيه الانقطاع؛ لأن الصغائر ليست من المستثنى عنه أيضًا، وقد ذكرنا جواز الاستثناء من غير الجنس. ثم أخبر أنه تعالى بفضله يغفر ذلك، يكفر الصغائر، ويقبل التوبة عن الجميع، ويعفو عما سلف في حال الكفر إذا أخلصوا بعد ذلك، ثم نحى عن تزكية أنفسهم كما ذكرنا في قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنْفُسَهُمْ﴾ [سورة النساء: ٤٩]، ورُوي: "أنهم كانوا يعجبون بأنفسهم وأعمالهم، ويقولون: صلينا وصمنا"^(٢)، ومن رأى ذلك من الله تعالى وتوفيقه، ولم يقصد به مدح؛ لم يدخل في ذلك؛ لأن السرور بالطاعة شكر وطاعة. وعن مجاهد نحو هذا، وقد يحمل على التزكية من جميع الذنوب؛ لأن أحدًا لا يسلم منها، وهو المروي عن مجاهد، قال: "لا تبرؤوا أنفسكم"^(٣)، وقد يحمل على التزكية بما ليس فيه، كما قيل في قوله: ﴿لَمْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ [سورة الصف: ٢]، والظاهر العموم، وإن ما هو الهدى والضلال فذلك إليه بدليل ما ذكر

(١) انظر: العين للخليل، (مادة: لم)، (٣٢٢/٨)، وتهذيب اللغة للأزهري، (مادة: لم)، (٢٥٠/١٥).

(٢) قاله مقاتل. انظر: زاد المسير لابن الجوزي (١٩٠/٤).

(٣) انظر: الكشف والبيان للنعلي (١٥٠/٩).

بعده؛ أي: هو: العالم بذلك، فلا حاجة إلى ذكركم، وتركه أقرب إلى الخشوع والإخلاص^(١). ومعناه: "بمن اتقى، وبمن لم يتق"^(٢)، وكذلك ما ذكر قبله أنه العالم بهم من أول أحوالهم حين خلق آدم، وحين خلقهم في بطون الأمهات في هذا الوقت، لا يخفى عليه شيء من ذلك، فما الحاجة إلى ذكر أعمالهم وشهادتهم لأنفسهم، وإنما المدح للزكي، لا للمزكي نفسه المرائي.

﴿أَفَرَأَيْتَ الَّذِي تَوَلَّى ۖ (٣٣) وَأَعْطَى قَلِيلًا وَأَكْدَى ۖ (٣٤) أَعِنْدَهُ عِلْمُ الْغَيْبِ فَهُوَ يُرَىٰ ۖ (٣٥) أَمْ لَمْ يُبْتَأِ بِمَا فِي صُحُفِ مُوسَىٰ ۖ (٣٦) وَإِنْرَهَيْمَ الَّذِي وَفَّىٰ ۖ (٣٧) أَلَا نُزِرُ وَأُنْزِرُ ۖ وَزُرْ أَخْرَىٰ ۖ (٣٨) وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَانِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ۖ (٣٩) وَأَنَّ سَعْيَهُ سَوْفَ يُرَىٰ ۖ (٤٠) ثُمَّ يُجْزَاهُ الْجَزَاءُ الْأَوْفَىٰ ۖ﴾ [سورة النجم: ٣٣-٤١].

رؤي عن ابن عباس: "أن رجلاً من قريش كانت له نفقات وأموال يتصدق بها، فقال له عبد الله بن سعد بن أبي سرح: ما هذا الذي تصنع يُوشك أن لا يبقى لك شيء، قال: إن لي ذنباً، وأنا أطلب بذلك رضا الله، قال: أعطني ناقتك هذه بزمامها، وأنا [١٨٩/ب] أتحمل عنك ذنوبك، فأقصرَ عن النفقة"^(٣)، وعن السدي: "أنه عثمان، وكان عبد الله أخاه من الرضاع"^(٤).

(١) أي: ترك الثناء على النفس ومدحها أقرب إلى الإخلاص، وزكاء النفس الحقيقي يكون بترك تزكيتها بالكلام، والثناء عليها أمام الناس، بما فيها، وما ليس فيها، وفي صحيح مسلم، عن همام بن الحارث، أن رجلاً جعل يمدح عثمان، فعمد المقداد فجثا على ركبتيه - وكان رجلاً ضخماً -، فجعل يحثو في وجهه الحصباء، فقال له عثمان: ما شأنك؟ فقال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إذا رأيتم المداحين، فاحثوا في وجوههم التراب»، كتاب الزهد والرقائق، باب النهي عن المدح، إذا كان فيه إفراط وخيف منه فتنة على الممدوح، (٣٠٠٢).

(٢) انظر: لباب التفاسير للكرماني (٦٠/٩).

(٣) المراد بالرجل: عثمان بن عفان ؓ كما في الأثر الذي بعده. وذكره الثعلبي في الكشف والبيان عن ابن عباس ؓ والسدي والكلبي والمسيب بن شريك، انظر: الكشف والبيان (١٥٠/٩)، وتفسير القرطبي: (١١١/١٧). وهذه القصة لا تليق بمن دون أمير المؤمنين عثمان بن عفان ؓ، فكيف به؟! قال ابن عطية: "وذكر الثعلبي أنها نزلت في عثمان بن عفان ؓ في قصته مع ابن أبي السرح، وذلك كله عندي باطل، وعثمان ؓ منزّه عن هذا وأمثاله". انظر المحرر الوجيز (٢٠٥/٥).

(٤) انظر: المرجع السابق.

وَرُوي أَنَّ الرجل كان العاص بن وائل^(١)، وما كان يوافق رسول الله صلى الله عليه في بعض الأمور، وروى "أنه الوليد بن المغيرة، أعطى قليلاً من الخير بلسانه، ثم قطع"^(٢)، وروى "أنه أبو جهل، وكذا عن محمد بن كعب، قال: "والله ما يأمرنا محمد إلا بمكارم الأخلاق، ثم لم يؤمن بما قال"^(٣)، وقد يحمل على ما كان من عثمان يوم أحد حين لم يقيم في المركز^(٤)، وكذا عن الكلبي^(٥). والأصل في ﴿وَأَكْذَى﴾: من الكُدْيَةِ وهي: الغليظة من الأرض، ويقال: كَدَيْتُ يده: إذا مجلته^(٦)، وكذا النبت إذا قلّ ريعه، وأكدى إذا بلغ في الحفر الجبل^(٧)؛ أي: تولى عن الحق، وبخل بما كان يعطي ومنعه، أو عاشر بعد ما عاشر. ثم أخبر تعالى أنه أخطأ فيما فعل، وقرر تعالى بلفظ الاستفهام؛ أي: كيف وقع له ذلك؟ أو صدّق بما قيل له؟ وليس عنده من الغيب شيء، وقد يحمل الغيب على اللوح؛ أي: كأنه يرى ما قيل له إنه كذلك، أو هل علم هذا

(١) نقله الثعلبي عن السدي. انظر: الكشف والبيان (١٥٠/٩)، وتفسير القرطبي (١١١/١٧).

(٢) أخرجه الطبري عن مجاهد في جامع البيان (٥٤١/٢٢)، وذكره الثعلبي عن مقاتل. انظر: الكشف والبيان للثعلبي (١٥٠/٩)، وتفسير القرطبي (١١١/١٧).

(٣) القائل: أبو جهل. انظر: الكشف والبيان للثعلبي (١٥٠/٩).

(٤) يقصد أنه فرّ في غزوة أحد ﷺ. ويظهر لي ضعف هذا القول وبطلانه؛ وذلك أنه لم يأت ذكرٌ للغزوة في الآيات السابقة ولا اللاحقات، وكذلك فإن الآية مكية، والغزوة وقعت بعد الهجرة. قال الكرماني -بعد أن ذكر هذا القول-: "وكم بين هذا وذلك؟! وما أقبح اتباع الهوى". لباب التفاسير (٦١/٩).

(٥) انظر: الكشف والبيان للثعلبي (١٥٠/٩).

(٦) مجلّت يده: إذا ثخن جلدها وتعجر، وظهر فيها ما يشبه البثر من العمل بالأشياء الصلبة الخشنة. انظر: النهاية لابن الأثير، (مادة: مجل)، (٣٠٠/٤).

(٧) انظر: غريب الحديث لابن قتيبة (٣٧٢/١)، ومعجم مقاييس اللغة لابن فارس، (مادة: كدي)، (١٦٦/٥). وجاء في البخاري من حديث جابر ﷺ، قال: "إنا يوم الخندق نحفر، فعرضت كُدْيَةً شديدة، فجاءوا النبي ﷺ فقالوا: هذه كدية عرضت في الخندق...". أخرجه البخاري، كتاب المغازي، باب غزوة الخندق وهي الأحزاب، (٤١٠١).

المنافق أن رسول الله صلى الله عليه لا يظفر في هذا الغزو؟^(١) ثم أكد ما تقدم من التكذيب بأنه تعالى أنزل في كتبه خلاف ما قاله هذا القائل من تحمله وزر غيره، وهذا الاستفهام كذلك للجدد والتقرير؛ أي: لم يبلغه شيء من ذلك. وقوله: ﴿وَقَى﴾ [سورة النجم: ٣٧]، كقوله: ﴿فَأَتَمَّهُنَّ﴾ [سورة البقرة: ١٢٤]؛ أي: بلغ ما أمر به على التمام على ما ذكرنا أنه وقى سهام الإسلام، وهي ثلاثون^(٢)، عشرة في التوبة: ﴿التَّائِبُونَ﴾، وعشرة في الأحزاب: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ﴾، وعشرة في المؤمنين: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ﴾، وذكرنا ما تتعلق بذلك هناك، وقد تحمل على هذه العشرة بعد هذه الآية^(٣)، وكذا عن عكرمة^(٤)، وعن محمد بن كعب نحوه^(٥)؛ أي: قوله: ﴿أَلَا نَزِرُ﴾ [سورة النجم: ٣٨]. وعن الضحاك: أي: "وقى المناسك"^(٦)، وعن عطاء بن السائب^(٧): "كان عهد أن لا يسأل مخلوقاً شيئاً، فلما قُذِفَ في النار، وآتاه جبريل وميكائيل وغيرهما من الملائكة عليهم السلام، فقالوا له: ألك حاجة؟ قال: أما إليكم فلا، فوقى بما ضمن"^(٨)، وعن ابن كيسان: "أدى الأمانة"^(٩)، وقد يُروى في ذلك في الحديث المرفوع: «أنه

(١) ليس ثم غزو ولا منافقين؛ لأن السورة مكية - كما سبق -، والغزو بعد الهجرة، والنفاق ظهر في المدينة.

(٢) أي: ثلاثون وصفاً، عشر في سورة التوبة، في قوله تعالى: ﴿التَّائِبُونَ الْعَبْدُونَ...﴾ [التوبة: ١١٢]، وعشر في سورة الأحزاب في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ...﴾ [الأحزاب: ٣٥]، وعشر في مطلع سورة المؤمنين، في قوله تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ﴾ [المؤمنون: ١].

(٣) يقصد عشر من سورة النجم.

(٤) عن عكرمة: أنه وقى بهذه العشر من سورة النجم. انظر: جامع البيان للطبري (٥٤٣/٢٢).

(٥) لم أقف عليه، قال الطبري: "وعن القرظي قال: وقى بذبح ابنه". انظر: جامع البيان للطبري (٥٤٤/٢٢).

(٦) انظر: الكشف والبيان للثعلبي (١٥٢/٩)، ومعالم التنزيل للبعوي (٣١٣/٤)، وزاد المسير لابن الجوزي (١٩٢/٤).

(٧) عطاء بن السائب: الإمام الحافظ، محدث الكوفة، من كبار العلماء، وقد ساء حفظه قليلاً في أواخر عمره، (ت ١٣٦هـ). انظر سير أعلام النبلاء للذهبي (٢٦٥/٦).

(٨) انظر: الكشف والبيان للثعلبي (١٥٢/٩)، والكشاف للزمخشري (٤٢٧/٤)، وزاد المسير لابن الجوزي (١٩٢/٤).

(٩) لم أقف عليه عن ابن كيسان، وثقل عن سفيان بن عيينة. انظر: الكشف والبيان للثعلبي (١٥٢/٩)، وزاد المسير لابن

وفى عمله كل يوم بأربع ركعات في صدر النهار، وهي صلاة الضحى^(١)، ورؤي: «ألا أخبركم لم سمى الله خليله: الذي وفى؟ كان يقول إذا أصبح وأمسى: ﴿فَسَبِّحْنَا اللَّهَ حِينَ تُسُوت﴾ [سورة الروم: ١٧]، إلى قوله: ﴿تُظْهِرُونَ﴾ [سورة الروم: ١٨]»^(٢)، وقد يحمل على قيامه بأضيافه وخدمته بنفسه، وكان يخرج كل يوم فرسحاً يرتاد ضيفاً، فإن وافقه؛ أكرمته، وإلا نوى الصوم^(٣)، وقد يحمل على قوله: ﴿أَسَلَّمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [سورة البقرة: ١٣١]، من غير توقف، ولا انتظار، ثم صدق الدعوى بصره على البلوى في ماله وبدنه وولده، ووفى بما رأى في المنام، وبلغ ما في صحفه؛ لأن معناه: وبما في صحف إبراهيم^(٤). ولا حاجة [١٩٠/أ] إلى الياء في (وفى) بالتشديد، وقوله: ﴿أَلَّا نَزِرُ﴾ [سورة النجم: ٣٨] تفسيراً ل(ما)؛ أي: وهو كذا وكذا، ومعناه: أنه لا تزر، فلهذا رُفع، ورؤي: أن الرجل في ذلك الوقت كان يؤخذ بذنب غيره، ويُقتل بأبيه وعمه وخاله، والزوج بامراته، والسيد بعبده، فكان أول من خالفهم إبراهيم، وكان ذلك من أيام نوح

الجوزي (١٩٢/٤).

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان (١٦/٢)، قال ابن كثير معلقاً على الحديثين -هذا والذي بعده-: "وقد ذكر ابن جرير ضعف هذين الحديثين، وهو كما قال، فإنه لا تجوز روايتهما إلا لبيان ضعفهما، فإن كلا من السندين مشتمل على غير واحد من الضعفاء، مع ما في متن الحديث مما يدل على ضعفه، وضعفهما من وجوه عديدة". انظر: تفسير ابن كثير (٤٠٩/١)، وقال محقق تفسير الطبري أحمد شاکر: "إسناده منهار لا تقوم له قائمة، وقد ضعفه الطبري نفسه، هو والحديث الذي بعده". انظر: جامع البيان للطبري (١٥/٢). وضعفهما الألباني في السلسلة الضعيفة والموضوعة (٢٩/٩).

(٢) الكلام عن هذا الحديث كالكلام عن الحديث الذي قبله.

(٣) انظر: الكشف للزمخشري (٤٢٧/٤)، والبحر المحيط لأبي حيان (٢٣/١٠).

(٤) ذكر العلماء أقوالاً كثيرة في المراد بالتوفية في الآية، والصحيح -والله أعلم- أنه يشمل جميع ما أُمر به التَّائِبِينَ، قال ابن جرير: "وأولى الأقوال بالصواب قول من قال: وفى جميع شرائع الإسلام، وجميع ما أُمر به من الطاعة؛ لأن الله أخبر عنه أنه وفى، فعم بالخبر عن توفيته جميع الطاعة، ولم يخص بعضاً دون بعض ... وأما التوفية فإنها على العموم". انظر: جامع البيان، للطبري (٥٤٥/٢٢).

إلى أيامه^(١)، ولا حاجة إلى ذلك؛ لأن المراد به في الآخرة، وقد ذكرنا ما يتعلق بذلك في قوله: ﴿وَلِيَحْمِلُوا أَثْقَالَهُمْ﴾ [سورة العنكبوت: ١٣]. وقوله: ﴿وَأَنْ لَّيْسَ لِلْإِنْسَانِ﴾ [سورة النجم: ٣٩]؛ أي: وأنه، والسعي: العمل^(٢)، وكذا عن ابن عباس^(٣)، وعنه نسخ ذلك بقوله: ﴿الْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ [سورة الطور: ٢١]، فقد ذكرنا أن النسخ في مثله لا يستقيم^(٤)، وعن عكرمة: "كان ذلك لقوم إبراهيم، فأما هذه الأمة، فإن لهم ما سعوا، وما سعى غيرهم"^(٥)؛ لما روي من الأخبار في الصدقة عن الموتى والحج عنهم^(٦)، وعن الربيع: "أنه في الكافر"^(٧)، كأنه جعل اللام بمعنى (على) تأكيداً لقوله: ﴿أَلَا نُنْزِلُ﴾، وإذا حمل على هذا؛ فلا حاجة إلى ذكر الكافر، إلا أن يكون ذلك لقوله: ﴿الْجَزَاءُ الْأَوْفَى﴾ [سورة النجم: ٤١]، وقد يحمل السعي على النية^(٨)، ولا حاجة إلى

(١) عن عمرو بن أوس، في قوله تعالى: ﴿وَأَبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّى﴾ [النجم: ٣٧]، قال: "كان الرجل يؤخذ بذنب غيره حتى جاء إبراهيم عليه السلام". أخرجه عبد الرزاق في تفسيره (٢/٤٩٩). وانظر: الكشف والبيان للثعلبي (٥/٤٠٣)، والكشاف للزمخشري (٤/٤٢٧).

(٢) قال الشافعي: "ومعقول أن السعي في هذا الموضع: العمل". انظر: تفسير الشافعي (٣/١٢٩٦).

(٣) لم أقف عليه.

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان (٢٢/٥٤٧). وقال ابن عطية: "هذا لا يصح عندي عن ابن عباس؛ لأنه خبر لا ينسخ، ولأن شروط النسخ ليست هنا، إلا أن يتجاوز في لفظة النسخ". انظر: المحرر الوجيز (٥/٢٠٦).

(٥) انظر: معالم التنزيل للبغوي (٤/٣١٤)، والمحرر الوجيز لابن عطية (٥/٢٠٦)، وزاد المسير لابن الجوزي (٤/١٩٣).

(٦) وردت آثار كثيرة في انتفاع الإنسان بعمل غيره، وقد تواترت النصوص في هذا، مثل الدعاء والصدقة والحج وغيرها من الأعمال الصالحة التي يصل ثوابها للإنسان وإن لم يعملها، والخلاف بين العلماء مشهور في الأعمال التي يصح صرف ثوابها لغير العامل نفسه، والتي لا تصح.

(٧) انظر: الكشف والبيان للثعلبي (٩/١٥٣)، ومعالم التنزيل للبغوي (٤/٣١٥)، والمحرر الوجيز لابن عطية (٥/٢٠٦).

(٨) قاله أبو بكر الوراق. انظر: زاد المسير لابن الجوزي (٤/١٩٣)، وتفسير القرطبي (١٧/١١٥). والمراد: أن الإنسان يعطى يوم القيامة على قدر نيته من القبول وعدمه، كما في الحديث المتفق عليه: «ويصدرون مصادر شتى، يبعثهم الله على نياتهم». أخرجه البخاري، كتاب البيوع، باب ما ذكر في الأسواق، (٢١١٨)، ومسلم، كتاب الفتن وأشراف الساعة، باب الحسب بالجيش الذي يؤم البيت، (٢٨٨٤).

ذلك، والآخر مضمّر في ذلك كله؛ أي: آخر ما سعى، وقد حُكي عن عبد الله بن طاهر أنه سأل الحسين بن الفضل، قال: "أشكلت علي ثلاث آيات، دعوتك لتكشفها، قوله: ﴿فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ﴾ [سورة المائدة: ٣١]، مع أن الخبر صحيح بأن الندم توبة^(١)، ولم ينفعه، وقال: ﴿كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ [سورة الرحمن: ٢٩]. وصح الخبر: «بأن القلم جرى ما هو كائن إلى يوم القيامة، وجفَّ به»^(٢)، وقال: ﴿وَأَنْ لَّيْسَ لِلْإِنْسَانِ﴾ [سورة النجم: ٣٩]، فما بال الأضعاف؟^(٣) قال يجوز أن يكون الندم توبة لهذه الأمة خاصة، على أن ندم قاييل لم يكن على قتل أخيه، وإنما تحير في أمره، وخاف أباه، ولم يعرف القبر والدفن، وهذا على ما ذكرنا هناك، وفي قوله: ﴿فَأَصْبَحُوا نَدِيمِينَ﴾ [سورة الشعراء: ١٥٧]، فأما قوله: ﴿إِلَّا مَا سَعَى﴾ [سورة النجم: ٣٩]؛ فمعناه: عدلاً، وإنما الأضعاف تفضلاً، وأما قوله: ﴿كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ [سورة الرحمن: ٢٩]؛ فإنه يسوق المقادير إلى المواقيت^(٤)، فعلى هذا لا سؤال على الآية؛ لأن ما يناله المؤمن من سعي غيره، ويلحقه من الثواب بعمله، فهو فرع لإيمانه وعمله، والأضعاف تبع للجزاء أيضاً، وإنما المراد أن النجاة في الأصل بالصالح، ألا ترى أن رحمة الله أعظم من ذلك كله، إلا أنه نهي عن الاتكال عليها، وعن التقصير في العمل لأجلها، هذا وكما زوي في الحديث: «إذا مات ابن آدم انقطع عمله

(١) جاء في الحديث عن ابن مسعود رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «الندم توبة». أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده (٢٩٨/١)، والحميدي في مسنده (٢١٢/١)، وأحمد في مسنده (٣٧/٦)، وابن ماجه في سننه (١٤٢٠/٢)، وابن حبان في صحيحه (٣٧٧/٢)، والحاكم في المستدرک (٢٧١/٤)، وقال: "هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه"، وصححه الألباني في صحيح الجامع: (١١٥٠/٢).

(٢) عن عبد الله بن عمرو، قال: سمعت رسول الله ﷺ، يقول: «كتب الله مقادير الخلائق قبل أن يخلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة...». أخرجه مسلم، كتاب القدر، باب حجاج آدم وموسى عليهما السلام (٢٦٥٣).

(٣) يعني: ما بال مضاعفة الحسنات؟ مع أن ظاهر الآية يدل على أنه ليس للإنسان إلا ما عمل، ولا يزداد في ثوابه.

(٤) انظر: الكشف والبيان للنعلي (١٥٤/٩)، والمحرم الوجيز لابن عطية (٢٠٦/٥).

إلا من ثلاثة»^(١)، وهذه أيضاً من نتائج عمله، وكذلك روي: «وهل لك من مالك إلا كذا»^(٢)، مع أنَّ المال كله له في الحال، وإنما المراد به الحث على تقديم الخير وتعجيله، كذلك هاهنا على أنَّ عمل الغير لا ينفع غيره في الحقيقة إذا عمله لنفسه، وإنما ينفع إذا نوى به غيره، فيكون ذلك بحكم الشرع بمنزلة النيابة في أمر الدين عن الغير بأمره، وإذا لم [١٩٠/ب] يكن بأمره؛ لم يكن عمل غيره له؛ ولأن من الأعمال ما لا يقع عن الغير، كالصلاة والصوم، وكذلك العتق إذا لم يوص الميت^(٣)، فيكون معناه: وليس له من الأعمال إلا عمله الذي عمله، أو عُمل له. ثم أخبر تعالى أنه سيُظهر ثواب العمل، أو يكون على الظاهر، وهو نفس العمل، كقوله: ﴿يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ﴾ [سورة آل عمران: ٣٠]، وقد تكون الرؤية بمعنى: العلم^(٤)، وقوله: ﴿ثُمَّ يُجْزَاهُ﴾ [سورة النجم: ٤١]، (الهاء) للسعي^(٥)؛ لأن الجزاء يتعدى، يقال: جزيته الجزاء، وجزيته بالجزاء^(٦)، ونصب ﴿الْجَزَاءَ﴾ على الخبر للمجهول^(٧)، أو على الخروج^(٨) والمصدر، أو على التكرير والترجمة^(٩).

-
- (١) أخرجه مسلم، كتاب الوصية، باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته، (١٦٣١).
- (٢) جاء في الحديث: «يقول ابن آدم: مالي، مالي، قال: وهل لك، يا ابن آدم من مالك إلا ما أكلت فأفئيت، أو لبست فأبليت، أو تصدقت فأَمْضيت؟». أخرجه مسلم، كتاب الزهد والرقائق، (٢٩٥٨).
- (٣) اختلف العلماء في مسألة إهداء الثواب للميت، قال ابن تيمية في الفتاوى (٣٦٦/٢٤): "وأما القراءة والصدقة وغيرهما من أعمال البر؛ فلا نزاع بين علماء السنة في وصول ثواب العبادات المالية كالصدقة والعتق كما يصل إليه الدعاء والاستغفار، وتنازعوا في وصول الأعمال البدنية كالصوم والصلاة والقراءة، والصواب أن الجميع يصل إليه".
- (٤) قاله ابن قتيبة في غريب القرآن (ص: ٤٢٩).
- (٥) قال الطبري: "والهاء في قوله: ﴿ثُمَّ يُجْزَاهُ﴾ من ذكر السعي، وعليه عادت". جامع البيان للطبري (٥٤٧/٢٢).
- (٦) قال الأخفش: "يقال: جزيته الجزاء، وجزيته بالجزاء، لا فرق بينهما". انظر: الكشف والبيان للثعلبي (١٥٤/٩).
- (٧) المقصود: أن فعل (يُجْزَى) مبني للمجهول، فيكون (الجزاء) منصوباً؛ لأنه خبر لفعل محذوف، أو لفعل مبني للمجهول.
- (٨) يراد بالخروج: النصب عن تمام الكلام؛ أي: تمام الجملة قبله، فتكون الناصبة. انظر: أوضح المسالك لابن هشام (٢٤٤/٢).
- (٩) البدل: في اصطلاح البصريين، وأما الكوفيون؛ فقال الأخفش: "يسمونه بالترجمة والتبيين"، وقال ابن كيسان:

﴿وَأَن إِلَىٰ رَبِّكَ الْمُنْتَهَىٰ ۖ ﴿٤٢﴾ وَأَنَّهُ هُوَ أَضْحَكَ وَأَبْكَى ۖ ﴿٤٣﴾ وَأَنَّهُ هُوَ أَمَاتٌ وَأَحْيَا ۖ ﴿٤٤﴾ وَأَنَّهُ خَلَقَ الزَّوْجَيْنِ الذَّكَرَ وَالْأُنثَىٰ ۖ ﴿٤٥﴾ مِن نُّطْفَةٍ إِذَا تُمْنَىٰ ۖ ﴿٤٦﴾ وَأَنَّهُ عَلَيْهِ النَّشْأَةُ الْأُخْرَىٰ ۖ ﴿٤٧﴾ وَأَنَّهُ هُوَ أَغْنَىٰ وَأَقْنَىٰ ۖ ﴿٤٨﴾ وَأَنَّهُ هُوَ رَبُّ الشَّعَرَىٰ ۖ ﴿٤٩﴾﴾ [النجم: ٤٢-٤٩].

هذا كله عطف على ما تقدم إذا كان بنصب الألف، فأما الكسر فعلى الابتداء^(١)، ومعناه: إليه منتهى الخلق، ومصيرهم، وأما الضحك والبكاء؛ فقد يحمل على الظاهر؛ لأن ذلك موجود كما أخبر، وكذا عن ابن عباس: "الضحك والبكاء المعروفان"^(٢)، وعن مجاهد: "أضحك أهل الجنة، وأبكى أهل النار"^(٣)، وعن الضحاك: "أضحك الأرض بالنبات، وأبكى السماء بالمطر"^(٤)، يقال: بكت السماء إذا مطرت، وضحكت الأرض إذا أزهرت، قال الأعشى يصف الروضة، وما فيها من النبات^(٥):

يُضَاحِكُ الشَّمْسَ مِنْهَا كَوَكَبٌ شَرِقُ

وعن عطاء بن أبي مسلم^(٦): "أفرح وحزن"^(٧)، وهذا يقرب من الأول، وكذلك إذا حُمِلَ على النعم والبلوى، وعلى أنه خلق الإنسان على هيئة يتأتى منه ذلك؛ أي: خلق فيه قوتين يضحك

"يسمونه بالتكرير". انظر: توضيح المقاصد للمرادي (١٠٣٦/٢).

(١) قال الفراء: "قراءة الناس: (وَأَنَّ)، ولو قرئ بالكسر، على الاستئناف كان صواباً". انظر معاني القرآن: (١٠١/٣)، وقال الزمخشري: "قرئ بالفتح؛ أي: أن هذا كله في الصحف، وبالكسر على الابتداء". انظر الكشاف (٤٢٨/٤).
(٢) لم أقف عليه.

(٣) انظر: الكشف والبيان للثعلبي (١٥٥/٩)، ومعالم التنزيل للبخاري (٣١/٤)، وزاد المسير لابن الجوزي (١٩٣/٤).

(٤) انظر: الكشف والبيان للثعلبي (١٥٥/٩)، والتفسير الوسيط للواحدي (٢٠٤/٤)، وزاد المسير لابن الجوزي (١٩٣/٤).

(٥) هذا صدر البيت، وعجزه:

..... مُؤَزَّرٌ بِعِمِيمِ النَّبْتِ مُكْتَهَلٌ

انظر: ديوان الأعشى (ص: ٥٧).

(٦) عطاء بن أبي مسلم الخرساني، المحدث، الواعظ، نزيل دمشق والقدس، صاحب عبادة، وجهاد في سبيل الله، (ت ١٣٥هـ). انظر سير أعلام النبلاء للذهبي (١٤٠/٦).

(٧) انظر: الكشف والبيان للثعلبي (١٥٥/٩)، ومعالم التنزيل للبخاري (٣١٦/٤)، وتفسير القرطبي (١١٦/١٧).

بأحديهما، ويكي بالأخرى^(١)، وقيل: "أضحك المؤمن في الآخرة، وأبكاه في الدنيا"^(٢)، "وأضحك أسنانه، وأبكى جنانه"^(٣)، أو "أضحك قلب المؤمن بنور المعرفة، وأبكى قلب الكافر بظلمة الكفر"^(٤)، و"أضحك آدم مدة، ثم أبكاه"^(٥)، إلى نحو ذلك مما يتسع القول فيه^(٦)، وكذلك الإمامة والإحياء ظاهران، وكذا عن ابن عباس: "أمات في الدنيا وأحيا في الآخرة"^(٧)، وقد يحمل على الكفر والإيمان، أمات قلب الكافر، وأحيا قلب المؤمن، كقوله: ﴿أَوْ مَن كَانَ مَيِّتًا فَأَحْيَيْنَاهُ﴾ [سورة الأنعام: ١٢٢]، وعلى الإحياء بالشهادة^(٨)، وأمات الآباء، وأحيا الأبناء، وعلى قوله: ﴿وَكُنْتُمْ أََمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ﴾ [سورة البقرة: ٢٨]، ﴿يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ﴾ [سورة الروم: ١٩]، على ما ذكرنا من ذلك. وقوله: ﴿تُؤْتِي﴾ [سورة النجم: ٤٦] قد يُجعل من التقدير، ومنه: المنية، يقال: منيت الشيء، إذا قدرته، ومنه يقال: لا تدري ما يعني؛ أي: الماني^(٩)، وعن الأصمعي: "سمعت أعرابياً يخاصم، فيقول لخصمه: سأصبر حتى يعني لك

(١) انظر: النكت والعيون للماوردي (٤٠٤/٥)، ولباب التفاسير (٦٤/٩)، والكشاف للزمخشري (٤٢٨/٤).

(٢) يروى عن محمد الترمذي. انظر: الكشف والبيان للثعلبي (١٥٦/٩)، وتفسير القرطبي (١١٦/١٧).

(٣) يروى عن بسام بن عبد الله. انظر: الكشف والبيان للثعلبي (١٥٦/٩)، وتفسير القرطبي (١١٦/١٧).

(٤) روي عن ذي النون. انظر: الكشف والبيان للثعلبي (١٥٥/٩)، وتفسير القرطبي (١١٦/١٧).

(٥) لم أقف عليه.

(٦) ذكر المفسرون أقوالاً في المراد بالضحك والبكاء في الآية، والأقرب - والله أعلم - أنه يشمل جميع الضحك والبكاء،

في الدنيا والآخرة، قال الطبري: "وأن ربك أضحك أهل الجنة بدخولهم إياها، وأبكى أهل النار بدخولهم فيها،

وأضحك من شاء من أهل الدنيا، وأبكى من أراد أن يبكيه منهم". جامع البيان للطبري (٥٤٧/٢٢).

(٧) ذكره غير واحد من المفسرين، ولم أقف على من نسب لابن عباس. انظر: بحر العلوم للسمرقندي (٣٦٦/٣)،

والتفسير الوسيط للواحدي (٢٠٤/٤)، وتفسير السمعاني (٣٠١/٥).

(٨) انظر: معالم التنزيل للبغوي (٣١٧/٤)، وتفسير القرطبي (١١٧/١٧).

(٩) انظر: النكت والعيون للماوردي (٤٠٤/٥)، وتفسير السمعاني (٣٠١/٥)، ومدارك التنزيل للنسفي (٣٩٦/٣).

(١٠) قال ابن فارس: "(مني) الميم والنون والحرف المعتل أصل واحد صحيح، يدل على تقدير شيء، ونفاذ القضاء به،

الماني^(١)، وقد تحمل على الظاهر، وهو الأشبه بما قبله، يقال: مَنَى وأَمَنَى، وبالألف أفصح، وعن الأخفش: "أن يُخْلَق"^(٢)، ثم أخبر أنه كما ابتداء يعيد، وإنما قال عليه؛ لأنه وعده، ولا حُلف فيه، كقوله: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا لَلْهُدَى﴾ [سورة الليل: ١٢]، ﴿وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ [أ/١٩١] السَّبِيلِ﴾ [سورة النحل: ٩]، ﴿هَذَا صِرَاطٌ عَلَى مُسْتَقِيمٍ﴾ [سورة الحجر: ٤١]، ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا﴾ [سورة هود: ٦]، وقد يكون (على) بمعنى (من). وفي ﴿وَأَقْنَى﴾ أقاويل^(٣)، فعن ابن عباس: "مَوْل وأكثر"^(٤)، وعن الفراء: "أخدم"^(٥)، وعن ابن كيسان: "أولد"^(٦)، وعن الحسن: "أرضاً"^(٧)، وعن الأخفش: "أفقر"^(٨)، كأنه من الأضداد^(٩)؛ أي: أغنى بعض العباد، وأفقر البعض، وأغنى في

منه قولهم: مَنَى لَهُ الْمَانِي؛ أي: قَدَّرَ الْمُقَدِّرُ". انظر: معجم مقاييس اللغة، (مادة: مني)، (٢٧٦/٥).

(١) لم أقف عليه.

(٢) انظر: النكت والعيون للماوردي (٤٠٥/٥)، والكشاف للزمخشري (٤٢٨/٤). وهو قول ابن قتيبة. انظر: غريب القرآن (ص: ٤٢٩).

(٣) ذكر هذه الأقاويل كثير من المفسرين وأهل اللغة. انظر: العين للخليل (٢١٧/٥)، وجامع البيان للطبري (٥٤٨/٢٢)، ومعاني القرآن وإعرابه للزجاج (٧٦/٥)، وبحر العلوم للسمرقندي (٣٦٦/٣). قال الطبري: "وأن ربك أغنى من أغنى بالمال، وأقناه فجعل له من الأموال ما يقتنيه". انظر: جامع البيان (٥٤٨/٢٢)، وقال أبو حيان: "وقد تكلم المفسرون في هذا، فذكروا اثني عشر قولاً، وكل قول منها لا دليل على تعنيته، فينبغي أن تجعل أمثلة". انظر: البحر المحيط (٢٦/١٠).

(٤) انظر: النكت والعيون للماوردي (٤٠٥/٥).

(٥) لم أقف عليه في معاني القرآن للفراء، ولا غيره. ونسبه الطبري لمجاهد والحسن وقتادة. (٥٤٩/٢٢).

(٦) انظر: الكشف والبيان للثعلبي (١٥٦/٩)، ومعالم التنزيل للبغوي (٣١٨/٤)، وتفسير القرطبي (١١٩/١٧).

(٧) لم أقف عليه عن الحسن، وإنما عن ابن عباس رضي عنهما ومجاهد. انظر: جامع البيان للطبري (٥٥٠/٢٢).

(٨) انظر: الكشف والبيان للثعلبي (١٥٦/٩)، والمحرم الوجيز لابن عطية (٢٠٨/٥). وروي عن ابن زيد. انظر: جامع البيان للطبري (٥٥٠/٢٢).

(٩) إذا قلنا أن معنى (أقنى) في قوله تعالى: ﴿وَأَنَّهُ هُوَ أَغْنَى وَأَقْنَى﴾، أفقر، فإنه من الأضداد، كما جمع بين الضحك والبكاء، والحياة والموت، فكذلك هنا الغنى والفقر.

حالٍ، وأفقر في حال، وإذا كان من القُنية؛ فمعناه: أحوجهم إليها، كما يقال: أطلب إذا أحوج إلى الطلب، وعن النضر بن شميل^(١): "أقْنَيْتُ الرجل إذا جعلت له قنية"^(٢)؛ أي: مَالاً يُقْنِي ويُمْسِكُ، ومنه: عَبْدٌ قَنٌ؛ أي: مملوك الأصل، خالص الرق^(٣)، وعن الضحاك: "أغْنَى بالذهب والفضة، وأقْنَى بالإبل، والبقر، والغنم"^(٤)، يقال للمال الذي يكون منه النسل: قْنِيَّةٌ وقُنْيَانٌ^(٥)، وقد يُجعل من الكسب؛ أي: أكسب، وحمل على الكسب^(٦)، وقد يُجعل بمعنى: قَنَعَ^(٧)، وكذا عن عكرمة^(٨)، وقيل: أغْنَى بالمال، وأقْنَى بأصوله حتى تقتنوه، وأغْنَى بالعافية والرزق، وأغْنَى بأصول المال إلى نحو ذلك، وبعضه قريب من بعض، وحاصله: أغْنَى وزاد، وهذا لحفظ ما أعطى وإيمانه^(٩). فأما ﴿الشَّعْرَى﴾؛ فهي نجم في السماء، وإنما خصه وهو رب كل شيء على ما قال؛ لأنه كان في العرب من عبده^(١٠)، فأخبر أنَّ الخالق أولى بالعبادة، ورؤي أنَّ رجلاً من

(١) النضر بن شميل بن خرشة بن تميم، العلامة الإمام الحافظ أبو الحسن المازني، البصري النحوي، نزيل مرو وعالمها، أول من أظهر السنة بمرو وجميع خراسان، (ت ٢٠٤ هـ). انظر سير أعلام النبلاء (٨/٨٠).

(٢) لم أقف عليه.

(٣) قال الثعالبي: "عبدٌ قَنٌ: إذا كان خالص العبودية، وأبوه عبد وأمه أمة". انظر: فقه اللغة، (ص: ٥٤).

(٤) انظر: بحر العلوم للسمرقندي (٣/٣٦٦).

(٥) قال الخليل: "اتخذها قْنِيَّةً: اتخذها للنسل لا للتجارة، وغنم قْنِيَّةً". انظر: العين، (مادة: قنو)، (٥/٢١٧).

(٦) قال ابن سيده: "القنية: الكسبة، واقتنيته: كسبته". انظر: المحكم والمحيط الأعظم (٦/٥٦٧).

(٧) قال الخليل: "قال الله ﷻ: ﴿وَأَنَّهُ هُوَ أَغْنَى وَأَقْنَى﴾؛ أي: أرضى وأقنع". العين، (مادة: قنو)، (٥/٢١٧).

(٨) قال السمرقندي: "قال عكرمة: ﴿أَغْنَى﴾؛ أي: أرضى، ﴿وَأَقْنَى﴾ يعني: أقنع". انظر: بحر العلوم (٣/٣٦٦).

(٩) لم يظهر لي المراد من هذه الجملة.

(١٠) قال الطبري: "﴿الشَّعْرَى﴾: نجم يسمى بهذا، كان بعض العرب يعبد من دون الله". انظر جامع

خزاعة عبدها قال: لأن النجوم تقطع السماء عرضاً، والشعرى تقطعها طولاً^(١)، وعن الضحاك: "هي الزهرة"^(٢).

﴿وَأَنَّهُ أَهْلَكَ عَادًا الْأُولَىٰ ۖ وَثَمُودًا مَّا أَبْقَىٰ ۖ وَقَوْمَ نُوحٍ مِّن قَبْلُ إِنَّهُمْ كَانُوا هُمْ أَظْلَمَ وَأَطْغَىٰ ۚ﴾ ^(٥٢) ﴿وَالْمُؤَنَفَكَةَ أَهْوَىٰ ۚ فَغَشَّيْنَاهُمَا عَشِيًّا ۖ فَنَادَىٰ آلَ رَيْكَ نَتَمَارَىٰ ۚ هَٰذَا نَذِيرٌ مِّنَ النَّذِرِ الْأُولَىٰ ۖ﴾ ^(٥٣) [سورة النجم: ٥٠-٥٦].

قد يحمل قوله: ﴿عَادًا الْأُولَىٰ﴾ على قوم هود، والأخرى إرم ذات العماد، وقد تجعل واحدة^(٣)، وإنما ﴿الْأُولَىٰ﴾ على النعت؛ تأكيد التعريف، كأنه قال: وقد أهلك أولئك الأولين عاد وغيرهم، فما أبقى منهم أحداً؛ ولأنها أولى الأمم هلاكاً. ثم أخبر أنه قد أهلك قبل ذلك قوم نوح، وكانوا أظلم من هؤلاء؛ لأنه دعاهم نوح ألف سنة إلا خمسين عاماً، وبالغوا في التنفير عنه، وتحذير الصبيان أن يقبلوا منه. فأما ﴿وَالْمُؤَنَفَكَةَ﴾ فقرى قوم لوط؛ أي: المنقلبة المخسوف بها^(٤)، وعن

البيان (٥٥٠/٢٢).

(١) ذكره الثعلبي. انظر: الكشف والبيان (١٥٧/٩).

(٢) انظر: النكت والعيون للماوردي (١٠٣/٤). قال السمعاني: "وعن بعضهم: أنها الزهرة، وهذا مخالف لظاهر الآية". انظر: تفسير السمعاني (٣٠٢/٥).

(٣) اختلف أهل التفسير في المراد بـ﴿عَادًا الْأُولَىٰ﴾، على أقوال - وهذا ملخصه -، الأول: أن عاداً الأولى واحدة، وليس ثم عاداً أخرى؛ وإنما سميت بذلك لأنها أول الأمم هلاكاً بعد قوم نوح. الثاني: أن فيه عاداً أولى، وهم قوم هود عليه السلام، وعاداً أخرى وهم ثمود. الثالث: أن فيه عاداً أولى، وهم قوم هود عليه السلام، وعاداً الأخرى وهم من قوم عاد الأولى، إلا أنهم لم يكونوا مع قومهم وقت نزول العذاب، وإنما كانوا عند أخوالهم في مكة، فلم يدركم العذاب، ثم ماتوا بعد ذلك بقتل بعضهم بعضاً. الرابع: أن عاداً الأولى نزّلوا الأحقاف، وعاداً الآخرة نزّلوا في جهات من حضرموت. والله أعلم. انظر: جامع البيان للطبري (٥٥٢/٢٢)، وبحر العلوم للسمرقندي (٣٦٦/٣)، والهداية لمكي: (٧١٧٦/١١)، والنكت والعيون للماوردي (٤٠٥/٥).

(٤) قال الزجاج: "﴿وَالْمُؤَنَفَكَةَ﴾: المخسوف بها؛ أي: اتفكت بأهلها، ومعنى ﴿أَهْوَىٰ﴾؛ أي: رفعت إلى السماء حتى سمع من في السماء أصواتهم، ثم أهويت؛ أي: ألقيت في الهاوية". انظر: معاني القرآن وإعرابه للزجاج (٧٧/٥).

ابن كيسان: "المكذبة"^(١)، وقوله: ﴿أَهْوَى﴾ [سورة النجم: ٥٣]؛ أي: أسقطها إلى الأرض، والظاهر أنَّ الفعل لله تعالى، ويجوز أن يكون لجبريل عليه السلام، بإضمار ذكره، وقوله: ﴿فَغَشَّهَا﴾ [سورة النجم: ٥٤]؛ أي: أنزل بهم العذاب، وعمهم به، وأصابهم بالحجارة، وقوله: ﴿مَا غَشَّى﴾ [سورة النجم: ٥٤] على التأكيد، والتعظيم كما ذكرنا في مثله^(٢)، وقوله: ﴿نَتَمَارَى﴾ [سورة النجم: ٥٥]؛ أي: تشك^(٣)، فإن كان خطاباً لرسول الله صلى الله عليه؛ فهو لم يكن شاكاً، وإنما هو لتطبيب قلبه؛ لأن ذكر ما نزل بالأمم تحذير لقومه، وذلك نعمة عليه، وتسليته له، فكأنه قال: هل في ذلك [١٩١/ب] شك، وهل هذه النعمة، وأمثالها مما يُمكن إنكارها؟ كقوله: ﴿أَلَمْ يَحْذَرِكَ يَتِيمًا﴾ [سورة الضحى: ٦]، ولأن صرف العذاب عن قومه نعمة عليه، وقد يجعل الخطاب للذي تقدم في قوله: ﴿وَأَكْذَى﴾ [سورة النجم: ٣٤]، وإنما سمي ذلك نعمة؛ لأنه تحذير، كقوله: ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ، وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ﴾ [سورة آل عمران: ٣٠]؛ أي: من رأفته ما حذرهم، وقال: ﴿يَطُوفُونَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ حَمِيمٍ آِنٍ﴾ [سورة الرحمن: ٤٤]، ثم قال: ﴿فَيَأْتِي أَلَاءَ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ﴾ [سورة الرحمن: ٤٥]، وقد يجعل خطاباً عاماً^(٤)؛ أي: يا ابن آدم في أيّ نعمي تشك، وبأيّها تكذب؟! وهذا كله نعمة على الجميع. ثم أخبر أن هذا نذير، كما تنذر الأمم، وقد تُجعل الإشارة إلى القرآن، أو إلى الرسول^(٥)؛ أي: أرسلته كما أرسلت غيره، كقوله: ﴿قُلْ مَا كُنْتُ

(١) لم أفق عليه. وعن ابن عباس: "قال: المكذبين أهلكهم الله". انظر: جامع البيان للطبري (٥٥٥/٢٢).

(٢) قال الزمخشري: "تهويل وتعظيم لما أمطر من الحجارة، ولما صُبَّ من العذاب". انظر: الكشاف (٤٢٩/٤).

(٣) ﴿نَتَمَارَى﴾: تأتي بمعنى الشك -وهو الأشهر-، وتأتي بمعنى الكذب. انظر: معاني القرآن للفراء (١٠٣/٣)، ومعاني القرآن وإعرابه للزجاج (٧٨/٥).

(٤) أكثر المفسرين على هذا القول، وأنه خطاب عام لجميع الناس. انظر: جامع البيان للطبري (٥٥٥/٢٢)، وبحر العلوم للسمرقندي (٣٦٧/٣)، والنكت والعيون للماوردي (٤٠٦/٥)، والتفسير الوسيط للواحيدي (٢٠٥/٤).

(٥) ذهب عامة المفسرين إلى أن المراد به: النبي ﷺ. انظر: النكت والعيون للماوردي (٤٠٦/٥)، وغرائب التفسير للكرماني (١١٥٩/٢)، ومعالم التنزيل للبغوي (٤٢٠/٧).

يَدْعَا مَنْ أُرْسِلَ ﴿[سورة الأحقاف: ٩]، وهو من بني آدم، وأنزلت القرآن، كما أنزلت سائر الكتب، وهو في الصحف الأولى، ومن اللوح، وقد يُجعل الكناية لما تقدم من العذاب^(١).

﴿أَزِفَتِ الْأَزِفَةُ ﴿٥٧﴾ لَيْسَ لَهَا مِنْ دُونِ اللَّهِ كَاشِفَةٌ ﴿٥٨﴾ أَفَنَزَلَتْ هَذَا الْحَدِيثَ تَعَجُّبُونَ ﴿٥٩﴾ وَتَضْحَكُونَ وَلَا تَبْكُونَ ﴿٦٠﴾ وَأَنْتُمْ سَمِيدُونَ ﴿٦١﴾ فَاتَّبِعُوا اللَّهَ وَأَعْبُدُوا لَهُ ﴿٦٢﴾﴾ [سورة النجم: ٥٧-٦٢].

أي: دنت الدانية، وهي القيامة، فكأنه قال: فإنها دانية على التأكيد، والكاشفة: مصدر كالعافية، والعاقبة؛ أي: لا كاشف لها غيره تعالى؛ لأنه القادر عليها، إلا أنه لا يدفعها إذا نزلت^(٢)، وقيل: لا مظهر لها، ولا يُقَمِّمها إلا هو، كقوله: ﴿لَا يُجْلِبُهَا لَوْفُهَا إِلَّا هُوَ﴾ [سورة الأعراف: ١٨٧]، وقد تجعل الهاء للمبالغة^(٣)، أو للوقوف^(٤)، وكذلك قوله: ﴿فَهَلْ تَرَى لَهُمْ مِنْ بَاقِيَةٍ﴾ [سورة الحاقة: ٨]، ونحو ذلك، ثم قررهم واستفهم على التعجب؛ أي: ليس هذا القرآن مما يُتَعَجَّب منه تكذيباً له، ويُضْحَك استهزاء به، وإنما حقه البكاء والخشوع، وهو الأولى بكم عنده، وزوي أن رسول الله صلى الله عليه: «لم يُر ضاحكاً بعد نزولها»^(٥)، وقوله: ﴿سَمِيدُونَ﴾

(١) وقد رجح هذا القول الإمام الطبري، فقال: "عن أبي مالك قال: "مما أُنذَرُوا به قومهم في صحف إبراهيم وموسى"، وهذا الذي ذكرْتُ عن أبي مالك أشبه بتأويل الآية؛ وذلك أن الله تعالى ذكره ذكر ذلك في سياق الآيات التي أخبر عنها أنها في صحف إبراهيم وموسى نذير من النذر الأولى التي جاءت الأمم قبلكم كما جاءكم، فقوله: ﴿هَذَا﴾ بأن تكون إشارة إلى ما تقدمها من الكلام أولى وأشبه منه بغير ذلك". انظر: جامع البيان للطبري (٥٥٧/٢٢).

(٢) قال الفراء: "وتأنيث (الكاشفة) كقولك: ما لفلان باقية؛ أي: بقاء، في معنى المصدر". معاني القرآن (١٠٣/٣).

(٣) قال النحاس: "ذهب النحويون إلى أن الهاء في رواية وعلامة ونحوها للمبالغة؛ وهذا أحسن ما قيل فيه". انظر: عمدة الكتاب (١١١/١)، وقال في إعراب القرآن (١٩٠/٤): ﴿كَاشِفَةٌ﴾: الهاء للمبالغة.

(٤) المراد به: مراعاة رؤوس الآي في هذا؛ لأن الأصل (كاشف) فزيدت التاء مراعاة للفواصل، قال ابن سيده: "إنما دخلت الهاء ليساجع قوله: ﴿أَزِفَتِ الْأَزِفَةُ﴾". المحكم: (٦٨٩/٦).

(٥) أخرجه وكيع في الزهد (ص: ٢٦٦)، والزهد لابن السري (٢٧١/١)، وأخرجه الثعلبي في تفسيره (١٥٨/٩). وذكره كثير من المفسرين، وحكم عليه ابن حجر بأن إسناده ضعيف حيث قال: "أخرجه أحمد في الزهد والثعلبي من

[سورة النجم: ٦١] قال ابن عباس: "لا هون"^(١)، وكانوا يمشون على رسول الله عليه السلام شامخين مُبرطمين^(٢)، وعن الحسن: "ساهون"^(٣)، وعنه: "قائمون"^(٤)؛ أي: واقفون عن الطاعة لا يعضون فيها، كما يقال: قامت الدابة، وقد يُستعمل ذلك في الغناء واللعب، كانوا إذا سمعوا القرآن تغنوا^(٥)، وكذا عن السدي: "لا عبون"^(٦)، وعن علي عليه السلام^(٧): أنه خرج ذات يوم، فرأى الناس قيامًا صفوفًا، ينتظرون إمامهم، فقال: "مالي أراكم سامدين"^(٨)؛ أي: قائمين، وهذا

حديث صالح بن أبي الخليل، ورواه ابن مردويه من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس بإسناد ضعيف". انظر: الكاف الشاف (ص: ١٦١).

- (١) أخرجه عبد الرزاق في تفسيره (٢٥٦/٣)، والطبري في جامع البيان (٥٥٩/٢٢).
- (٢) قال الخليل: "البرطمة: عبوس في انتفاخ وغيظ". انظر: العين، (مادة: برطم)، ٤٧٣/٧. وعن مجاهد: "وَأَنْتُمْ سَامِدُونَ" قال: كانوا يمشون على النبي صلى الله عليه وسلم غضابًا مُبرطمين". انظر: جامع البيان للطبري (٥٥٩/٢٢)، وغريب الحديث للحري (٤٧٣/٧).
- (٣) لم أقف عليه عن الحسن، وروي عن ابن عباس رضي الله عنهما. انظر: البحر المحيط لأبي حيان (٢٩/١٠).
- (٤) لم أقف عليه.
- (٥) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "هو الغناء، كانوا إذا سمعوا القرآن تَغَنَّوا ولعبوا، وهي لغة أهل اليمن". أخرجه عبد الرزاق في تفسيره (٢٥٦/٣)، والطبري في جامع البيان (٥٥٩/٢٢).
- (٦) لم أقف عليه عن السدي، وروي عن عكرمة. انظر: النكت والعيون للماوردي (٤٠٧/٥).
- (٧) تكلم العلماء عن إضافة عبارة (عليه السلام) لعلي رضي الله عنه دون غيره من الصحابة رضي الله عنهم، فقال النووي: "لا يقال أبو بكر صلى الله عليه وسلم، وإن صح المعنى، واختلف أصحابنا في النهي عن ذلك، هل هو نهي تنزيه أم محرم أو مجرد أدب؟ على ثلاثة أوجه، الأصح والأشهر أنه مكروه كراهة تنزيه؛ لأنه شعار لأهل البدع، وقد نهي عن شعارهم" انظر: شرح مسلم: (١٨٥/٧). وقد تكلم ابن القيم عن هذه المسألة، وأطال فيها. انظر: جلاء الأفهام (ص: ٤٦٥).
- (٨) أخرجه الطبري في جامع البيان (٥٦٠/٢٢). وانظر: الهداية (٧١٨٠/١١)، وتفسير القرطبي (١٢٣/١٧).

يؤكد ما ذكرنا عن الحسن، وروى عن مجاهد: "أشرون"^(١)، وقد يحمل على الرقص والرقص^(٢)، وينشد فيه [١٩٢/أ]^(٣):

قِيلَ: قُمْ فَأَنْظُرْ إِلَيْهِمْ ثُمَّ دَعَّ عَنْكَ السُّمُودَا

ثم أمرهم بالخضوع والعبادة؛ أي: لا تفعلوا هذا، وإنما الواجب هذا، وروى عن ابن عباس: "أنَّ المراد بالسجود الصلاة"^(٤)، على ما ذكرنا أنَّ الشيء قد يُعبر عنه ببعضه، وقد روي أنَّ هذه أول سورة نزلت رسول الله صلى الله عليه مكة^(٥)، فلما ختمها سجد المؤمنون والمشركون والجن والإنس^(٦)، وإنما ذكر السجود والعبادة مع أنَّ السجود عبادة على ما ذكرنا في مثله من التخصيص والتعميم، وعطف البعض على الكل، والكل على البعض، وهذا كله للتأكيد والزيادة في الحث على الطاعات على الجملة مرة، وعلى التفصيل أخرى. يتلوها فيما يليه سورة القمر مكية^(٧). والحمد لله رب العالمين، وصلاته وسلامه على نبيه المصطفى وآله.



- (١) ذكره البغوي وغيره عن الضحاك. انظر: معالم التنزيل للبغوي (٣١٩/٤)، وزاد المسير لابن الجوزي (١٩٥/٤).
- (٢) قال الأزهري: "ترفل: إذا تبختر كبيراً وزهواً". تهذيب اللغة، (مادة: تنفل)، (٢٥٤/١٤).
- (٣) ينسب هذا البيت لهزيمة بنت بكر. انظر: الأضداد لابن الأنباري (ص: ٤٤)، والدر المنثور للسيوطي (٦٦٧/٧).
- (٤) لم أقف عليه عن ابن عباس رضي الله عنهما. قال الماوردي: "فيه وجهان: أحدهما: أنه سجد تلاوة القرآن، قاله ابن مسعود رضي الله عنه. الثاني: أنه سجد الفرض في الصلاة". انظر: النكت والعيون للماوردي (٤٠٨/٥).
- (٥) يبدو أن في العبارة سقط، والصحيح: "وقد روي أن هذه أول سورة نزلت على رسول ﷺ فيها سجدة". فقد جاء في البخاري عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال: "أول سورة أنزلت فيها سجدة (والنجم)، قال: فسجد رسول ﷺ، وسجد من خلفه، إلا رجلاً رأيته أخذ كفاً من تراب فسجد عليه، فرأيت به بعد ذلك قتل كافراً". أخرجه البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب ﴿فَأَسْجُدْ لِلَّهِ وَاعْبُدْ﴾، (٤٨٦٣).
- (٦) كما في حديث ابن مسعود رضي الله عنه السابق.
- (٧) سورة القمر مكية، وهو قول عامة المفسرين، واستثنى بعضهم بعض آياتها. انظر: بحر العلوم، للسمرقندي: (٣٦٩/٣).

الخاتمة

وتشتمل على أهم نتائج البحث وتوصياته

وفي الختام الحمد لله على التمام، والصلاة على محمد والسلام، ثم أما بعد:

أولاً: النتائج:

١- للكتاب قيمة علمية كبيرة، ظهرت من خلال استنباطات المؤلف، ودراسته لآيات وشرحها، وغير ذلك.

٢- استفاد البقالي في كتابه: (مفتاح التنزيل) كثيراً من كتاب (الكشف والبيان) للإمام الثعلبي.

٣- أن البقالي -عفا الله عنا وعنه- لم يكن على مذهب أهل السنة في الصفات.

ثانياً: التوصيات:

١- تحقيق بقية هذا المخطوط -الموجود منه-، وإخراجه للمكتبة التفسيرية.

٢- البحث عن بقية هذا المخطوط في المكتبات التي تعنى بالمخطوطات.

٣- دعوة الباحثين في الدراسات القرآنية للاستفادة من هذا الكتاب، واستخراج العلوم التي برز فيها المؤلف في كتابه: (مفتاح التنزيل)، كتفسيره القرآن بالقرآن، وبالسنة، وكلام العرب، وغير ذلك.

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين



قائمة المصادر والمراجع

- ١- الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان: محمد بن حبان التميمي، الدارمي، البستي، (ت: ٣٥٤هـ)، (م.ح)، الناشر مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.
- ٢- إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري: أحمد بن محمد القسطلاني، (ت: ٩٢٣هـ)، الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، الطبعة: السابعة، ١٣٢٣هـ.
- ٣- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل: محمد ناصر الدين الألباني (ت: ١٤٢٠هـ)، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة: الثانية ١٤٠٥هـ.
- ٤- الأزمنة والأمكنة، المؤلف: أبو علي أحمد بن محمد المرزوقي الأصفهاني (ت: ٤٢١هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ.
- ٥- الاستذكار: يوسف بن عبد الله النمري ابن عبد البر، (ت: ٤٦٣هـ)، (م.ح)، الطبعة الأولى، بيروت، الناشر: دار الكتب العلمية، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- ٦- الاستيعاب في معرفة الأصحاب: أبو عمر يوسف بن عبد البر بن عاصم النمري، (ت: ٤٦٣هـ)، (م.ح) الناشر: دار الجيل، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ.
- ٧- إعراب القرآن: أحمد بن محمد النحاس، (ت: ٣٣٨هـ)، (م.ح)، الناشر: منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢١هـ.
- ٨- إعراب القرآن: إسماعيل بن محمد القرشي التيمي الأصبهاني، (ت: ٥٣٥هـ)، (م.ح)، (فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية - الرياض)، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ.
- ٩- الأعلام: خير الدين بن محمود الزركلي الدمشقي (المتوفى: ١٣٩٦هـ)، الناشر: دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة عشر - أيار / مايو ٢٠٠٢م.
- ١٠- إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان: محمد ابن قيم الجوزية، (ت: ٧٥١هـ)، (م.ح)، الناشر: مكتبة المعارف، الرياض، المملكة العربية السعودية.
- ١١- الاقتصاد في الاعتقاد: عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي الجماعيلي الدمشقي، أبو محمد، تقي الدين (ت: ٦٠٠هـ)، (م.ح)، الناشر: مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ/١٩٩٣م.

- ١٢ - الأموال لابن زنجويه: حميد بن مخلد الخرساني، (ت: ٢٥١هـ)، (م.ح)، الناشر: مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.
- ١٣ - الأنواء في مواسم العرب: عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، (ت: ٢٧٦هـ).
- ١٤ - أنوار التنزيل وأسرار التأويل: عبد الله الشيرازي البضاوي، (ت: ٦٨٥هـ)، (م.ح)، الطبعة: الأولى، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ١٤١٨ هـ.
- ١٥ - أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك: عبد الله بن يوسف بن هشام، (ت: ٧٦١هـ)، (م.ح)، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
- ١٦ - بحث في مجلة تبيان للدراسات القرآنية، عدد (٣٩)، عام ١٤٤٢هـ، د. ممدوح القحطاني، بعنوان: "محمد بن أبي القاسم بن بابجوك البقالي (ت: ٥٦٢هـ)، ومعلم منهجه في الموجود من تفسيره "مفتاح التنزيل".
- ١٧ - بحر العلوم: نصر بن محمد السمرقندي، (ت: ٣٧٣هـ).
- ١٨ - البحر المحيط في التفسير: أبو حيان محمد بن يوسف الأندلسي، (ت: ٧٤٥هـ)، (م.ح)، بيروت، الناشر: دار الفكر، طبعة: ١٤٢٠ هـ.
- ١٩ - بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، (م.ح)، الناشر: المكتبة العصرية - لبنان - صيدا.
- ٢٠ - تاج التراجم: قاسم بن قُطْلُوبغا السوداني الجمالي الحنفي (ت: ٨٧٩هـ)، (م.ح)، الناشر: دار القلم - دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م.
- ٢١ - تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام: محمد بن أحمد بن قايماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، (م.ح)، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٣ هـ.
- ٢٢ - التبيان في إعراب القرآن: عبد الله بن الحسين العكبري، (ت: ٦١٦هـ)، (م.ح)، الناشر: عيسى البابي الحلبي وشركاه.
- ٢٣ - تحبير التيسير في القراءات العشر: محمد بن محمد بن الجزري، (ت: ٨٣٣هـ)، (م.ح)، دار الفرقان - الأردن/ عمان، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.
- ٢٤ - التسهيل لعلوم التنزيل: محمد بن جزي الكلبي الغرناطي، (ت: ٧٤١هـ)، (م.ح)،

- الناشر: شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ.
- ٢٥- تفسير القرآن العظيم: عبد الرحمن بن محمد بن أبي حاتم، (ت: ٣٢٧هـ)، (م.ح)، الناشر: مكتبة نزار الباز، المملكة العربية السعودية، الطبعة الثالثة، ١٤١٩هـ.
- ٢٦- تفسير القرآن: منصور بن محمد السمعاني، (ت: ٤٨٩هـ)، (م.ح)، الطبعة الأولى، الرياض، السعودية، الناشر: دار الوطن، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- ٢٧- التفسير الكبير: محمد بن عمر الرازي، (ت: ٦٠٦هـ)، الطبعة الثالثة، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ١٤٢٠هـ.
- ٢٨- تفسير عبد الرزاق: أبو بكر عبد الرزاق الحميري اليماني الصنعاني (ت: ٢١١هـ)، (م.ح)، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، سنة ١٤١٩هـ.
- ٢٩- تفسير مجاهد: مجاهد بن جبر، (ت: ١٠٤هـ)، (م.ح)، الناشر: دار الفكر الإسلامي الحديثة، مصر، ط١، ١٤١٠هـ - ١٩٨٩م.
- ٣٠- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت: ٤٦٣هـ)، (م.ح)، الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب، ١٣٨٧هـ.
- ٣١- تهذيب اللغة: محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، (ت: ٣٧٠هـ)، (م.ح)، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م.
- ٣٢- توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم: محمد القيسي الدمشقي، الشهير بابن ناصر الدين (ت: ٨٤٢هـ)، (م.ح)، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٩٣م.
- ٣٣- توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك: بدر الدين حسن بن قاسم المرادي المصري المالكي، (ت: ٧٤٩هـ)، (م.ح)، الناشر: دار الفكر العربي، الطبعة: الأولى ١٤٢٨هـ.
- ٣٤- التيسير في القراءات السبع: أبو عمرو الداني، (ت: ٤٤٤هـ)، (م.ح)، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٤هـ / ١٩٨٤م.
- ٣٥- ثمار القلوب في المضاف والمنسوب: عبد الملك بن محمد بن إسماعيل أبو منصور

- الثعالبي (ت: ٤٢٩هـ)، الناشر: دار المعارف - القاهرة.
- ٣٦- جامع البيان في تأويل القرآن: الطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير، أبوجعفر، (ت: ٣١٠هـ)، (م.ح): الطبعة الأولى، مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
- ٣٧- الجامع لأحكام القرآن: محمد بن أحمد القرطبي، (ت: ٦٧١هـ)، (م.ح)، الطبعة الثانية، القاهرة، الناشر: دار الكتب المصرية، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م.
- ٣٨- جلاء الأفهام في فضل الصلاة على محمد خير الأنام: محمد بن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، (م.ح)، دار العروبة - الكويت، الطبعة الثانية، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
- ٣٩- جمهرة اللغة: أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي، (ت: ٣٢١هـ)، (م.ح)، الطبعة الأولى، بيروت، الناشر: دار العلم للملايين، ١٩٨٧م.
- ٤٠- جمهرة اللغة: أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي، (ت: ٣٢١هـ)، (م.ح)، الطبعة الأولى، بيروت، الناشر: دار العلم للملايين، ١٩٨٧م.
- ٤١- الجواهر المضية في طبقات الحنفية: عبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي، الحنفي (ت: ٧٧٥هـ)، الناشر: مير محمد كتب خانة - كراتشي.
- ٤٢- حجة القراءات: عبد الرحمن بن محمد بن زنجلة، (ت: حوالي ٤٠٣هـ)، (م.ح)، الناشر: دار الرسالة.
- ٤٣- خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب: عبد القادر بن عمر البغدادي، (ت: ١٠٩٣هـ)، (م.ح)، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة: الرابعة، ١٤١٨هـ.
- ٤٤- الدر الثمين في أسماء المصنفين: علي بن أنجب الساعي (ت: ٦٧٤هـ)، (م.ح)، الناشر: دار الغرب الاسلامي، تونس، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.
- ٤٥- الدر المصون في علوم الكتاب المكنون: أحمد بن يوسف بن عبد الدائم السمين الحلبي، (ت: ٧٥٦هـ)، (م.ح)، دمشق، دار القلم.
- ٤٦- الدر المنثور: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، الناشر: دار الفكر - بيروت.
- ٤٧- دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة: أحمد بن الحسين الخراساني البيهقي، (ت: ٤٥٨هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤٠٥هـ.

- ٤٨ - دلائل النبوة: أحمد بن عبد الله الأصبهاني، (ت: ٤٣٠هـ)، (م.ح)، الناشر: دار النفائس، بيروت، ط٢، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.
- ٤٩ - ديوان الإسلام: محمد بن عبد الرحمن بن الغزي (المتوفى: ١١٦٧هـ)، (م.ح)، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١١ هـ - ١٩٩٠ م.
- ٥٠ - ديوان الأعشى الكبير: ميمون بن قيس.
- ٥١ - ديوان حسان بن ثابت رضي الله عنه: (م.ح)، الناشر: دار الكتب العلمية، لبنان - بيروت. ط٢، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.
- ٥٢ - روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني: محمود الألوسي، (ت: ١٢٧٠هـ)، (المحقق)، الطبعة الأولى، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٥ هـ.
- ٥٣ - زاد المسير في علم التفسير: عبد الرحمن بن علي بن الجوزي، (ت: ٥٩٧هـ)، (م.ح)، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ هـ.
- ٥٤ - الزهد: هناد بن السري التميمي الدارمي الكوفي، (ت: ٢٤٣هـ)، (م.ح)، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي - الكويت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ.
- ٥٥ - سر صناعة الإعراب: أبو الفتح عثمان بن جني الموصلي، (ت: ٣٩٢هـ)، دار الكتب العلمية بيروت-لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.
- ٥٦ - سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة: محمد ناصر الدين الألباني، (ت: ١٤٢٠هـ)، دار النشر: دار المعارف، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ / ١٩٩٢ م.
- ٥٧ - سلم الوصول إلى طبقات الفحول: مصطفى القسطنطيني (حاجي خليفة)، (ت: ١٠٦٧ هـ)، (م.ح)، الناشر: مكتبة إرسىكا، إستانبول، عام النشر: ٢٠١٠ م.
- ٥٨ - سنن ابن ماجه: محمد بن يزيد القزويني، وماجه اسم أبيه يزيد، (ت: ٢٧٣هـ)، (م.ح)، الناشر: دار إحياء الكتب العربية.
- ٥٩ - سنن أبي داود: أبو داود سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني، (ت: ٢٧٥هـ)، (م.ح): الناشر: المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.
- ٦٠ - سنن الترمذي: محمد بن عيسى الترمذي، (ت: ٢٧٩هـ)، (م.ح)، الطبعة الثانية،

- مصر، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، ١٣٩٥هـ-١٩٧٥م.
- ٦١- السنن الكبرى: أحمد بن الحسين الخراساني البيهقي، (ت: ٤٥٨هـ)، (م.ح)، الطبعة الثالثة، بيروت، لبنان، الناشر: دار الكتب العلمية، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.
- ٦٢- السنن الكبرى: أحمد بن شعيب الخراساني، النسائي (ت: ٣٠٣هـ)، (م.ح)، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.
- ٦٣- سير أعلام النبلاء: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، (م.ح) الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥هـ.
- ٦٤- سيرة ابن إسحاق (كتاب السير والمغازي): محمد بن إسحاق المظلي بالولاء، المدني (ت: ١٥١هـ)، (م.ح)، الناشر: دار الفكر - بيروت، الطبعة: الأولى ١٣٩٨هـ.
- ٦٥- السيرة النبوية (من البداية والنهاية لابن كثير): إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي (ت: ٧٧٤هـ)، (م.ح)، الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع بيروت - لبنان، عام النشر: ١٣٩٥هـ - ١٩٧٦م.
- ٦٦- السيرة النبوية لابن هشام: عبد الملك بن هشام الحميري المعافري، أبو محمد، جمال الدين (ت: ٢١٣هـ)، (م.ح)، الناشر: شركة الطباعة الفنية المتحدة.
- ٦٧- شرح السنة: الحسين بن مسعود بن محمد البغوي، (ت: ٥١٦هـ)، (م.ح)، الناشر: المكتب الإسلامي - دمشق، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣هـ.
- ٦٨- شرح العقيدة السفارينية - الدرة المضية في عقد أهل الفرقة المرضية: محمد العثيمين، (ت: ١٤٢١هـ)، دار الوطن للنشر، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦هـ.
- ٦٩- شرح العقيدة الطحاوية: محمد ابن أبي العز الحنفي، الأذري الصالحي الدمشقي (ت: ٧٩٢هـ)، الناشر: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة (عن مطبوعة المكتب الإسلامي)، الطبعة: الطبعة المصرية الأولى، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
- ٧٠- شرح صحيح البخاري: علي بن خلف بن بطال، (ت: ٤٤٩هـ)، (م.ح)، دار النشر: مكتبة الرشد - السعودية، الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤٢٣هـ.
- ٧١- الصحاح تاج اللغة، وصحاح العربية، إسماعيل الجوهري الفارابي (ت: ٣٩٣هـ)، (م.ح)، الناشر: دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة: الرابعة ١٤٠٧هـ.

- ٧٢- صحيح البخاري، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه: محمد بن إسماعيل البخاري، (م.ح)، الطبعة الأولى، الناشر: دار طوق النجاة، ١٤٢٢هـ.
- ٧٣- صحيح الجامع الصغير وزياداته: محمد ناصر الدين، الأشقودري الألباني (ت: ١٤٢٠هـ)، الناشر: المكتب الإسلامي.
- ٧٤- صحيح مسلم، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، (ت: ٢٦١هـ)، (م.ح)، بيروت، الناشر: دار إحياء التراث العربي.
- ٧٥- طبقات المفسرين للداوودي: محمد بن علي بن أحمد، الداوودي المالكي (ت: ٩٤٥هـ)، (م.ح)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت.
- ٧٦- طبقات المفسرين: أحمد الأدنه وي من علماء القرن الحادي عشر، (م.ح)، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ.
- ٧٧- عمدة الكتاب: أبو جعفر أحمد بن محمد النحاس المرادي، (ت: ٣٣٨هـ)، (م.ح)، الناشر: دار ابن حزم - الجفان والجابي للطباعة والنشر، الطبعة: الأولى ١٤٢٥هـ.
- ٧٨- العين: الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري، (ت: ١٧٠هـ)، (م.ح)، الناشر: دار ومكتبة الهلال.
- ٧٩- غرائب التفسير وعجائب التأويل: محمود بن حمزة بن نصر الكرمانی، (ت: نحو ٥٠٥هـ)، جدة، دار القبلة للثقافة الإسلامية، بيروت، مؤسسة علوم القرآن.
- ٨٠- غريب الحديث: إبراهيم بن إسحاق الحربي، (ت: ٢٨٥هـ)، (م.ح)، الناشر: جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ط ١، ١٤٠٥هـ.
- ٨١- غريب الحديث: عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، (ت: ٢٧٦هـ)، (م.ح)، الناشر: مطبعة العاني - بغداد، الطبعة: الأولى، ١٣٩٧.
- ٨٢- فتح الباري: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، (ت: ٨٥٢هـ)، المكتبة السلفية، القاهرة، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧هـ.

- ٨٣- فتح القدير: محمد بن علي الشوكاني، (ت: ١٢٥٠هـ)، الناشر: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب، دمشق، بيروت، ط١، ١٤١٤هـ.
- ٨٤- فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب (حاشية الطيبي على الكشف): شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي، (ت: ٧٤٣هـ) الناشر: جائزة دبي الدولية للقرآن الكريم، الطبعة: الأولى، ١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م.
- ٨٥- فقه اللغة وسر العربية: عبد الملك بن محمد أبو منصور الثعالبي، (ت: ٤٢٩هـ)، (م.ح)، الناشر: إحياء التراث العربي، الطبعة: الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.
- ٨٦- الكتاب: عمرو بن عثمان بن قنبر الحارثي بالولاء، الملقب سيبويه، (ت: ١٨٠هـ)، (م.ح)، الناشر: مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٨هـ.
- ٨٧- الكشف عن حقائق غوامض التنزيل: جار الله محمود الزمخشري، (ت: ٥٣٨هـ)، الطبعة الثالثة، بيروت، الناشر: دار الكتاب العربي، ١٤٠٧هـ.
- ٨٨- الكشف والبيان عن تفسير القرآن: المؤلف: أحمد الثعلبي، (ت: ٤٢٧هـ)، (م.ح)، الطبعة الأولى، بيروت، لبنان، الناشر: دار إحياء التراث العربي، ١٤٢٢هـ.
- ٨٩- لباب التفاسير: برهان الدين محمود بن حمزة الكرمانی، (ت بعد ٥٠٠هـ)، (م.ح)، الناشر: دار اللباب للدراسات والتحقيق، الطبعة الأولى، ١٤٤٣هـ.
- ٩٠- لسان العرب: ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي الأنصاري الإفريقي، (ت: ٧١١هـ)، الطبعة الثالثة، بيروت، الناشر: دار صادر، ١٤١٤هـ.
- ٩١- لسان العرب: محمد بن مكرم بن علي الأنصاري الرويفعي الإفريقي، ابن منظور، (ت: ٧١١هـ)، الطبعة الثالثة، بيروت، الناشر: دار صادر، ١٤١٤هـ.
- ٩٢- لطائف الإشارات تفسير القشيري: عبد الكريم القشيري، (ت: ٤٦٥هـ)، (م.ح)، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب - مصر، الطبعة: الثالثة.
- ٩٣- اللمع في العربية: أبو الفتح عثمان بن جني الموصلي (ت: ٣٩٢هـ)، (م.ح)، الناشر: دار الكتب الثقافية - الكويت.
- ٩٤- مجموع الفتاوى: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، (ت: ٧٢٨هـ)، (م.ح)، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة

- النبوية، المملكة العربية السعودية، عام النشر: ١٤١٦هـ/١٩٩٥م.
- ٩٥- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: عبد الحق بن غالب بن عطية، (ت: ٥٤٢هـ)، (م.ح)، الطبعة الأولى، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٢٢هـ.
- ٩٦- المحكم والمحيط الأعظم: علي بن إسماعيل المرسي بن سيده، (ت: ٤٥٨هـ)، (م.ح)، الطبعة: الأولى، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- ٩٧- المخصص: علي بن إسماعيل بن سيده المرسي، (ت: ٤٥٨هـ)، (م.ح)، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ ١٩٩٦م.
- ٩٨- مدارك التنزيل وحقائق التأويل: عبد الله بن أحمد النسفي، (ت: ٧١٠هـ)، (م.ح)، الناشر: دار الكلم الطيب، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.
- ٩٩- المستدرك على الصحيحين: الحاكم بن محمد بن عبد الله الضبي النيسابوري (ت: ٤٠٥هـ)، (م.ح)، الطبعة الأولى، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١١هـ.
- ١٠٠- مسند أبي داود: سليمان بن داود الطيالسي، (ت: ٢٠٤هـ)، (م.ح)، الناشر: دار هجر، مصر، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.
- ١٠١- مسند أحمد بن حنبل: أحمد بن حنبل الشيباني، (ت: ٢٤١هـ)، (م.ح)، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.
- ١٠٢- مسند الدارمي: عبد الله بن عبد الرحمن التميمي السمرقندي، (ت: ٢٥٥هـ)، (م.ح)، المملكة العربية السعودية، الناشر: دار المغني للنشر والتوزيع، ١٤١٢هـ.
- ١٠٣- مشكل الحديث وبيانه: محمد بن الحسن بن فورك الأنصاري الأصبهاني، (ت: ٤٠٦هـ)، (م.ح)، الناشر: عالم الكتب - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٩٨٥م.
- ١٠٤- مصنف ابن أبي شيبة: عبد الله بن محمد، العبسي، (ت: ٢٣٥هـ)، (م.ح)، الناشر: مكتبة الرشد، الرياض - الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ.
- ١٠٥- معارج القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول: حافظ الحكمي (ت: ١٣٧٧هـ)، (م.ح)، دار ابن القيم - الدمام، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ.
- ١٠٦- معالم التنزيل في تفسير القرآن: الحسين بن مسعود البغوي، (ت: ٥١٠هـ)، (م.ح)، الطبعة الأولى، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ١٤٢٠هـ.

- ١٠٧- معاني القرآن وإعرابه: إبراهيم بن السري بن سهل، الزجاج، (ت: ٣١١هـ)، (م.ح): الطبعة الأولى، بيروت، الناشر: عالم الكتب، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.
- ١٠٨- معاني القرآن: يحيى بن زياد الفراء، (ت: ٢٠٧هـ)، (م.ح)، الناشر: دار المصرية للتأليف والترجمة، مصر، الطبعة الأولى.
- ١٠٩- معاني القرآن، علي بن حمزة الكسائي، (ت: ١٨٩هـ)، (م.ح)، الناشر: دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ١٩٩٨م.
- ١١٠- معجم الأدباء: ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت: ٦٢٦هـ)، (م.ح)، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ.
- ١١١- معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكريا الرازي، (ت: ٣٩٥هـ)، (م.ح)، الناشر: دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.
- ١١٢- المغازي: محمد بن عمر بن واقد الأسلمي بالولاء، المدني، الواقدي (ت: ٢٠٧هـ)، (م.ح)، الناشر: دار الأعلمي - بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤٠٩هـ.
- ١١٣- المفصل في صنعة الإعراب: جار الله محمود بن عمرو الزمخشري (ت: ٥٣٨هـ)، (م.ح)، الناشر: مكتبة الهلال - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٩٣م.
- ١١٤- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: محيي الدين يحيى بن شرف النووي، (ت: ٦٧٦هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢هـ.
- ١١٥- الموافقات: إبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (ت: ٧٩٠هـ)، (م.ح)، الناشر: دار ابن عفان، الطبعة: الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.
- ١١٦- نثر الدر في المحاضرات: منصور بن الحسين الرازي، (ت: ٤٢١هـ)، (م.ح)، دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م.
- ١١٧- النشر في القراءات العشر: شمس الدين أبو الخير محمد بن الجزري، (ت: ٨٣٣هـ)، (م.ح)، الناشر: المطبعة التجارية الكبرى، [تصوير: دار الكتاب العلمية].
- ١١٨- نظم الدرر في تناسب الآيات والسور: إبراهيم بن عمر بن حسن البقاعي، (ت: ٨٨٥هـ)، القاهرة، دار الكتاب الإسلامي.
- ١١٩- النكت في القرآن الكريم علي بن فضال المجاشعي القيرواني، (ت: ٤٧٩هـ)،

- (م.ح)، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ.
- ١٢٠- النكت والعيون: المؤلف: أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب الماوردي، (ت: ٤٥٠ هـ)، (م.ح)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- ١٢١- النهاية في غريب الحديث والأثر: المبارك بن محمد بن عبد الكريم الشيباني ابن الأثير، (ت: ٦٠٦ هـ)، (م.ح)، بيروت، الناشر: المكتبة العلمية، ١٣٩٩ هـ.
- ١٢٢- الهداية إلى بلوغ النهاية: مكّي بن أبي طالب القيسي، (ت: ٤٣٧ هـ)، (م.ح)، الناشر: مجموعة بحوث الكتاب والسنة - كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة الشارقة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.
- ١٢٣- الوافي بالوفيات: صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي (ت: ٧٦٤ هـ)، (م.ح)، الناشر: دار إحياء التراث - بيروت، عام النشر: ١٤٢٠ هـ.
- ١٢٤- الوسيط في تفسير القرآن المجيد: علي بن أحمد الواحدي، (ت: ٤٦٨ هـ)، (م.ح)، الطبعة الأولى، بيروت، الناشر: دار الكتب العلمية، ١٤١٥ هـ.
- ١٢٥- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان: أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (ت: ٦٨١ هـ)، (م.ح)، الناشر: دار صادر - بيروت.



Romanization of sources (APA 7th Style)

1. **al-Ālūsī, M.** (1415h). *Rūḥ al-Maʿānī fī Tafsīr al-Qurʾān al-ʿAẓīm wa-al-Sabʿ al-Mathānī* (al-Muḥaqqiq ed.). Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah.
2. **al-Albānī, M. N.** (1405h). *Irwāʾ al-Ghalīl fī Takhrij Aḥādīth Manāw al-Sabīl* (2nd ed.). al-Maktab al-Islāmī.
3. **al-Albānī, M. N.** (1412h/1992m). *Silsilat al-Aḥādīth al-Ḍaʿīfah wa-al-Mawḍūʿah wa-Atharuhā al-Sayyīʾ fī al-Ummah* (1st ed.). Dār al-Maʿārif.
4. **al-Albānī, M. N.** (n.d.). *Ṣaḥīḥ al-Jāmiʿ al-Ṣaḥīḥ wa-Ziyādātuh*. al-Maktab al-Islāmī.
5. **al-Andalusī, A. M. Y.** (1420h). *al-Baḥr al-Muḥīṭ fī al-Tafsīr* (M.Ḥ. ed.). Dār al-Fikr.
6. **al-Asbahānī, A. ʿA.** (1406h/1986m). *Dalāʾil al-Nubuwwah* (M.Ḥ. ed.; 2nd ed.). Dār al-Nafāʾis.
7. **al-Aslamī, M. ʿU.** (1409h). *al-Maghāzī* (M.Ḥ. ed.; 3rd ed.). Dār al-Aʿlāmī.
8. **al-Azhariyy, M. A.** (n.d.). *Tahdhīb al-Lughah* (M.Ḥ. ed.; 1st ed.). Dār Iḥyāʾ al-Turāth al-ʿArabī.
9. **al-Baghdādī, ʿA. Q. ʿU.** (1418h). *Khizānat al-Adab wa-Lub Lubāb Lisān al-ʿArab* (M.Ḥ. ed.; 4th ed.). Maktabat al-Khānjī.
10. **al-Baghawī, H. M.** (1403h). *Sharḥ al-Sunnah* (M.Ḥ. ed.; 2nd ed.). al-Maktab al-Islāmī.
11. **al-Baghawī, H. M.** (1420h). *Maʿālim al-Tanzīl fī Tafsīr al-Qurʾān* (M.Ḥ. ed.; 1st ed.). Dār Iḥyāʾ al-Turāth al-ʿArabī.
12. **al-Bayḍāwī, ʿA.** (1418h). *Anwār al-Tanzīl wa-Asrār al-Taʾwīl* (M.Ḥ. ed.; 1st ed.). Dār Iḥyāʾ al-Turāth al-ʿArabī.
13. **al-Bayhaqī, A. H.** (1405h). *Dalāʾil al-Nubuwwah wa-Maʿrifat Aḥwāl Ṣaḥīb al-Sharīʿah*. Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah.
14. **al-Bayhaqī, A. H.** (1424h/2003m). *al-Sunan al-Kubrā* (M.Ḥ. ed.; 3rd ed.). Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah.
15. **al-Bukhārī, M. I.** (1422h). *Ṣaḥīḥ al-Bukhārī, al-Jāmiʿ al-Musnad al-Ṣaḥīḥ al-Mukhtaṣar min Umūr Rasūl Allāh ṣallā Allāh*

- ‘alayhi wa-sallam wa-Sunanih wa-Ayyāmih* (M.H. ed.; 1st ed.). Dār Ṭawq al-Najāh.
16. **al-Bustī, M. H.** (1408h). *al-Iḥsān fī Taqrīb Ṣaḥīḥ Ibn Hibbān* (M.H. ed.; 1st ed.). Mu’assasat al-Risālah.
 17. **al-Dānī, A. ‘A.** (1404h/1984m). *al-Taysīr fī al-Qirā’āt al-Sab‘* (M.H. ed.; 2nd ed.). Dār al-Kitāb al-‘Arabī.
 18. **al-Dāwūdī, M. ‘A.** (n.d.). *Ṭabaqāt al-Mufasssīn li-al-Dāwūdī* (M.H. ed.). Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah.
 19. **al-Dārimī, ‘A. ‘A.** (1412h). *Musnad al-Dārimī* (M.H. ed.). Dār al-Mughnī li-al-Nashr wa-al-Tawzī‘.
 20. **al-Dīnawarī, ‘A. M.** (n.d.). *al-Anwā’ fī Mawāsim al-‘Arab.*
 21. **al-Dīnawarī, ‘A. M.** (1397h). *Gharīb al-Ḥadīth* (M.H. ed.; 1st ed.). Maṭba‘at al-‘Ānī.
 22. **al-Dhahabī, M. A.** (1405h). *Siyar A‘lām al-Nubalā’* (M.H. ed.; 3rd ed.). Mu’assasat al-Risālah.
 23. **al-Dhahabī, M. A.** (1413h). *Tārīkh al-Islām wa-Wafayāt al-Mashāhīr wa-al-A‘lām* (M.H. ed.; 2nd ed.). Dār al-Kitāb al-‘Arabī.
 24. **al-Ghazzī, M. ‘A.** (1411h/1990m). *Dīwān al-Islām* (M.H. ed.; 1st ed.). Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah.
 25. **al-Ḥakīm, M. ‘A.** (1411h). *al-Mustadrak ‘alā al-Ṣaḥīḥayn* (M.H. ed.; 1st ed.). Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah.
 26. **al-Ḥalabī, A. Y. ‘A.** (n.d.). *al-Durr al-Maṣūn fī ‘Ulūm al-Kitāb al-Maknūn* (M.H. ed.). Dār al-Qalam.
 27. **al-Ḥarbī, I. I.** (1405h). *Gharīb al-Ḥadīth* (M.H. ed.; 1st ed.). Jāmi‘at Umm al-Qurā.
 28. **al-Ḥanafī, M. A.** (1426h/2005m). *Sharḥ al-‘Aqīdah al-Ṭaḥāwīyyah*. Dār al-Salām li-al-Ṭibā‘ah wa-al-Nashr wa-al-Tawzī‘ wa-al-Tarjamah.
 29. **al-Jazrī, M. M.** (1421h/2000m). *Taḥbīr al-Taysīr fī al-Qirā’āt al-‘Ashr* (M.H. ed.; 1st ed.). Dār al-Furqān.
 30. **al-Jazrī, M. M.** (n.d.). *al-Nashr fī al-Qirā’āt al-‘Ashr* (M.H. ed.). al-Maṭba‘ah al-Tijāriyyah al-Kubrā.

31. **al-Jawharī, I.** (1407h). *al-Ṣiḥāḥ Tāj al-Lughah, wa-Ṣiḥāḥ al-ʿArabiyyah* (M.Ḥ. ed.; 4th ed.). Dār al-ʿIlm li-al-Malāyīn.
32. **al-Jawzī, A. ʿA.** (1422h). *Zād al-Masār fī ʿIlm al-Tafsīr* (M.Ḥ. ed.; 1st ed.). Dār al-Kitāb al-ʿArabī.
33. **al-Juzī, M. J.** (1416h). *al-Tashīl li-ʿUlūm al-Tanzīl* (M.Ḥ. ed.; 1st ed.). Sharikat Dār al-Arqam ibn Abī al-Arqam.
34. **al-Karami, M. H.** (n.d.). *Gharāʾib al-Tafsīr wa-ʿAjāʾib al-Taʾwīl*. Dār al-Qiblah li-al-Thaqāfah al-Islāmiyyah, Muʾassasat ʿUlūm al-Qurʾān.
35. **al-Karmānī, M. H.** (1443h). *Lubāb al-Tafsīr* (M.Ḥ. ed.; 1st ed.). Dār al-Lubāb li-al-Dirāsāt wa-al-Taḥqīq.
36. **al-Kassābī, ʿA. H.** (1998m). *Maʿānī al-Qurʾān* (M.Ḥ. ed.). Dār Qubāʾ li-al-Ṭibāʾah wa-al-Nashr wa-al-Tawzīʿ.
37. **al-Khaṭṭābī, M. H.** (1424h). *Maʿārij al-Qabūl bi-Sharḥ Sullam al-Wuṣūl ilā ʿIlm al-Uṣūl* (M.Ḥ. ed.; 1st ed.). Dār Ibn al-Qayyim.
38. **al-Khaṭīb, M. I.** (1395h/1976m). *al-Sīrah al-Nabawīyyah (min al-Bidāyah wa-al-Nihāyah li-Ibn Kathīr)* (M.Ḥ. ed.). Dār al-Maʾrifah li-al-Ṭibāʾah wa-al-Nashr wa-al-Tawzīʿ.
39. **al-Lakhmi, I. M.** (1417h). *al-Muwāfaqāt* (M.Ḥ. ed.; 1st ed.). Dār Ibn ʿAffān.
40. **al-Māwardī, A. H. ʿA.** (n.d.). *al-Nukat wa-al-ʿUyūn* (M.Ḥ. ed.). Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah.
41. **al-Maqdisī, ʿA. ʿA.** (1414h/1993m). *al-Iqtisād fī al-ʾItiqād* (M.Ḥ. ed.; 1st ed.). Maktabat al-ʿUlūm wa-al-Ḥikam.
42. **al-Marādī, B. H.** (1428h). *Tawḍīḥ al-Maqāṣid wa-al-Masālik bi-Sharḥ Alfiyyat Ibn Mālik* (M.Ḥ. ed.; 1st ed.). Dār al-Fikr al-ʿArabī.
43. **al-Marzūqī, A. ʿA.** (1417h). *al-Azminah wa-al-Amkinah* (1st ed.). Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah.
44. **al-Muqaddasī, M. N.** (1993m). *Tawḍīḥ al-Mushtabih fī Ḍabṭ Asmāʾ al-Ruwāt wa-Ansābihim wa-Alqābihim wa-Kunāhum* (M.Ḥ. ed.; 1st ed.). Muʾassasat al-Risālah.

45. **al-Nasā'ī, A. S.** (1421h/2001m). *al-Sunan al-Kubrā* (M.H. ed.; 1st ed.). Mu'assasat al-Risālah.
46. **al-Nasafī, 'A. A.** (1419h). *Madārik al-Tanzīl wa-Ḥaqā'iq al-Ta'wīl* (M.H. ed.; 1st ed.). Dār al-Kalim al-Ṭayyib.
47. **al-Nawawī, M. Y.** (1392h). *al-Minhāj Sharḥ Ṣaḥīḥ Muslim ibn al-Ḥajjāj* (2nd ed.). Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī.
48. **al-Naḥḥās, A. M.** (1421h). *I'rāb al-Qur'ān* (M.H. ed.; 1st ed.). Manshūrāt Muḥammad 'Alī Bayḍūn, Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah.
49. **al-Naḥḥās, A. M.** (1425h). *'Umdat al-Kuttāb* (M.H. ed.; 1st ed.). Dār Ibn Ḥazm - al-Jaffān wa-al-Jābī li-al-Ṭibā'ah wa-al-Nashr.
50. **al-Nīsābūrī, M. H.** (n.d.). *Ṣaḥīḥ Muslim, al-Musnad al-Ṣaḥīḥ al-Mukhtaṣar bi-Naql al-'Adl 'an al-'Adl ilā Rasūl Allāh Ṣallā Allāh 'alayhi wa-sallam* (M.H. ed.). Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī.
51. **al-Qalqashandī, M. M.** (1323h). *Irshād al-Sārī li-Sharḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhārī* (7th ed.). al-Maṭba'ah al-Kubrā al-Amīriyyah.
52. **al-Qaysī, M. A.** (1429h/2008m). *al-Hidāyah ilā Bulūgh al-Nihāyah* (M.H. ed.; 1st ed.). Majmū'at Buḥūth al-Kitāb wa-al-Sunnah.
53. **al-Qurashī, 'A. M.** (n.d.). *al-Jawāhir al-Muḍiyyah fī Ṭabaqāt al-Ḥanafīyyah*. Mīr Muḥammad Kutub Khānah.
54. **al-Qurṭubī, M. A.** (1384h/1964m). *al-Jāmi' li-Aḥkām al-Qur'ān* (M.H. ed.; 2nd ed.). Dār al-Kutub al-Miṣriyyah.
55. **al-Qushayrī, 'A.** (n.d.). *Laṭā'if al-Ishārāt Tafṣīr al-Qushayrī* (M.H. ed.; 3rd ed.). al-Hay'ah al-Miṣriyyah al-'Āmmah li-al-Kitāb.
56. **al-Qazwīnī, M. Y.** (n.d.). *Sunan Ibn Mājah* (M.H. ed.). Dār Iḥyā' al-Kutub al-'Arabiyyah.
57. **al-Rāzī, M. 'U.** (1420h). *al-Tafṣīr al-Kabīr* (3rd ed.). Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī.
58. **al-Rāzī, M. H.** (1424h/2004m). *Nathr al-Durr fī al-Muḥāḍarāt* (M.H. ed.; 1st ed.). Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah.

59. **al-Rāzī, A. F. Z.** (1399h/1979m). *Muʿjam Maqāyīs al-Lughah* (M.Ḥ. ed.). Dār al-Fikr.
60. **al-Ṣaffadī, K. A.** (1420h). *al-Wāfī bi-al-Wafayāt* (M.Ḥ. ed.). Dār Iḥyāʾ al-Turāth.
61. **al-Sāʾī, A. A.** (1430h/2009m). *al-Durr al-Thamīn fī Asmāʾ al-Muṣannifīn* (M.Ḥ. ed.; 1st ed.). Dār al-Gharb al-Islāmī.
62. **al-Samarqandī, N. M.** (n.d.). *Baḥr al-ʿUlūm*.
63. **al-Samʿānī, M. M.** (1418h/1997m). *Tafsīr al-Qurʾān* (M.Ḥ. ed.; 1st ed.). Dār al-Waṭan.
64. **al-Shawkānī, M. A.** (1414h). *Fatḥ al-Qadīr* (1st ed.). Dār Ibn Kathīr, Dār al-Kalim al-Ṭayyib.
65. **al-Shaybānī, A. H.** (1421h/2001m). *Musnad Aḥmad ibn Ḥanbal* (M.Ḥ. ed.; 1st ed.). Muʾassasat al-Risālah.
66. **al-Shaybānī, M. M.** (1399h). *al-Nihāyah fī Gharīb al-Ḥadīth wa-al-Athar* (M.Ḥ. ed.). al-Maktabah al-ʿIlmiyyah.
67. **al-Shaykh, M. A.** (1426h). *Sharḥ al-ʿAqīdah al-Saffārīniyyah - al-Durrah al-Muḍiyyah fī ʿAqd Ahl al-Firqah al-Marḍiyyah* (1st ed.). Dār al-Waṭan li-al-Nashr.
68. **al-Siyūṭī, A. A.** (n.d.). *Bughyat al-Wuʾāh fī Ṭabaqāt al-Lughawiyyīn wa-al-Nuḥāh* (M.Ḥ. ed.). al-Maktabah al-ʿAṣriyyah.
69. **al-Siyūṭī, A. A.** (n.d.). *al-Durr al-Manthūr*. Dār al-Fikr.
70. **al-Sudūnī, Q. Q.** (1413h/1992m). *Tāj al-Tarājim* (M.Ḥ. ed.; 1st ed.). Dār al-Qalam.
71. **al-Taḥāwī, M. A.** (n.d.). *al-Mustawkī fī Maʿrifat al-Aṣḥāb* (M.Ḥ. ed.; 1st ed.). Dār al-Jīl.
72. **al-Ṭabarī, M. J.** (1420h/2000m). *Jāmiʿ al-Bayān fī Taʾwīl al-Qurʾān* (M.Ḥ. ed.; 1st ed.). Muʾassasat al-Risālah.
73. **al-Ṭayālīsī, S. D.** (1419h/1999m). *Musnad Abī Dāwūd* (M.Ḥ. ed.; 1st ed.). Dār Hajar.
74. **al-Ṭībī, S. H.** (1434h/2013m). *Futūḥ al-Ghayb fī al-Kashf ʿan Qināʾ al-Rayb (Ḥāshiyat al-Ṭībī ʿalā al-Kashshāf)* (1st ed.). Jāʾizat Dubayy al-Dawliyyah li-al-Qurʾān al-Karīm.

75. **al-Tirmidhī, M. 'Ī.** (1395h/1975m). *Sunan al-Tirmidhī* (M.Ḥ. ed.; 2nd ed.). Sharikat Maktabah wa-Maṭba'at Muṣṭafā al-Bābī al-Ḥalabī.
76. **al-Thaghlabī, A.** (1422h). *al-Kashf wa-al-Bayān 'an Tafsīr al-Qur'ān* (M.Ḥ. ed.; 1st ed.). Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī.
77. **al-Tha'ālibī, 'A. M.** (n.d.). *Thimār al-Qulūb fī al-Muḍāf wa-al-Mansūb*. Dār al-Ma'ārif.
78. **al-Tha'ālibī, 'A. M.** (1422h). *Fiqh al-Lughah wa-Sirr al-'Arabiyyah* (M.Ḥ. ed.; 1st ed.). Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī.
79. **al-Wāḥidī, 'A. A.** (1415h). *al-Waṣīṭ fī Tafsīr al-Qur'ān al-Majīd* (M.Ḥ. ed.; 1st ed.). Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah.
80. **al-Zajāj, I. S.** (1408h/1988m). *Ma'ānī al-Qur'ān wa-I'rābuh* (M.Ḥ. ed.; 1st ed.). 'Ālam al-Kutub.
81. **al-Zarkalī, K. M.** (2002m). *al-A'lām* (15th ed.). Dār al-'Ilm li-al-Malāyīn.
82. **al-Zamakhsharī, M. 'A.** (1407h). *al-Kashshāf 'an Ḥaqā'iq Ghawāmiḍ al-Tanzīl* (3rd ed.). Dār al-Kitāb al-'Arabī.
83. **al-Zamakhsharī, M. 'A.** (1993m). *al-Mufaṣṣal fī Ṣan'at al-I'rāb* (M.Ḥ. ed.; 1st ed.). Maktabat al-Hilāl.
84. **al-Zanjalah, 'A. M.** (n.d.). *Hujjat al-Qirā'āt* (M.Ḥ. ed.). Dār al-Risālah.
85. **Ibn 'Abd al-Barr, Y. 'A.** (1387h). *al-Tamhīd li-mā fī al-Muwaṭṭa' min al-Ma'ānī wa-al-Asānīd* (M.Ḥ. ed.). Wizārat 'Umūm al-Awqāf wa-al-Shu'ūn al-Islāmiyyah.
86. **Ibn 'Abd al-Barr, Y. 'A.** (1421h/2000m). *al-Istidhkār* (M.Ḥ. ed.; 1st ed.). Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah.
87. **Ibn Abī Ḥātim, 'A. M.** (1419h). *Tafsīr al-Qur'ān al-'Azīm* (M.Ḥ. ed.; 3rd ed.). Maktabat Nizār al-Bāz.
88. **Ibn Abī Shaybah, 'A. M.** (1409h). *Muṣannaf Ibn Abī Shaybah* (M.Ḥ. ed.; 1st ed.). Maktabat al-Rushd.
89. **Ibn al-Athīr, M. M.** (1399h). *al-Nihāyah fī Gharīb al-Ḥadīth wa-al-Athar* (M.Ḥ. ed.). al-Maktabah al-'Ilmiyyah.

90. **Ibn al-Banna, I. 'U.** (n.d.). *Naẓm al-Durar fī Tanāsub al-Āyāt wa-al-Suwar*. Dār al-Kitāb al-Islāmī.
91. **Ibn al-Furak, M. H.** (1985m). *Mushkil al-Ḥadīth wa-Bayānuh* (M.H. ed.; 2nd ed.). 'Ālam al-Kutub.
92. **Ibn al-Jawzī, 'A. R.** (1422h). *Zād al-Masīr fī 'Ilm al-Tafsīr* (M.H. ed.; 1st ed.). Dār al-Kitāb al-'Arabī.
93. **Ibn al-Jazrī, M. M.** (1421h/2000m). *Taḥbīr al-Taysīr fī al-Qirā'āt al-'Ashr* (M.H. ed.; 1st ed.). Dār al-Furqān.
94. **Ibn al-Jazrī, M. M.** (n.d.). *al-Nashr fī al-Qirā'āt al-'Ashr* (M.H. ed.). al-Maṭba'ah al-Tijāriyyah al-Kubrā.
95. **Ibn al-Qayyim, M.** (n.d.). *Ighāthat al-Lahfān min Maṣāyid al-Shayṭān* (M.H. ed.). Maktabat al-Ma'ārif.
96. **Ibn al-Qayyim, M.** (1407h/1987m). *Jalāl al-Afhām fī Faḍl al-Ṣalāh 'alā Muḥammad Khayr al-Anām* (M.H. ed.; 2nd ed.). Dār al-'Urūbah.
97. **Ibn al-Sīdah, 'A. I.** (1417h/1996m). *al-Mukhassas* (M.H. ed.; 1st ed.). Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī.
98. **Ibn al-Sīdah, 'A. I.** (1421h/2000m). *al-Muḥkam wa-al-Muḥīṭ al-Aẓam* (M.H. ed.; 1st ed.). Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah.
99. **Ibn Ḥanbal, A.** (1421h/2001m). *Musnad Aḥmad ibn Ḥanbal* (M.H. ed.; 1st ed.). Mu'assasat al-Risālah.
100. **Ibn Ishāq, M.** (1398h). *Sīrat Ibn Ishāq (Kitāb al-Siyar wa-al-Maghāzī)* (M.H. ed.; 1st ed.). Dār al-Fikr.
101. **Ibn Khallikān, A. M.** (n.d.). *Wafayāt al-A'yān wa-Anbā' Abnā' al-Zamān* (M.H. ed.). Dār Ṣādir.
102. **Ibn Manẓūr, M. M.** (1414h). *Lisān al-'Arab* (3rd ed.). Dār Ṣādir.
103. **Ibn Manẓūr, M. M.** (1414h). *Lisān al-'Arab* (3rd ed.). Dār Ṣādir.
104. **Ibn Taymiyyah, A. 'A.** (1416h/1995m). *Majmū' al-Fatāwā* (M.H. ed.). Majma' al-Malik Fahd li-Ṭibā'at al-Muṣḥaf al-Sharīf.

105. **Ibn 'Uthaymīn, M.** (1426h). *Sharḥ al-'Aqīdah al-Saffārīniyyah - al-Durrah al-Muḍiyyah fī 'Aqd Ahl al-Firqah al-Marḍiyyah* (1st ed.). Dār al-Waṭan li-al-Nashr.
106. **Ibn Hishām, 'A. M.** (n.d.). *al-Sīrah al-Nabawiyyah li-Ibn Hishām* (M.Ḥ. ed.). Sharikat al-Ṭibā'ah al-Fanniyyah al-Muttaḥidah.
107. **Ibn Hishām, 'A. Y.** (n.d.). *Awḍaḥ al-Masālik ilá Alfiyyat Ibn Mālik* (M.Ḥ. ed.). Dār al-Fikr li-al-Ṭibā'ah wa-al-Nashr wa-al-Tawzī'.
108. **al-Jinnī, A. F. 'U.** (1421h/2000m). *Sirr Ṣinā'at al-I'rāb*. Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah.
109. **al-Jinnī, A. F. 'U.** (n.d.). *al-Luma' fī al-'Arabiyyah* (M.Ḥ. ed.). Dār al-Kutub al-Thaqāfiyyah.
110. **al-Mubārakfūrī, M. M.** (1395h/1975m). *Sunan al-Tirmidhī* (M.Ḥ. ed.; 2nd ed.). Sharikat Maktabah wa-Maṭba'at Muṣṭafā al-Bābī al-Ḥalabī.
111. **Mujāhid ibn Jabr.** (1410h/1989m). *Tafsīr Mujāhid* (M.Ḥ. ed.; 1st ed.). Dār al-Fikr al-Islāmī al-Ḥadīthah.
112. **Mīmūn ibn Qays.** (n.d.). *Dīwān al-A'shā al-Kabīr*.
113. **Qahṭānī, M.** (1442h). Muḥammad ibn Abī al-Qāsim ibn Bābajūk al-Baqqālī (t562), wa-Ma'ālim Manhajih fī al-Mawjūd min Tafsīrih "Miftāḥ al-Tanzīl". *Tibyān li-al-Dirāsāt al-Qur'āniyyah*, (39).
114. **al-Qurashī, M. I.** (n.d.). *I'rāb al-Qur'ān* (M.Ḥ. ed.; 1st ed.). (Fihrasat Maktabat al-Malik Fahd al-Waṭaniyyah - al-Riyāḍ).
115. **al-Qurṭubī, M. A.** (1384h/1964m). *al-Jāmi' li-Aḥkām al-Qur'ān* (M.Ḥ. ed.; 2nd ed.). Dār al-Kutub al-Miṣriyyah.
116. **al-Ṣan'ānī, 'A. R.** (1419h). *Tafsīr 'Abd al-Razzāq* (M.Ḥ. ed.; 1st ed.). Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah.
117. **al-Sīr, M. I.** (1398h). *Sīrat Ibn Isḥāq (Kitāb al-Siyar wa-al-Maghāzī)* (M.Ḥ. ed.; 1st ed.). Dār al-Fikr.
118. **Sībawayh, 'A. 'U.** (1408h). *al-Kitāb* (M.Ḥ. ed.; 3rd ed.). Maktabat al-Khānjī.

119. **Sulaymān ibn al-Ash'ath al-Sijistānī.** (n.d.). *Sunan Abī Dāwūd* (M.Ḥ. ed.). al-Maktabah al-'Aṣriyyah.
120. **al-Tamīmī, H. S.** (1406h/1986m). *al-Amwāl li-Ibn Zanjawayh* (M.Ḥ. ed.; 1st ed.). Markaz al-Malik Fayṣal li-al-Buḥūth wa-al-Dirāsāt al-Islāmiyyah.
121. **al-Tamīmī, H. S.** (1406h). *al-Zuhd* (M.Ḥ. ed.; 1st ed.). Dār al-Khulafā' li-al-Kitāb al-Islāmī.
122. **Thābit, Ḥ.** (1414h/1994m). *Dīwān Ḥassān ibn Thābit* (M.Ḥ. ed.; 2nd ed.). Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah.
123. **al-Farrā', Y. Z.** (n.d.). *Ma'ānī al-Qur'ān* (M.Ḥ. ed.; 1st ed.). Dār al-Miṣriyyah li-al-Ta'līf wa-al-Tarjamah.
124. **Ibn Baṭṭāl, 'A. K.** (1423h). *Sharḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhārī* (M.Ḥ. ed.; 2nd ed.). Maktabat al-Rushd.
125. **al-Qayrawānī, 'A. F.** (1428h). *al-Nukat fī al-Qur'ān al-Karīm* (M.Ḥ. ed.; 1st ed.). Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah.





المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
الجمهورية العربية السعودية
بسم الله الرحمن الرحيم



ما تعدد نزوله بين المفسرين والمحدثين دراسة تأصيلية

إعداد

د . منيرة عامر عبد الله الدعرمي

الأستاذ المساعد بقسم الثقافة الإسلامية بكلية التربية والتنمية البشرية

جامعة بيشة

المملكة العربية السعودية

moniraha@ub.edu.sa

الملخص:

تهدف هذه الدراسة الى تسليط الضوء على مسألة إشكالية في مباحث علوم القرآن تتعلق بعلم أسباب النزول، ومنشأ الإشكال هو تعدد الروايات في سبب النزول مما أدى الى القول بتكرر النزول أو تعدده. وخروجاً من هذا الإشكال فقد مال عدد من المفسرين للجمع بين الروايات والخروج من الخلاف بالقول بتعدد النزول. وقد ناقشت الباحثة أقوال الفريقين القائلين بتكرر النزول من جهة والمانعين له من جهة أخرى، وقد حرصت الباحثة على استعراض أبرز الأمثلة وأشهرها في هذه المسألة والأكثر دورانا على الألسنة. وقد جاءت الدراسة في تمهيد ومبحثين حيث بسطت القول في أنواع ما تعدد نزوله في المبحث الأول، وتناولت في المبحث الثاني قواعد المحدثين في الترجيح عند تعذر التوفيق والجمع، وختمت الدراسة بموازنة بين المدرستين . وقد سلكت في سبيل تحقيق هذا الهدف المنهج الاستقرائي النقدي، فاستقرأت الروايات التي تعددت في سبب نزول الآية الواحدة، واستخدمت أدوات النقد والتمحيص وفق قواعد الترجيح عند المدرستين التفسيرية والحديثية. وقد خلصت الدراسة إلى نتائج معينة في ضبط سبب النزول وطرائق الوصول للسبب عند تعدد الروايات.

الكلمات المفتاحية: سبب النزول، الترجيح، التفسير، الروايات، تعدد النزول

المقدمة

الحمد لله الذي شرف كتابه الكريم بالفهم والتدبر، وأعلى منزلة العلم به تعلماً وتعليماً، والصلاة والسلام على خير من فسّر القرآن بسنّته، وبَيّنه لأُمّته، نبينا محمداً، وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد:

فإنّ علم التفسير يُعدّ من أعظم العلوم الشرعية وأشرفها، لتعلقه المباشر بكلام الله تعالى، ومن أهمّ الباحث والعلوم الخادمة للتفسير علم أسباب النزول، لما يتحقق به من تسهيل فهم المراد من كلام الله تعالى.

ومن المعلوم أنه ليس لكل آية في كتاب الله سبب نزول خاص بها، أما تلك الآيات أو السور التي لها سبب نزول خاص فلا مناص من معرفته عبر الرواية الصحيحة، إذا لا تقع معرفة أسباب النزول بالنظر ولا بالتدبر وإنما بالسماع والرواية .

أهمية الدراسة:

ولما كان الأمر على هذا النحو من الأهمية والتعلق بفهم مراد الله صار لزاماً علينا التحقق من نسبة السبب الصريح بالسببية لأي آية إلا بعد التحقق من ذلك، وإن عدم مراعاة هذا الضابط في التعامل مع التفسير يؤدي إلى توظيف النص القرآني على غير ما أراده المولى سبحانه ويفتح المجال أمام أفهام سقيمة أو متكلفة أو موجهة.

تتجلى أهمية هذه الدراسة في عدة جوانب، أبرزها :

١- الإعانة في فهم المراد ومنع تحميل الآية أو السورة أسباباً منفصلة عن ظروف نزولها ومناسبتها.

٢- ضبط التشعب الواسع والاستفاضة في إيراد أسباب النزول في الآية الواحدة مما يشتت القارئ ويوقعه بشيء من التيه والوهم وربما مشكل التعارض.

٣- إمطة اللثام عن واحد من أكثر الأمور غموضاً في مسائل أسباب النزول .

٤- الكشف عن حجج القائلين والمنعّين لتكرار النزول.

٥- توظيف علم المكي والمدني في الحكم على صحة الرواية من باب كونها قرائن .

٦- تطبيق قواعد التفسير والترجيح في الفصل بين الروايات التي تصرح بالسببية في ذات الآية.

أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى بيان حقيقة وجود تكرار للنزول في الآيات والسور، أم أن هذا القول هو رغبة في الجمع بين الروايات تفادياً للترجيح على اعتبار أن الجمع مقدم على الترجيح إن أمكن.

إشكالية الدراسة:

ظهر عدد من الروايات متفاوتة الصحة في سبب نزول الآية، مما يستدعي استبعادها والإبقاء على الأصح منها أو محاولة الجمع بينها بفهم من الأفهام أو توجيهه يزيل ظاهر التعارض أو يلجئ للقول بتكرر النزول وتكرر السبب تبعاً لذلك.

تقوم هذه الدراسة على الإجابة عن السؤال الرئيسي الآتي

السؤال الرئيس: هل صح أو يصح تكرار نزول الآية أو السورة ؟

وتبعاً لهذا السؤال ينشأ سؤالان آخران مفادهما:

١- هل لكل نزول مكرر سبب جديد؟

٢- كيف يمكن المفاضلة بين روايات أسباب النزول وفق قواعد الترجيح ؟

الدراسات السابقة:

هذه المسألة تناولها علماء التفسير وعلوم القرآن كالزركشي في البرهان والسيوطي في الإتقان وابن عقيلة المكي في الزيادة والإحسان، ومن البحوث الجادة أيضاً: مسألة تكرار النزول في القرآن الكريم بين الإثبات والنفي للدكتور/عبد الرزاق حسين أحمد بحث منشور في مجلة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ١٤٢٩هـ، وكتاب نزول القرآن الكريم والعناية به في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم للدكتور/ محمد بن عبد الرحمن الشايع، أسباب النزول وأثرها في التفسير للدكتور/ عصام بن عبد المحسن الحميدان، حيث مالوا جميعاً إلى القول بتعدد النزول أو تكرره.

ويتميز هذا البحث عن سابقه في الأمور التالية:

- ١- محاولة حصر أبرز المواطن التي قيل عن تكرار نزولها في القرآن.
- ٢- مناقشة الروايات سنداً ومتناً.
- ٣- النظر في حجج المؤيدين ودراساتها ومناقشتها.
- ٤- الاحتكام إلى قواعد الترجيح التي لم تكن قد أخذت شكلها النهائي في العصور الإسلامية المتقدمة.

منهج البحث:

سلكت الباحثة في سبيل الوصول لمبتغاها بموضوع تعدد النزول منهجا استقرائيا نقديا مقارنا، حيث استقرأت وتتبع المواضيع التي قيل بتعدد نزولها وكان لها أكثر من سبب نزول صريح. ثم نظرت في هذه الروايات على أسس علم الحديث بغية المفاضلة بينها والنظر بإمكانية الجمع بينها أو الترجيح إن تعذر الجمع. ثم قارنت بين آليات مدرسة التفسير ومدرسة الحديث في حسم الرواية التي يمكن عدها سبب النزول دون غيرها.

خطة البحث:

جاءت هذه الدراسة في مقدمة وتمهيد ومبحثين وخاتمة المقدمة: عرضت فيها أهمية الدراسة وأهدافها ومشكلة الدراسة ومنهجية البحث والدراسات السابقة وخطة البحث.

التمهيد: تكرار النزول بين المؤيدين والممانعين

المبحث الأول: أنواع ما قيل بتعدد نزوله من القرآن.

المبحث الثاني: قواعد المحدثين في الترجيح.

ثم الخاتمة وفيها نتائج البحث وتوصياته.



التمهيد: تكرر النزول بين المؤيدين والممانعين

معرفة سبب النزول يعين على فهم الآية، فإن العلم بالسبب يورث العلم بالمسبب والوقوف على المعنى يزيل الإشكال، والجهل بأسباب التنزيل موقع في الشُّبه والإشكالات ومُورِدٌ للنصوص الظاهرة مَوْرِدُ الإجمال حتى يقع الاختلاف، وذلك مظنة وقوع النزاع.^(١)

ويعرف سبب نزول الآية بطريق التَّقل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، أو أصحابه.

وقول الصَّحابي: (نزلت هذه الآية في كذا) بمنزلة الحديث المرفوع إلى النَّبي صلى الله عليه وسلم وإن لم يذكر فيه النَّبي صلى الله عليه وسلم.^(٢)

إن القول بتكرر نزول بعض آيات القرآن من المباحث القديمة المتجددة، يبعثه ويغذيه بعض الروايات المتعارضة في الظاهر، حيث ألجأت بعض العلماء إلى القول بهذا لما أشكل عليهم الجمع بينها أو ترجيح بعضها.^(٣)

اختلف أهل العلم في هذه المسألة على قولين:

الأول: قول من يرى أن من القرآن ما تكرر نزوله واختار هذا ابن الحصار والسخاوي والزركشي والسيوطي، قال ابن الحصار: (قد يتكرر نزول الآية تذكيراً وموعظة)، وقال السخاوي: (فإن قيل: فما فائدة نزولها مرة ثانية؟ قلت: يجوز أن تكون نزلت أول مرة على حرف واحد، ونزلت في الثانية ببقية وجوها نحو: ملك، ومالك، والسِّراط، والصراط ونحو ذلك).^(٤)

وقال الزركشي: (وقد ينزل الشيء مرتين تعظيماً لشأنه، وتذكيراً به عند حدوث سببه خوف نسيانه).^(٥)

(١) موسوعة محاسن الإسلام ورد شبهات اللثام: أحمد بن سليمان أيوب، ونخبة من الباحثين، ٨/٤

(٢) المقدمات الأساسية في علوم القرآن: عبد الله بن يوسف بن عيسى بن يعقوب اليعقوب الجديع العنزي، ص ٤٥

(٣) المحرر في أسباب نزول القرآن من خلال الكتب التسعة دراسة الأسباب رواية ودراية: خالد بن سليمان المزيني، ١٤٢/١

(٤) جمال الثراء وكمال الإقراء: علي بن محمد بن عبد الصمد الهمداني المصري الشافعي، أبو الحسن، علم الدين السخاوي

ص ٨٧، والإتقان في علوم القرآن: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، ١٣٠/١

(٥) البرهان في علوم القرآن: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي، ٢٩/١

والحكمة في هذا كله: أنه قد يحدث سبب من سؤال أو حادثة تقتضي نزول آية وقد نزل قبل ذلك ما يتضمنها، فتؤدّي تلك الآية بعينها إلى النبي صلى الله عليه وسلم تذكيراً لهم بها، وبأنها تتضمن هذه والعالم قد يحدث له حوادث فيتذكر أحاديث وآيات تتضمن الحكم في تلك الواقعة وإن لم تكن خطرت له تلك الحادثة قبل، مع حفظه لذلك النص.^(١)

وقال السيوطي: (تنبيه: قد يُجعل من ذلك الأحرف التي تقرأ على وجهين فأكثر)^(٢) ويدل له ما أخرجه مسلم من حديث أبي: (إن ربي أرسل إليّ أن أقرأ القرآن على حرف فرددت إليه أن هون على أمتي، فأرسل إليّ أن أقرأه على حرفين فرددت إليه أن هون على أمتي فأرسل إليّ أن أقرأه على سبعة أحرف) فهذا الحديث يدل على أن القرآن لم ينزل من أول وهلة بل مرة بعد أخرى.^(٣) وخلاصة حجتهم ما يلي:

- ١- أن النزول يتكرر لغرض إنزال حروف أخرى من الأحرف السبعة التي نزل القرآن بها.
- ٢- معاودة تذكير المخاطبين وموعظتهم بها.
- ٣- لمزيد العناية به. تعظيم شأن المنزل.
- ٤- تذكير رسول الله صلى الله عليه وسلم بها خوف النسيان.

القول الثاني: أنه ليس في القرآن شيء تكرر نزوله واحتجوا بما يلي

- ١ - أن هذا خلاف الأصل، قال ابن حجر: (والأصل عدم تكرر النزول)، وسياق حديث ابن حجر منشؤه ظهور التعارض الذي لا ينصرف إلا بالقول بالتعدد أو نفي الصحة عن أحدهما أو الترجيح إذا تعذر الجمع، وهذا واضح في قوله: (وروى الطبري من طريق شبل عن عمرو بن دينار قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: (استغفر إبراهيم لأبيه وهو مشرك، فلا أزال استغفر لأبي طالب حتى ينهاني عنه ربي. فقال أصحابه: لنستغفرن لأبائنا كما استغفر نبينا لعمه، فنزلت) وهذا

(١) المحرر في أسباب النزول: المزني، ١/ ١٤٣

(٢) الإتيان في علوم القرآن: السيوطي، ١/ ١٣١

(٣) الجامع الصحيح «صحيح مسلم»: أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، كتاب صلاة المسافرين،

باب بيان أن القرآن على سبعة أحرف، ٢/ ٢٠٢ برقم ٨٢٠

فيه إشكال، لأن وفاة أبي طالب كانت بمكة قبل الهجرة اتفاقاً، وقد ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى قبر أمه لما اعتمر فاستأذن ربه أن يستغفر لها فنزلت هذه الآية والأصل عدم تكرار النزول^(١)

٢- عدم الفائدة في تكرار النزول لأنه تحصيل حاصل.

٣ - عدم الدليل الصحيح على وقوع التكرار.

وقد قال بهذا القول عدد من العلماء والباحثين في الدراسات القرآنية من السلف والخلف.^(٢)

وبمناقشة أدلة القائلين بتكرار النزول يتضح لنا ما يلي:

فقولهم: إن النزول يتكرر لغرض إنزال بقية الأحرف السبعة التي نزل القرآن عليها. فالجواب عنه من وجوه:

أ - أن من لازم القول بهذا ارتباط الأحرف السبعة بأسباب النزول؛ لأن النزول لن يتكرر إلا بوجود أسبابه، ومعلوم عند المشتغلين بعلم القرآن أنه ليس لكل آية في كتاب الله سبب نزول خاص.

والواقع أن الأحرف السبعة تخالف أسباب النزول في الموضوع والغاية، فالغرض من تكرار النزول على فرض وقوعه معالجة ما يستدعي ذلك من القضايا الخاصة وإجابة أسئلة المؤمنين والكافرين، هذا فضلاً عن اختلاف الغاية والغرض والحكمة من إنزال القرآن على سبعة أحرف في التيسير والتسهيل على الأمة عامة في قراءة القرآن وفرق بين الأمرين.^(٣)

ب - أن مقتضى استدلالكم بنزول الأحرف السبعة على تكرار النزول أن يكون لما ذكرتم من الأمثلة صلة بالأحرف وهذا ما لا يوجد، حتى أنتم لما ذكرتم التكرار لم تقولوا إنها في النزول الأول كانت بحرف كذا، وبالنزول الثاني كانت بحرف كذا، بل غاية الأمر عندكم أنكم لجأتم للقول بتكرار النزول لما اشتبه عليكم المكّي بالمدني..

(١) فتح الباري بشرح البخاري: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ١٣٨٠ - ١٣٩٠ هـ،

(٢) : للمزيد ينظر: تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار)، محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين بن منلا علي خليفة القلموني الحسيني، ٤٥٣/٧، والمحرر في علوم القرآن، د مساعد بن سليمان بن ناصر الطيار، ص ١٤٤،

مسألة تكرار النزول في القرآن الكريم بين الإثبات و النفي / للدكتور عبدالرزاق حسين أحمد ٣٧

(٣) ينظر: المدخل لدراسة القرآن الكريم: محمد بن محمد بن سويلم أبو شُهبة، ص ١٥٠

ج - أن الأحرف السبعة التي نزل القرآن بها لو كان لها صلة بتكرار النزول لكانت الأدلة على تكرار النزول تربو عن المذكور بكثير، وهذا ليس بغريب، إذا علمنا أن الأحرف سبعة وأن عدد سور القرآن يبلغ مائة وأربع عشرة سورة، فلماذا اقتصرتم على بضعة أمثلة يردها اللاحق عن السابق، وتركتم الجمل الغفير منها.^(١)

وأما قولهم: إن في تكرار النزول لبعض الآيات تذكيراً وموعظةً بها.

فالجواب أن يقال: إن التذكير والموعظة يحصل بالتفكير والتدبر في آيات الله الشرعية والكونية لقوله عز من قائل: ﴿كَتَبْنَا أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُوا الْأَلْبَابِ﴾ [ص: ٢٩] وقوله سبحانه: ﴿أَوَلَمْ يَنْظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ وَأَنْ عَسَى أَنْ يَكُونَ قَدِ اقْتَرَبَ أَجَلُهُمْ فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٥]

فالذكرى تنال بالتدبر والتفكير لا بتكرار النزول، بل معاودة التلاوة والتدبر والاستنباط، ولو كان التذكير والموعظة يستلزم التكرار لترتب على هذا تكرار نزول كل آيات الكتاب ولاستلزم ذلك استمرار النزول ودوامه إلى قيام الساعة لأن حاجة الناس للتذكير والموعظة لا تنقطع.

وهذا لا يقوله أحد، حتى وإن قال بتكرار النزول .

وأما قولهم: إن في تكرار النزول تعظيماً لشأن المنزل.

فالجواب أن يقال: المنزل لا يفتقر للتكرار حتى يكون عظيماً، بل يكفيه تعظيماً وتشريعاً أنه كلام الله عز وجل فهذا أعظم شرف للقرآن.

وبهذا يظهر أن التكرار في النزول لا يدل على تعظيم المنزل، بل التعظيم حاصل بنزوله فقط مرة واحدة، كما هي سائر آيات القرآن التي لها سبب نزول خاص وتلك التي لا سبباً خاصاً لنزولها.

وأما قولهم: إن في تكرار النزول تذكيراً لرسول الله صلى الله عليه وسلم بها خوف نسيانه.

(١) ينظر: أبجد العلوم: أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القنوجي، ٥١٦، والمحرر في أسباب نزول القرآن: المزيني ١/١٤٥

فالجواب عن هذا أن يقال: إن الله تعالى قال: (اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ^١) [الأنعام: ١٢٤]، وقال تعالى: (اللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ) [الحج: ٧٥] ولن يصطفى الله لرسالته أحداً إلا إن كان مهياً للرسالة، صالحاً لها، مع إمداده، بما يكون به صلاح الدعوة، وقوة الحجة من الأسباب المادية الحسية والمعنوية، ولرسولنا محمد صلى الله عليه وسلم من الأسباب أسماها وأعلاها، كيف لا وهو سيد ولد آدم، وخاتم النبيين، ورسالته أوعبت الجنس والمكان والزمان.

أفيمكن بعد هذا أن يقال إنه نسي الآية التي بين يديه، أو خفيت عليه دلالتها على تلك الحادثة حتى ينزل الوحي مرة ثانية.^(١)

إن أحداً من العلماء الراسخين لو وقع هذا منه لكان مستغرباً باعثاً على الشك في حسن فهمه لنصوص الوحي، فكيف يقال هذا في رسول الله - صلى الله عليه وسلم -؟
فقول الزركشي: (قد ينزل الشيء مرتين تعظيماً لشأنه وتذكيراً به عند حدوث سببه خوف نسيانه)^(٢) لا يخلو من أمرين:

الأول: إن أراد أن النسيان واقع من الصحابة رضي الله عنهم فرسول صلى الله عليه وسلم بين أظهرهم يذكرهم بكتاب الله، وحينئذٍ تنتفي الحاجة للتكرار.

الثاني: إن أراد أن النسيان واقع من رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا عين الخطأ .
وقد أكد الرازي هذا المعنى عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿سَنُقْرِئُكَ فَلَا تَنْسَى﴾ [الأعلى: ٦] بقوله: (هذه الآية تدل على المعجزة من وجهين الأول: أنه كان رجلاً أمياً فحفظه لهذا الكتاب المطول من غير دراسة ولا تكرار ولا كتبة، خارق للعادة فيكون معجزاً الثاني: أن هذه السورة من أوائل ما نزل بمكة، فهذا إخبار عن أمر عجيب غريب مخالف للعادة سيقع في المستقبل وقد وقع فكان هذا إخباراً عن الغيب فيكون معجزاً)^(٣)

(١) ينظر: التفسير البسيط: أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد الواحدي (ت ٤٦٨ هـ)، ٣/٢٣٤

(٢) البرهان في علوم القرآن: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي ١/٢٩

(٣) التفسير الكبير أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي، ٣١/١٣٠

وهناك قول ثالث وسطي في هذه المسألة، فأثبت تكرار النزول في مواضع قليلة لصحة الأدلة عندهم، وأنكر التكرار في بقية المواضع، ويتطلب الاستفاضة في ذكر هذه المواضع، ومناقشتها والاستدلال عليها، وبيان صحتها، وتوافقها مع قواعد الترجيح؛ وكل ذلك يحتاج إلى الإطالة أو دراسة منفصلة، وقد اكتفت الباحثة بالإشارة للموقف الوسطي من تكرار النزول دون إسهاب في عرضه، لما تراه من كونه لا يظهر التفاوت ولا يبرز التضاد في الرأيين.

وفي المبحث التالي استعرض الروايات التي تدل على تكرار نزولها وسأناقشها سنداً وممتناً.



المبحث الأول: أنواع ما قيل بتعدد نزوله من القرآن.

المطلب الأول: ما قيل بتعدد نزوله من القرآن مع وحدة السبب.

أولاً: الفاتحة، فقد ذهب بعض أهل العلم إلى نزولها مرتين ظناً منهم أنها نزلت مرة في مكة، ومرة في المدينة.

القول الأول ومناقشته:

استدل على نزول سورة الفاتحة بمكة بأن الله ذكرها في سورة الحجر بقوله: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَاكَ سَبْعًا مِّنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ﴾ [الحجر: ٨٧] ومما يدل على أن المراد بالآية هنا سورة الفاتحة ما روى البخاري عن أبي سعيد بن المعلى قال: كنت أصلي في المسجد، فدعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم أجبه، فقلت: يا رسول الله، إني كنت أصلي فقال: (ألم يقل الله: ﴿أَسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ [الأنفال: ٢٤] ثم قال لي: (لأعلمنك سورة هي أعظم السور في القرآن قبل أن تخرج من المسجد)، ثم أخذ بيدي، فلما أراد أن يخرج، قلت له: ألم تقل: لأعلمنك سورة هي أعظم سورة في القرآن. قال: (الحمد لله رب العالمين هي السبع المثاني، والقرآن العظيم الذي أوتيته)^(١)

وجه الدلالة من الحديث على أنها مكية أن الله تعالى ذكر إتياءها رسوله صلى الله عليه وسلم في سورة الحجر، وهذه السورة مكية كلها. وإذا كان الأمر كذلك فلا بد أن تكون الفاتحة قد نزلت قبل سورة الحجر، وبناءً عليه لا بد أيضاً أن يكون نزولها في مكة.

القول الثاني ومناقشته:

أن من استدل على نزول الفاتحة بالمدينة قد احتج بما روى مسلم عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: بينما جبريل قاعد عند النبي صلى الله عليه وسلم سمع نقيضاً من فوقه فرفع رأسه، فقال: هذا باب من السماء فتح اليوم، لم يفتح قط إلا اليوم. فنزل منه ملك. فقال: هذا ملك نزل

(١) صحيح البخاري: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، كتاب التفسير - باب ما جاء في فاتحة الكتاب برقم

إلى الأرض، لم ينزل قط إلا اليوم فسلم وقال: أبشر بنورين أوتيتهما لم يؤتهما نبي قبلك، فاتحة الكتاب، وخواتيم سورة البقرة لن تقرأ بحرف منهما إلا أعطيته^(١)

وجه الدلالة من الحديث على أنها مدنية: أنها قرنت بنزول الملك بها مع خواتيم سورة البقرة مع أنها مدنية.

الترجيح:

والراجح - والله أعلم - أنه لا معارضة بين الحديثين، وأن السورة إنما أنزلت في مكة فقط، أما حديث ابن عباس فلا يدل على أنها مدنية، بل غاية الأمر أن الحديث يدل على فضلها ولهذا قال القرطبي: (إن جبريل عليه السلام نزل بها في مكة، ونزل هذا الملك بفضلها وثوابها في المدينة، فجبريل هو أمين الوحي وقد قال الله تعالى: ﴿نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ﴾ [الشعراء: ١٩٣، وهذا يقتضي نزوله بجميع القرآن دون استثناء).

ثانياً: قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ التوبة: ١١٣

أ - أخرج البخاري عن المسيب رضي الله عنه قال: لما حضرت أبا طالب الوفاة، جاءه رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجد عنده أبا جهل ابن هشام، وعبد الله بن أبي أمية بن المغيرة، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي طالب: (يا عم قل لا إله إلا الله كلمة أشهد لك بها عند الله) فقال أبو جهل وعبد الله بن أبي أمية: أترغب عن ملة عبد المطلب فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرضها عليه، ويعودان بتلك المقالة حتى قال أبو طالب آخر ما كلمهم هو على ملة عبد المطلب، وأبي أن يقول لا إله إلا الله، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أما والله لأستغفرن لك ما لم أنه عنك) فأنزل الله فيه: (مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ..)^(٢).

(١) الجامع الصحيح صحيح مسلم: أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة، برقم ٨٠٦

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجنائز، باب باب: إِذَا قَالَ الْمُشْرِكُ عِنْدَ الْمَوْتِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، برقم ١٢٩٤

ب - أخرج أحمد والترمذي والنسائي عن علي رضي الله عنه قال: سمعت رجلاً يستغفر لأبويه، وهما مشركان. فقلت: أيستغفر الرجل لأبويه وهما مشركان؟ فقال: أولم يستغفر إبراهيم لأبيه؟ فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فنزلت: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ [التوبة: ١١٣] (مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ) - إلى قوله -: (تَبَرَّأ مِنْهُ) قال: (لما مات).

ج - ما ذكره ابن حجر قال : أخرج ابن أبي حاتم والحاكم عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: (خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً إلى المقابر فاتبعناه حتى جلس إلى قبر منها فواجه طويلاً ثم بكى فبكينا لبكائه، ثم قام فقام إليه عمر فدعاه ثم دعانا فقال: ما أبكاكم؟ قلنا: بكينا لبكائك. قال: إن القبر الذي جلست عنده قبر آمنة، وإني استأذنت ربي في زيارتها فأذن لي، وإني استأذنت ربي في الاستغفار لها فلم يأذن لي وأنزل علي: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ [التوبة: ١١٣] فأخذني ما يأخذ الولد للوالدة من الرقة فذلك الذي أبكاني.)^(١)

وللقائلين بالجمع بين الروايات المتقدمة قول يجدر عرضه قبل مناقشته: (ويحتمل أن يكون نزول الآية تأخر، وإن كان سببها تقدم، ويكون لنزولها سببان: متقدم وهو أمر أبي طالب، ومتأخر وهو أمر آمنة، ويؤيد تأخير النزول استغفاره صلى الله عليه وسلم للمنافقين حتى نزل النهي عن ذلك؛ فإن ذلك يقتضي تأخير النزول وإن تقدم السبب، ويشير إلى ذلك أيضاً قوله في الحديث: «وأنزل الله في أبي طالب: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ [القصص: ٥٦] ؛ لأنه يشعر بأن الآية الأولى نزلت في أبي طالب وفي غيره، والثانية نزلت فيه وحده، ويؤيد تعدد سبب النزول ما أخرجه أحمد، عن علي رضي الله عنه قال: «سمعت

١ : ينظر : فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني (٥٠٨/٨)، قال الحاكم: صحيح على شرطهما، وتعقبه الذهبي فقال: قلت: أيوب بن هانئ ضعفه ابن معين، وقال البوصيري: هذا إسناد حسن، أيوب بن هانئ مختلف فيه، تفرد ابن جريج بالرواية عنه، قاله الذهبي، وباقي رجال الإسناد على شرط مسلم" مصباح الزجاجة ٢/ ٤٢ و ٤٠ / ٤٠
قلت: الحديث إسناده ضعيف، فيه عنينة ابن جريج فإنه كان مدلساً، وقد تفرد بالرواية عن أيوب بن هانئ كما قال الذهبي، ينظر: أنيس الساري في تخریج وتحقيق أحاديث فتح الباري للكويتي (١٥٤٥/٢) برقم ١١٤١.

رجلا يستغفر لأبويه وهما مشركان فقلت: أيستغفر الرجل لأبويه وهما مشركان؟ فقال: أولم يستغفر إبراهيم لأبيه؟ فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم؛ فنزلت: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ﴾ (١) (٢).

وقد توقف ابن عاشور عند هذه الروايات وناقش متون الروايات وحاول التوفيق بينها بقوله: ومما يؤكد تأخر نزول قوله تعالى: (ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين) عن قصة أبي طالب:

١ - قوله في الآية: (والذين آمنوا) وهذا يدل على أن الاستغفار وقع من النبي صلى الله عليه وسلم، ومن بعض المؤمنين، وقصة أبي طالب لم يكن الاستغفار فيها إلا من قبل النبي صلى الله عليه وسلم.

٢ - وأما ما روي في أسباب النزول أن هذه الآية نزلت في استغفار النبي صلى الله عليه وسلم لأبي طالب، أو أنها نزلت في سؤاله ربه أن يستغفر لأمه آمنة حين زار قبرها بالأبواء فهما خبران واهيان لأن هذه السورة نزلت بعد ذلك بزمان طويل. (٣)

ولا نسلم لابن عاشور في توهين حديث زيارة النبي صلى الله عليه وسلم، فقد تعددت طرقه وصححه الحاكم وقد سبق تخريجه في هذا المطلب.

٣ - أن الله تعالى لم يعاتب النبي صلى الله عليه وسلم في صلاته على عبد الله بن أبي، وإنما أنزل النهي فقط، ولو كان قد سبق النهي عن الاستغفار لمن مات على الكفر؛ لعاتب الله تعالى نبيه على ذلك.

أما سؤالهم: إذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يعلم أن استغفاره وعدمه سواء، فما الفائدة إذا من الاستغفار؟

فالجواب: أن استغفاره صلى الله عليه وسلم لم يكن من أجل ذات المستغفر له، وإنما كان

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١/ ٩٩)، حديث (٧٧١)، والترمذي في سننه، في كتاب التفسير، حديث (٣١٠١)، وقال: «حديث حسن»، وحسنه الألباني، في صحيح سنن الترمذي (٣/ ٢٥٠)، حديث (٣١٠١).

(٢) فتح الباري بشرح البخاري: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨/ ٣٦٧ - ٣٦٨).

(٣) التحرير والتنوير: محمد الطاهر ابن عاشور، ٤٤/١١.

لمصالح آخر تتعلق بالأحياء؛ كالرأفة بابنه عبد الله الصحابي الجليل، ولتأليف قلوب عشيرته، وترغيب من كان منهم غير مسلم في الإسلام.

هذه ثلاثة أحاديث جاء فيها نزول هذه الآية الكريمة، فذهب بعض العلماء لتكرار النزول والناظر في هذه الأحاديث يجد أنها لا تدل على ذلك لما يلي:

إن حديث ابن مسعود رضي الله عنه في زيارة النبي صلى الله عليه وسلم قبر أمه واستغفاره لها، ونزول الآية فيه لا يصح سبباً للنزول لضعف سنده وقد قال فيه الذهبي: (هذا من غرائب الحديث)^(١) وقال ابن كثير: وهذا حديث غريب وسياق عجيب، وأغرب منه وأشد نكارة ما رواه الخطيب البغدادي في كتاب "السابق واللاحق" بسند مجهول، عن عائشة في حديث فيه قصة أن الله أحيا أمه فأمنت ثم عادت.^(٢)

أما حديث المسيب رضي الله عنه في استغفار رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمه أبي طالب لصحة إسناده، واحتجاج جمهور العلماء به والله أعلم.

ثالثاً: قال الله تعالى: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ ۖ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ﴾ [النحل: ١٢٦]

أخرج الترمذي عن أبي بن كعب رضي الله عنه قال: لما كان يوم أحد أُصيب من الأنصار أربعة وستون رجلاً، ومن المهاجرين ستة منهم حمزة فمثلوا بهم، فقالت الأنصار: لئن أصبنا منهم يوماً مثل هذا لنربئن عليهم، قال: فلما كان يوم فتح مكة فأنزل الله تعالى: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ ۖ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ ۖ وَأَصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِاللَّهِ ۚ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلَا تَكُ فِي ضَيْقٍ مِمَّا يَمْكُرُونَ﴾ [النحل: ١٢٦ - ١٢٨] فقال رجل: لا قريش بعد اليوم، فقال رسول الله صلى الله

(١) سير أعلام النبلاء: شمس الدين، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، ٥٠٥/١٢

(٢) تفسير القرآن العظيم: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي، ٢٢٣/٤

عليه وسلم: (كفوا عن القوم إلا أربعة).^(١)

قال السيوطي تبعاً لغيره: والجمع أنها نزلت أولاً بمكة، ثم ثانيًا بأحد، ثم ثالثًا يوم الفتح تذكيرًا من الله لعباده. يعني: مما كرر نزوله.^(٢)

وعندي - والله أعلم - أن ما ذكره السيوطي عن ابن الحصار في تكرار النزول ثلاث مرات قول ضعيف لا يستند إلى دليل.

والعلماء متفقون على أن الآية نزلت لما همّ الصحابة رضي الله عنهم أن يضاعفوا العقوبة بالمشرّكين حين مثّلوا بشهادتهم يوم أحد.

وهذا ما عبر عنه القرطبي بقوله: (أطبق جمهور أهل التفسير أن هذه الآية مدنية، نزلت في شأن التمثيل بحمزة في يوم أحد، ووقع ذلك في صحيح البخاري وفي كتاب السير. وذهب النحاس إلى أنها مكية، والمعنى متصل بما قبلها من المكّي اتصالاً حسناً، لأنها تتدرج الرتب من الذي يدعى ويوعظ، إلى الذي يجادل، إلى الذي يجازى على فعله. ولكن ما روى الجمهور أثبت)^(٣).

فأما قول ابن الحصار: إنها نزلت أولاً بمكة قبل الهجرة مع السورة لأنها مكية، فيكفي هذا القول ضعفاً عدم وجود الدليل عليه، ونزول سورة النحل بمكة قبل الهجرة لا يلزم منه أن تكون السورة كلها كذلك، ومن المعلوم أن من السور المكية آيات مدنية والعكس صحيح.

وأما قوله: إنها نزلت ثالثاً يوم الفتح فليس له دليل إلا ما جاء في حديث أبي: فلما كان يوم فتح مكة فأنزل الله تعالى: (وَإِنْ عَاقَبْتُمْ ...) الآية.

فهذا وهم بلا ريب، إذ كيف يتأخر النزول عن السبب خمس سنين، ومما يدل على تطرق الوهم للحديث أن مداره على الربيع بن أنس وهو صدوق له أوهام.

فإذا انتفى القول بنزولها قبل الهجرة ويوم الفتح لم يبق إلا نزولها عند غزوة أحد والله أعلم.

(١) أخرجه الترمذي في سننه: محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو ٢٩٩/٥ برقم ٣١٢٩ وقال :

هذا حديث حسن غريب من حديث أبي بن كعب ، وحكم الألباني عليه بقوله : حسن صحيح الإسناد.

(٢) الإتيان في علوم القرآن: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، ١٢٣/١

(٣) الجامع لأحكام القرآن: أبو عبد الله، محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، ٢٠١/١٠

ولا ترى الباحثة ضيماً من القول بتعدد نزولها لصحة الحديثين وبذلك يمكن القول بتكرر النزول، مع وجاهة أدلة وشواهد القائلين بمدنيتها وإطباق أهل التفسير على ذلك كما يقول ابن عاشور^(١).

رابعاً: قال الله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٥]

أ - أخرج البخاري عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في حرث بالمدينة وهو يتوكأ على عسيب، فمر بنفر من اليهود. فقال بعضهم: سلوه عن الروح، وقال بعضهم: لا تسألوه، لا يسمعكم ما تكرهون، فقاموا إليه فقالوا: يا أبا القاسم، حدثنا عن الروح، فقام ساعة ينظر، فعرفت أنه يُوحى إليه، فتأخرت عنه حتى صعد الوحي ثم قال: (وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي).^(٢)

ب - أخرج أحمد والترمذي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قالت قريش لليهود: أعطونا شيئاً نسأل عنه هذا الرجل فقالوا: سلوه عن الروح فسألوه فنزلت: (وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ ...) قالوا: أوتينا علماً كثيراً أوتينا التوراة ومن أوتي التوراة فقد أوتي خيراً كثيراً قال: فأنزل الله عز وجل: ﴿قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا لِكَلِمَاتِ رَبِّي لَنَفِدَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ تَنفَدَ كَلِمَاتُ رَبِّي وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِ مَدَدًا﴾ الكهف: ١٠٩.^(٣)

قال الزركشي عما تكرر نزوله: (ومثله ما في الصحيحين عن ابن مسعود في قوله تعالى ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ﴾ أنها نزلت لما سأل اليهود عن الروح وهو في المدينة ومعلوم أن هذه في سورة ﴿سبحان﴾ وهي مكية بالاتفاق فإن المشركين لما سألوه عن ذي القرنين وعن أهل الكهف قيل ذلك بمكة وأن اليهود أمروهم أن يسألوه عن ذلك فأنزل الله الجواب)^(٤).

(١) التحرير والتنوير: محمد الطاهر ابن عاشور ٣٣٥/١٤

(٢) صحيح البخاري، كتاب التمني - باب: ما يكره من كثرة السؤال وتكلف ما لا يعنيه، برقم ٦٨٦٧

(٣) مسند الإمام أحمد بن حنبل: أحمد بن محمد بن حنبل ٥٦/٣ برقم ٢٣٠٩ والحديث رواه الترمذي ٤: ١٣٧ - ١٣٨ عن قتيبة، وقال: "حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه"، ونقل شارحه عن الحافظ أنه قال في الفتح: "رجاله رجال مسلم". ونقله ابن كثير في التفسير ٢٢٧/٥ عن هذا الموضع. والحاكم وصححه .

(٤) البرهان: الزركشي، ٣٠ / ١

وعندي - والله أعلم - أن ما ذكره الزركشي ليس بسديد لأن القول بأن الإسراء مكية بالاتفاق يعارضه حديث ابن مسعود رضي الله عنه الدال على نزول هذه الآية في المدينة، ونزول السورة في مكة لا يعني أنها بكاملها مكية، بل هي مكية في الغالب.

هذا من حيث المكي والمدني، أما النظر في الإسناد فحديث ابن مسعود في الصحيحين وغيرهما وليس الأمر كذلك بالنسبة لحديث ابن عباس فكيف إذا كان مختلفاً في وصله وإرساله. ثم ابن مسعود كان حاضراً مشاهداً لما وقع وقد روى ما شهد، بينما ابن عباس كان صغيراً لا يصح تحمله أو لم يولد بعد فكيف يكون حديثه على ما فيه ندّاً لحديث ابن مسعود، ويُبنى عليه القول بالتكرار؟

خامساً: قال الله تعالى: ﴿الْم ۝ غُلِبَتِ الرُّومُ ۝ فِي أَذْنَى الْأَرْضِ وَهُمْ مِّنْ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ ۝ فِي بَضْعِ سِنِينَ ۝ لِلَّهِ الْأَمْرُ مِنْ قَبْلُ وَمِنْ بَعْدٍ وَيَوْمَئِذٍ يَفْرَحُ الْمُؤْمِنُونَ ۝﴾ [الروم: ١-٤] أخرج الترمذي عن أبي سعيد قال: لما كان يوم بدر ظهرت الروم على فارس فأعجب ذلك المؤمنين فنزلت: (الم (١) غُلِبَتِ الرُّومُ) - إلى قوله - : (يَفْرَحُ الْمُؤْمِنُونَ) ففرح المؤمنون بظهور الروم على فارس^(١).

فهذا الحديث يدل على نزول الآيات يوم بدر، وهذا يعني أنها مدنية، بينما دلت الآثار وأقوال المفسرين على نزولها في مكة لما غلبت الفرس الروم فاستبشر بذلك المشركون. ومن هنا ذهب من ذهب إلى تكرار النزول لأنها نزلت قبل الهجرة وبعدها. والراجح أن ما أخرجه الترمذي عن أبي سعيد هذا لا يصح أن يكون سبباً للنزول لأن سياق الآيات يأبى ذلك ويرده ويبيان ذلك أن يقال:

إن الحديث يدل على أن ظهور الروم على فارس إنما وقع يوم بدر، وإذا كان الأمر كذلك فكيف يبشر الله المؤمنين بأن الروم ستنتصر على فارس في بضع سنين، والنصر قد تم للروم في يوم بدر - حسبما يقتضيه الحديث -.

(١) أخرجه الترمذي في سننه ، ١٨٩/٥ ، برقم ٢٩٣٥ .

وإذا أضفت إلى هذه العلة إعراض المفسرين عنه واختيارهم لخلافه، وكون السورة مكية، وضعف إسناده واضطرابه تبين لك أنه لم يبق في الحديث رقم، وحينئذٍ تبقى آثار السلف وأقوال المفسرين الدالة على نزولها في مكة سالمة من معارض صحيح، فينتفي القول بتكرار النزول لعدم الدليل عليه. (١)

يضاف لما تقدم أن بعض من قال بتكرار نزول هذه الآية استدل بقراءة شاذة وهي غلبت الروم بفتح الغين واللام وهذه قراءة شاذة وما صح وتواتر مقدم عليها. (٢)

سادسا: قال الله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ۝ اللَّهُ الصَّمَدُ ۝ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ۝ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وَكُفُوًا أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١-٤]

أخرج أحمد والترمذي عن أبي بن كعب رضي الله عنه أن المشركين قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم يا محمد انسب لنا ربك فأنزل الله: (قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ...) السورة (٣).

فهذا الحديث يدل على نزولها في مكة لأن المشركين كانوا في مكة. وذهب بعض أهل العلم إلى نزولها في المدينة لأن السائلين من اليهود، استنباطا من حديث قال عنه ابن كثير: (وهذا حديث غريب جدا) (٤)

قال الزركشي: (وكذلك ما ورد في (قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ) أنها جواب للمشركين في مكة، وأنها جواب لأهل الكتاب بالمدينة). اهـ.

وبناءً على ما تقدم فإن الراجح - والله أعلم - أن سورة الصمد لم تنزل إلا مرة واحدة في مكة، هذا على افتراض أن الحديث في سؤال المشركين لرسول الله صلى الله عليه وسلم عن نسب

(١) المحرر في أسباب نزول القرآن: المزيبي، ص ١٥٣

٢ : ينظر: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي الحاربي / ٩٧

٣ : أخرجه أحمد في مسنده ٣٥ / ١٤٤ برقم ٢١٢٢٠، والترمذي في سننه ٥١ / ٤٥١ برقم ٣٣٦٤، والحديث ضعيف على ما ذكره محققو الكتاين.

(٤) الأحاديث الضعيفة والموضوعة التي حكم عليها الحافظ ابن كثير في تفسيره: أبو عبد الرحمن محمود بن محمد الملاح:

ربه يصح الاحتجاج به وإلا فالحديث مرسل ضعيف لأن مداره على أبي جعفر الرازي وهو صدوق سيئ الحفظ، وروايته عن الربيع خصوصاً فيها اضطراب كثير.

فإذا كان هذا شأن النزول في مكة مع أنه قول جمهور العلماء، فكيف إذن شأن النزول في المدينة مع أن المرويات فيه ضعيفة جداً بسبب الشذوذ، والانقطاع، وغير ذلك.

وبناءً على ما تقدم هل يصح القول بتكرار النزول مع عدم الدليل الصحيح على ذلك.

الجواب: لا، فليس للقائلين بتكرار النزول مثال واحد صحيح يسلم عند البحث والمناظرة، مع أن الأمثلة التي عرضت ونوقشت هي أقوى ما يُحتجون به لقولهم.

وأما القائلون بعدم تكرار النزول فاحتجوا بما يلي:

أ - أن تكرار النزول خلاف الأصل. قال ابن حجر: (والأصل عدم تكرار النزول)^(١). وهذا حق أن الأصل عدمه، ومن خالف الأصل طولب بالدليل.

ب - انتفاء الفائدة في تكرار النزول لأنه تحصيل حاصل، وهذا صحيح فلم نقف فيما ذكروا فائدة من تكرار النزول، بل هو تحصيل أمرٍ حاصل موجود.

ج - عدم وجود الدليل الصحيح على التكرار. وهذا حق بعدما تبين من دراسة الأمثلة التي ذكروها، وإذا انتفى دليل القول انتفى القول ضرورةً.

وبما تقدم يتبين أنه ليس لتكرار نزول بعض السور والآيات وجود أصلاً في كتاب الله تعالى أو سنة رسوله صلى الله عليه وسلم.

وقد ذكر ابن القيم معني خاصاً لقولهم: نزلت مرتين وهو التذكير بالآية إما من النبي صلى الله عليه وسلم وإما من جبريل فأطلق على ذلك النزول.

ولهذا لما ذكر قول بعض العلماء في نزول قوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نُحْيِي الْمَوْتَىٰ وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَءَاثَرَهُمْ وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُّبِينٍ﴾ [يس: ١٢] وأنها نزلت في بني سلمة لما أرادوا النقلة إلى قرب المسجد قال: (وفي هذا القول نظر، فإن سورة يس مكية، وقصة بني سلمة بالمدينة إلا أن يُقال هذه الآية وحدها مدنية، وأحسن من هذا أن تكون ذكرت عند هذه القصة ودلت

(١) فتح الباري: ابن حجر العسقلاني، ٥٠٨/٨

عليها، وذكروا بها عندها، إما من النبي صلى الله عليه وسلم وإما من جبريل فأطلق على ذلك النزول ولعل هذا مراد من قال في نظائر ذلك: نزلت مرتين^(١).

وفي قول ابن القيم هذا نظر من وجهين:

الأول: أن المعنى الذي ذكره لا يسعفه اللفظ؛ لأن التذكير لا يعبر عنه بالنزول، ولو أرادوا بتكرار النزول التذكير بالنازل لقالوا فذكرهم بها ولم يقولوا نزلت مرة بعد مرة.

الثاني: أن هذا التوجيه منه متوجه لو كان بأيدينا مثال صحيح، أما مع عدم الدليل فلا يصح والله أعلم.^(٢)

المطلب الثاني: ما تعدد نزوله في شخص واحد.

أولاً: قال الله تعالى: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النُّهَارِ وَزُلْفًا مِّنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ أَلْسِيَّاتٍ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِينَ﴾ [هود: ١١٤]

أخرج البخاري عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن رجلاً أصاب من امرأة قبله فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره فأنزل الله: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النُّهَارِ وَزُلْفًا مِّنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ أَلْسِيَّاتٍ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِينَ﴾ فقال الرجل: يا رسول الله ألي هذا؟ قال: (جميع أمتي كلهم)^(٣)، وقول النبي - صلى الله عليه وسلم - له: "الجميع أمتي" معناه أن العبرة بعموم لفظ: {إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ أَلْسِيَّاتٍ} لا بخصوص السبب، والعلم عند الله تعالى^(٤).

قال الزركشي: (فهذا كان في المدينة، وسورة هود مكية بالاتفاق ولهذا أشكل على بعضهم هذا الحديث مع ما ذكرنا ولا إشكال لأنها نزلت مرة بعد مرة)^(٥).

(١) شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل: أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية، ١٣٧/١.

(٢) المحرر في أسباب النزول: المزيبي، ١٤٦.

(٣) صحيح البخاري، كتب مواقيت الصلاة - باب الصلاة كفارة، برقم ٥٠٣.

(٤) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن: محمد الأمين بن محمد المختار الجكني الشنقيطي ٣٠٥/٣.

(٥) البرهان في علوم القرآن: الزركشي، ٣٠/١.

وما ذكره الزركشي لا ريب أنه ضعيف، وقوله: إنها مكية بالاتفاق ليس بصحيح فقد قال ابن عباسٍ وقتادة: إنها مدنية، وحسبك. بهما، ولا مانع أن تكون السورة مكيةً وهذه الآية منها مدنية لوجود السبب الدال على ذلك، وحينئذ ينتفي القول بتكرار النزول.

ويؤكد هذا ما قاله البقاعي : (وهذا الحديث يؤيد قول ابن عباس رضي الله عنهما: إن هذه الآية من هذه السورة المكية مدنية.)^(١)

ثانياً: قوله تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرَزَّقُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٩] عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لما أصيب إخوانكم بأحد جعل الله أرواحهم في أجواف طير خضر ترد أنهار الجنة، وتأكل من ثمارها، وتأوي إلى قناديل من ذهب في ظل العرش، فلما وجدوا طيب مأكلهم ومشربهم وحسن مقيلهم قالوا: يا ليت إخواننا يعلمون ما صنع الله بنا لئلا يزهّدوا في الجهاد ولا ينكلوا عن الحرب، "قال الله تعالى: أنا أبلغهم عنكم، فأنزل الله عز وجل هذه الآيات: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرَزَّقُونَ﴾"^(٢).

حكى البيضاوي قولاً: إنها نزلت في شهداء بدر، فإن صحَّ أمكن أنها مما تكرر نزوله، وعليه فكأنهم تمنّوا علم إخوانهم بما حصل لهم، مع أنَّ الآيات عندهم متلوة؛ لأنه عبّر فيها بالماضي، في قوله: قُتِلُوا، ثم لا يعارض هذا ما قبله من نزولها في شأن أبي جابر؛ لأن كلامه تعالى له لا يمنع قول بقية الشهداء ما ذكر، فنزلت إبلاغاً عن الجميع على مفاد الخبرين، ولا مانع من تعدد سبب النزول وهو أولى من تجويز أنها مما تعدّد نزوله؛ لأن الأصل عدمه.^(٣)



(١) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور: برهان الدين أبو الحسن إبراهيم بن عمر البقاعي ٣٩٥/٩

(٢) أخرجه الإمام أحمد في مسنده، مسند عثمان بن عفان، برقم ٢٣٨٨

(٣) شرح الزرقاني على المواهب اللدنية بالمنح المحمدية للقسطاني ٤٥٤/٢

المبحث الثاني: قواعد المحدثين في الترجيح

القاعدة الأولى: الترجيح بتقديم الصحيح على الضعيف.

قال الله تعالى: ﴿وَإِنْ أَمْرًا خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ النساء: ١٢٨

أخرج البخاري عن عائشة رضي الله عنها: (وَإِنْ أَمْرًا خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا) قالت: الرجل تكون عنده المرأة، ليس بمستكثر منها، يريد أن يفارقها، فتقول: أجعلك من شأني في حلٍ فنزلت هذه الآية في ذلك^(١).

فهذا الحديث هو سبب نزولها لصحة سنده وليس ما رواه الترمذي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: (خشيت سودة أن يطلقها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت: لا تطلقني وأمسكني واجعل يومي لعائشة ففعل فنزلت: (فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ) فما اصطلحا عليه من شيء فهو جائز^(٢)). فهذا الحديث ضعيف لا يحتج به، وعلى فرض صحته فالحديث المتقدم متفق عليه وهذه أعلى درجات الصحة.

القاعدة الثانية: الترجيح بتقديم قول صاحب القصة على غيره

من ضوابط الترجيح عند العلماء بين الروايات عند اختلافها تقديم ما رواه صاحب القصة على غيره لأنه أعلم بملابساتها، وقد أشار ابن قدامة إلى هذا المعنى فقال: (أن يكون راوي أحدهما صاحب الواقعة فقول ميمونة: تزوجني النبي صلى الله عليه وسلم ونحن حلالان^(٣)) يقدم على رواية بن عباس: نكحها وهو محرم^(٤))

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب المظالم باب إذا حلله من ظلمه فلا رجوع فيه، برقم ٢٣١٨

(٢) سنن الترمذي ، هذا حديث حسن صحيح غريب.

(٣) أخرجه أبو داود في سننه ، كتاب المناسك ، باب المحرم يتزوج ، برقم ١٨٤٣ ، وصححه الألباني.

(٤) روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل: موفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة

الجماعيلي ٣٩٣/٢

وهذا هو مذهب جمهور العلماء لكون ميمونة أعرف بحال العقد، ووقته، نظراً لاهتمامها ومراعاتها.

وفيما يلي أمثلة وقع الترجيح فيها لهذا الاعتبار:

١. قال الله تعالى: ﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة: ١٩٥]

أخرج الترمذي وأبو داود والنسائي عن أسلم أبي عمران التجيبي، قال: كنا بمدينة الروم، فأخرجوا إلينا صفاً عظيماً من الروم فخرج إليهم من المسلمين مثلهم، أو أكثر وعلى أهل مصر عقبة بن عامر، وعلى الجماعة فضالة بن عبيد، فحمل رجل من المسلمين على صف الروم حتى دخل فيهم، فصاح الناس وقالوا: سبحان الله يُلقِي بيديه إلى التهلكة، فقام أبو أيوب الأنصاري فقال: يا أيها الناس: إنكم لتأولون هذه الآية هذا التأويل، وإنما أنزلت هذه الآية فينا معشر الأنصار لما أعز الله الإسلام، وكثر ناصره، فقال بعضنا لبعض سراً دون رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن أموالنا قد ضاعت، وإن الله قد أعز الإسلام وكثر ناصره، فلو أقمنا في أموالنا، فأصلحنا ما ضاع منها فأنزل الله على نبيه صلى الله عليه وسلم يرد علينا ما قلنا: وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ) فكانت التهلكة الإقامة على الأموال وإصلاحها، وتركنا الغزو، فما زال أبو أيوب شاخصاً في سبيل الله حتى دفن بأرض الروم.^(١)

٢. قال الله تعالى: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنْ أَمْرُؤُا هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ وَاخَةٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ فَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الشُّلْثَانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلَّذَكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ^٢ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [النساء: ١٧٦]

أخرج البخاري عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: مرضت فجاءني رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني وأبو بكر، وهما ماشيان، فأتاني وقد أغمي علي، فتوضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صب وضوءه علي فأفقت، فقلت: يا رسول الله - وربما قال سفيان: فقلت: أي

(١) أخرجه الترمذي في سننه، ٨٢/٥، برقم ٢٩٧٢، وقال حديث حسن صحيح غريب.

رسول الله - كيف أقضي في مالي، كيف أصنع في مالي؟ قال: فما أجابني بشيء حتى نزلت آية الميراث.^(١)

فجابر رضي الله عنه صاحب القصة، وبهذا يعلم أن ما رواه ابن جرير عن سعيد بن المسيب قال: سأل عمر بن الخطاب النبي صلى الله عليه وسلم عن الكلالة، فقال: (أليس قد بين الله ذلك؟) قال: فنزلت: (يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ)^(٢)، خطأ لا يصح لأن يكون سبباً للنزول.

القاعدة الثالثة: الترجيح بتقديم قول الشاهد للسبب على الغائب عنه.

من ضوابط الترجيح بين الروايات عند اختلافها، وعدم إمكان الجمع بينها تقديم رواية من باشر القصة أو حضرها، وقد تحدث عن ذلك ابن قدامة قائلًا: (الخامس: أن يكون أحدهما باشر القصة كرواية أبي رافع تزوج النبي صلى الله عليه وسلم ميمونة وهو حلال وكنت السفير بينهما مع رواية ابن عباس (يعني نكاحه إياها وهو محرم) فإن المباشر أحق بالمعرفة من الأجنبي ولذلك قدم الصحابة أخبار أزواج النبي صلى الله عليه وسلم في صحة صوم من أصبح جنبًا وفي وجوب الغسل من التقاء الختانين بدون الإنزال على خبر من روى خلاف ذلك). اهـ.

وقال السيوطي: (متى يرجح سبب على سبب. الحال الرابع: أن يستوي الإسنادان في الصحة فيرجح أحدهما بكون راويه حاضر القصة ثم ذكر قصة الروح وحديث ابن مسعود). اهـ.

ابن حجر العسقلاني ففي نزول قوله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٥]، فقد أخرج البخاري وأحمد ومسلم والترمذي والنسائي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في حرت بالمدينة، وهو يتوكأ على عسيب، فمر بنفر من اليهود فقال بعضهم: سلوه عن الروح فذكر الحديث

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التمني - باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يسأل مما لم ينزل عليه الوحي،

فيقول: (لا أدري). أو لم يجب حتى ينزل عليه الوحي، ولم يقل برأي ولا بقياس، برقم ٦٨٧٩

(٢) موطأ الإمام مالك، ٥٣٣/٢ برقم ٣٠٤٥

وفيه ... فقالوا: يا أبا القاسم حدثنا عن الروح ثم قام ساعة ينظر فعرفت أنه يُوحى إليه فتأخرت عنه حتى صعد الوحي ثم قال: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾. قال ابن حجر: (وهذا يدل على أن نزول الآية وقع بالمدينة لكن روى الترمذي ... ثم ساق حديث ابن عباس ... إلى أن قال: ويمكن الجمع بأن يتعدد النزول بحمل سكوته في المرة الثانية على توقع مزيد بيان في ذلك، وإن ساغ هذا وإلا فما في الصحيح أصح). اهـ.

المطلب الثاني: خلاصة في أثر تطبيق قواعد الترجيح الحديثية على أسباب النزول.

قد تروى أسباب متعددة، كلها متضمنة نصا في السببية، حول نازل واحد، ولا يخلو الأمر حينذاك من أن تكون إحدى الروايتين أقوى سنداً، فهي بهذا ترجح الرواية الأخرى. وربما يكشف البحث عن صحة إحدى الروايتين وزيف الأخرى، وهنا تختار الرواية الصحيحة. وربما كان السببان صحيحين، وأتبعهما وقعا في زمانين متقاربين، فنزلت الآية للحكم فيهما معا. ولو صحت روايتان عن سبب نزول آية واحدة، وكان السبب المروي في إحدهما يبعد في زمان وقوعه عن السبب المروي في الأخرى، حمل الأمر هنا على تكرار نزول الآية، وربما تكرر نزول الشيء تعظيماً لشأنه.^(١)

ومع أن الجمع بين الروايات مقدم على الترجيح ما أمكن الجمع إلا أن قواعد الترجيح في علمي التفسير والحديث كفتانا اللجوء إلى الجمع بين الروايات . كما لاحظت الباحثة أن بعض المفسرين ومنهم شيخ المفسرين الطبري قد قدم السياق على الترجيح بين الروايات حتى مع صحتها، ووافقه على ذلك جمع من المفسرين ممن تقدمت أقوالهم. وقد برز للباحثة دور معتبر لعلم المكي والمدني في الترجيح بين الروايات وضبط المعتمد في سبب نزول الآية عندما يجتمع للآية الواحدة سببين وكل واحد منهما نزل في مكان مختلف. وبهذا فإن حسم سبب النزول بشكل حاصر وضابط يمكن أن يعيننا عليه قرائن السياق والتاريخ هذا فضلاً عن ضوابط الترجيح الحديثية التي تقدم الحديث فيها.

(١) في علوم القرآن دراسات ومحاضرات، عبد الله الشريف ص ٧٢

الخاتمة

الحمد لله على توفيقه وعونه وشرح الصدر لخدمة كتابه والصلاة والسلام على محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد:

فقد أتاحت لي هذه الدراسة فرصة النظر المعمق في واحد من أنفس علوم القرآن، وقد توصلت خلاله إلى جملة من النتائج والتوصيات، ألخصها بما هو آت:

- ١- أهمية إعمال قاعدة أن الأصل عدم تكرار النزول.
- ٢- ظهر للباحثة عدم وجود تكرار لنزول أي آية من كتاب الله من خلال مناقشة الروايات الحديثية ونقدها.

- ٣- تفنيد قول القائلين بتعدد النزول وبيان وهن أدلتهم بعد مناقشتها.
 - ٤- أهمية الاحتكام إلى قواعد الترجيح التفسيرية والحديثية عند تعدد الروايات.
 - ٥- أثر علم المكي والمدني في حسم مسألة تعدد النزول .
 - ٦- برزت أهمية القرائن في تعامل المفسرين عند تعدد روايات أسباب النزول.
- كما خلصت الباحثة إلى توصيات نافعة ومفيدة في حقل التفسير وعلوم القرآن ومنها:
- ١- المزيد من التركيز على مبحث سبب النزول في مباحث علوم القرآن
 - ٢- ضرورة ضبط الصحيح المعتمد والراجح من أسباب النزول والتوافق على إهمال ما عداه في مدرسة التفسير الحديثية، وذلكجنباً إلى جنب مع تفادي إيراد الأحاديث الضعيفة في التفسير.

- ٣- تدريس نماذج عملية في كيفية الترجيح عند تعذر الجمع وفق القواعد المقررة في علوم القرآن.
- ٤- والله سبحانه أسأل أن يجعل هذا خالصاً لوجهه الكريم، وأن يجعله علماً نافعا للناس ورافعا لصاحبه في الدرجات .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

قائمة المصادر والمراجع

- ١- أبجد العلوم: أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القنوجي، دار ابن حزم، الطبعة الأولى ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.
- ٢- الإتيقان في علوم القرآن: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١ هـ)، المحقق: (م.ح)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، الطبعة: ١٣٩٤ هـ / ١٩٧٤ م.
- ٣- الأحاديث الضعيفة والموضوعة التي حكم عليها الحفاظ ابن كثير في تفسيره: أبو عبد الرحمن محمود بن محمد الملاح: مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م.
- ٤- أحكام القرآن: علي بن محمد بن علي، أبو الحسن الطبري، الملقب بعماد الدين، المعروف بالكيا الهراسي الشافعي (ت ٥٠٤ هـ)، (م.ح)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٥ هـ.
- ٥- البرهان في علوم القرآن: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت ٧٩٤ هـ)، (م.ح)، الطبعة: الأولى، ١٣٧٦ هـ - ١٩٥٧، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركائه.
- ٦- التحرير والتنوير: محمد الطاهر ابن عاشور [ت ١٣٩٣ هـ]، الدار التونسية للنشر - تونس، ١٩٨٤ م [١٤٠٤ هـ].
- ٧- التفسير الكبير: أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (ت ٦٠٦ هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤٢٠ هـ.
- ٨- التفسير البسيط: أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد الواحدي (ت ٤٦٨ هـ)، أصل تحقيقه: (١٥) رسالة دكتوراة بجامعة الإمام محمد بن سعود، ثم قامت لجنة علمية من الجامعة بسبكه وتنسيقه، عمادة البحث العلمي - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ.

- ٩- تفسير القرآن العظيم: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي (٧٠٠ - ٧٧٤ هـ)، (م.ح)، دار طيبة للنشر والتوزيع، الرياض - السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.
- ١٠- جامع البيان عن تأويل آي القرآن: أبو جعفر، محمد بن جرير الطبري (٢٢٤ - ٣١٠ هـ)، دار التربية والتراث - مكة المكرمة، (م.ح).
- ١١- الجامع الصحيح «صحيح مسلم»: أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، (م.ح)، دار الطباعة العامرة - تركيا، ١٣٣٤ هـ.
- ١٢- الجامع لأحكام القرآن: أبو عبد الله، محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، (م.ح)، دار الكتب المصرية - القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م.
- ١٣- جمال القرآن وكمال الإقراء: علي بن محمد بن عبد الصمد الهمداني المصري الشافعي، أبو الحسن، علم الدين السخاوي (ت ٦٤٣ هـ)، (م.ح)، دار المأمون للتراث - دمشق - بيروت، الطبعة: الأولى ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.
- ١٤- دراسات ومحاضرات في علوم القرآن، عبد الله الشريف، دار النهضة العربية - بيروت.
- ١٥- روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل: موفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة الجماعيلي (٥٤١ - ٦٢٠ هـ)، مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثانية ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.
- ١٦- سنن الترمذي: محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت ٢٧٩ هـ)، (م.ح)، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م.
- ١٧- سير أعلام النبلاء: شمس الدين، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (٦٧٣ - ٧٤٨ هـ)، دار الحديث، القاهرة - مصر، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م.

- ١٨- شرح الزرقاني على المواهب اللدنية بالمنح المحمدية للقسطلاي (ت ٩٢٣ هـ): [محمد بن عبد الباقي] الزرقاني (ت ١١٢٢ هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م.
- ١٩- شرح منظومة التفسير: أبو عبد الله، أحمد بن عمر بن مساعد الحازمي، دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشيخ الحازمي.
- ٢٠- شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل: أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية (٧٥١ - ٦٥٩)، (م.ح)، دار عطاءات العلم (الرياض) - دار ابن حزم (بيروت)، الطبعة: الثانية، ١٤٤١ هـ - ٢٠١٩ م.
- ٢١- صحيح البخاري: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، (م.ح)، (دار ابن كثير، دار اليمامة) - دمشق، الطبعة: الخامسة، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.
- ٢٢- فتح الباري بشرح البخاري: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٧٧٣ - ٨٥٢ هـ)، (م.ح)، المكتبة السلفية - مصر، الطبعة: «السلفية الأولى»، ١٣٨٠ - ١٣٩٠ هـ.
- ٢٣- قواعد الترجيح عند المفسرين دراسة نظرية تطبيقية: حسين بن علي بن حسين الحربي، أصل الكتاب: رسالة ماجستير - كلية أصول الدين، جامعة الإمام ١٤١٥ هـ بإشراف الشيخ مناع القطان، دار القاسم السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.
- ٢٤- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي (ت ٥٤٢ هـ)، (م.ح)، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤٢٢ هـ.
- ٢٥- المحرر في أسباب نزول القرآن من خلال الكتب التسعة دراسة الأسباب رواية ودراية: خالد بن سليمان المزيني، دار ابن الجوزي، الدمام - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، (١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م).
- ٢٦- المدخل لدراسة القرآن الكريم: محمد بن محمد بن سويلم أبو شُهبة (ت ١٤٠٣ هـ)، مكتبته السنة - القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.

- ٢٧- مسألة تكرار النزول في القرآن الكريم بين الإثبات والنفي، الدكتور عبد الرزاق حسين أحمد، منشورات كرسى القرآن الكريم وعلومه بجامعة الملك سعود، الطبعة الأولى، ١٤٣٦ هـ.
- ٢٨- مسند الإمام أحمد بن حنبل: أحمد بن محمد بن حنبل (١٦٤ - ٢٤١ هـ)، (م.ح)، دار الحديث - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م.
- ٢٩- المقدمات الأساسية في علوم القرآن: عبد الله بن يوسف بن عيسى بن يعقوب يعقوب الجديع العنزي، مركز البحوث الإسلامية ليدز - بريطانيا، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.
- ٣٠- موسوعة محاسن الإسلام ورد شبهات اللثام: أحمد بن سليمان أيوب، ونخبة من الباحثين: دار إيلاف الدولية للنشر والتوزيع (دار وقفية دعوية)، الطبعة: الأولى، ١٤٣٦ هـ - ٢٠١٥ م.
- ٣١- موطأ الإمام مالك، (م.ح)، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ١٩٩١ م.



Romanization of sources (APA 7th Style)

1. **Abu Shahbah, M. b. M. b. S.** (2003). *Al-Madkhal li-Dirāsāt al-Qur’ān al-Karīm* [Introduction to the study of the Holy Qur'an]. Maktabat al-Sunnah.
2. **al-Andalusi, A. b. G. b. A.** (1422 H). *Al-Muḥarrar al-Wajīz fī Tafsīr al-Kitāb al-‘Azīz* [The concise edited work on the exegesis of the Glorious Book] (m.h., Ed.). Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah.
3. **al-‘Asqalānī, A. b. ‘A. b. Ḥ.** (1380-1390 H). *Fatḥ al-Bārī bi-Sharḥ al-Bukhārī* [The Creator's Granting for the Explanation of Al-Bukhari] (m.h., Ed.). Al-Maktabah al-Salafiyyah.
4. **al-Dhahabī, M. b. A. b. ‘U.** (2006). *Siyar A‘lām al-Nubalā’* [The lives of noble figures]. Dār al-Ḥadīth. (Original work published 673 - 748 H).
5. **al-Hāzimī, A. b. ‘U. b. M.** (n.d.). *Sharḥ Manzūmat al-Tafsīr* [Explanation of the Exegesis Poem]. (Transcribed from audio lectures on Al-Hazimi's website).
6. **al-Ḥanbal, A. b. M.** (1995). *Musnad al-Imām Aḥmad b. Ḥanbal* [The Musnad of Imam Ahmad ibn Hanbal] (m.h., Ed.). Dār al-Ḥadīth. (Original work published 164 - 241 H).
7. **al-Ḥarbī, Ḥ. b. ‘A. b. Ḥ.** (2008). *Qawā‘id al-Tarjīḥ ‘inda al-Mufasssīrīn: Dirāsah Naẓariyyah Taṭbīqiyyah* [Rules of preference among exegetes: A theoretical and applied study]. Dār al-Qāsim al-Sa‘ūdīyyah.
8. **al-Jadī‘ al-‘Anzī, ‘A. b. Y. b. ‘Ī. b. Y.** (2001). *al-Muqaddimāt al-Asāsiyyah fī ‘Ulūm al-Qur’ān* [Basic introductions to the sciences of the Qur'an]. Islamic Research Center, Leeds.
9. **al-Juziyyah, M. b. A. b. A.** (2019). *Shifā’ al-‘Alīl fī Masā’il al-Qaḍā’ wa-al-Qadar wa-al-Ḥikmah wa-al-Ta’līl* [Curing the sick in issues of fate, destiny, wisdom, and justification] (m.h., Ed.). Dār ‘Aṭā’āt al-‘Ilm - Dār Ibn Ḥazm. (Original work published 659 - 751 H).

10. **al-Kināwī, M. S. Kh.** (2002). *Abjad al-‘Ulūm* [The alphabet of sciences]. Dār Ibn Ḥazm. (Original work published d. 1307 H).
11. **al-Mālik, Imām.** (1991). *Muwaṭṭa’ al-Imām Mālik* [The well-trodden path of Imām Mālik] (m.h., Ed.). Mu’assasat al-Risālah. (Original work published d. 179 H).
12. **al-Mallāḥ, M. b. M.** (2010). *Al-Aḥādīth al-Ḍa‘īfah wa-al-Mawḍū‘ah allatī Ḥakama ‘alayhā al-Ḥāfiẓ Ibn Kathīr fī Tafsīrihi* [Weak and fabricated narrations judged by Al-Ḥāfiẓ Ibn Kathīr in his Exegesis]. Maktabat al-‘Ulūm wa-al-Ḥikam.
13. **al-Muzaynī, K. b. S.** (2006). *Al-Muḥarrar fī Asbāb Nuzūl al-Qur’ān min Khilāl al-Kutub al-Tis‘ah* [The edited work on the reasons for revelation from the nine books]. Dār Ibn al-Jawzī.
14. **al-Naysābūrī, M. b. al-Ḥ. b. M.** (1334 H). *Al-Jāmi‘ al-Ṣaḥīḥ «Ṣaḥīḥ Muslim»* [The authentic collection: Saḥīḥ Muslim] (m.h., Ed.). Dār al-Ṭibā‘ah al-‘Āmirah. (Original work published d. 261 H).
15. **al-Qurṭubī, M. b. A.** (1964). *Al-Jāmi‘ li-Aḥkām al-Qur’ān* [The comprehensive collection of the rulings of the Qur'an] (m.h., Ed.). Dār al-Kutub al-Miṣriyyah. (Original work published d. 671 H).
16. **al-Rāzī, M. b. ‘U. b. al-Ḥ.** (1420 H). *Al-Tafsīr al-Kabīr* [The great exegesis]. Dār Iḥyā’ al-Turāth al-‘Arabī. (Original work published d. 606 H).
17. **al-Sakhāwī, ‘A. b. M. b. ‘A.** (1997). *Jamāl al-Qurrā’ wa-Kamāl al-Iqrā’* [The beauty of the reciters and perfection of recitation] (m.h., Ed.). Dār al-Ma’mūn li-al-Turāth. (Original work published d. 643 H).
18. **al-Suyūṭī, ‘A. b. A.** (1974). *Al-Itqān fī ‘Ulūm al-Qur’ān* [The mastery in the sciences of the Qur'an] (m.h., Ed.). Al-Hay’ah al-Miṣriyyah al-‘Āmmah lil-Kitāb. (Original work published d. 911 H).
19. **al-Ṭabarī, ‘A. b. M. b. ‘A.** (1405 H). *Aḥkām al-Qur’ān* [Rulings of the Qur'an] (m.h., Ed.). Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah. (Original work published d. 504 H).

20. **al-Ṭabarī, M. b. J.** (n.d.). *Jāmi' al-Bayān 'an Ta'wīl Āy al-Qur'ān* [The comprehensive explanation of the interpretation of the verses of the Qur'an] (m.h., Ed.). Dār al-Tarbiyah wa-al-Turāth. (Original work published 224 - 310 H).
21. **al-Tirmidhī, M. b. 'I. b. S.** (1975). *Sunan al-Tirmidhī* [The Sunan of Al-Tirmidhi] (m.h., Ed.). Sharikat Maktabat wa-Maṭba'at Muṣṭafā al-Bābī al-Ḥalabī. (Original work published d. 279 H).
22. **al-Wāḥidī, 'A. b. A. b. M.** (1430 H). *Al-Tafsīr al-Basīṭ* [The simple exegesis]. 'Imādat al-Baḥth al-'Ilmī - Jāmi'at al-Imām Muḥammad b. Sa'ūd al-Islāmiyyah. (Original work published d. 468 H).
23. **al-Zarqānī, M. b. 'A. b.** (1996). *Sharḥ al-Zarqānī 'alā al-Mawāhib al-Ladunniyyah bi-al-Minaḥ al-Muḥammadiyyah li-al-Qaṣṭalānī* [Al-Zarqani's commentary on Al-Qastallani's Celestial Gifts with the Muhammadan Grants]. Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah. (Original work published d. 1122 H).
24. **Ayyūb, A. b. S.** (2015). *Mawsū'at Maḥāsīn al-Islām wa-Radd Shubḥāt al-Li'ām* [Encyclopedia of the merits of Islam and refuting the doubts of the wicked] (A. B. S. Ayyūb, et al., Authors). Dār Ḳlāf al-Duwaliyyah lil-Nashr wa-al-Tawzī'.
25. **Ḥusayn Aḥmad, 'A. R.** (2015). *Mas'alat Takrār al-Nuzūl fī al-Qur'ān al-Karīm bayna al-Ithbāt wa-al-Nafy* [The issue of repeated revelation in the Holy Qur'an between affirmation and negation]. Manshūrāt Kursī al-Qur'ān al-Karīm wa-'Ulūmihi bi-Jāmi'at al-Malik Sa'ūd.
26. **Kafāfī, M. 'A., & al-Sharīf, 'A.** (n.d.). *Dirāsāt wa-Muḥāḍarāt fī 'Ulūm al-Qur'ān* [Studies and lectures in the sciences of the Qur'an]. Dār al-Naḥḍah al-'Arabiyyah.
27. **Kathīr, I. b. 'U.** (1999). *Tafsīr al-Qur'ān al-'Aẓīm* [Exegesis of the Great Qur'an] (m.h., Ed.). Dār Ṭibah li-al-Nashr wa-al-Tawzī'.

28. **Qudāmah, 'A. b. A.** (2002). *Rawḍat al-Nāẓir wa-Jannat al-Munāẓir fī Uṣūl al-Fiqh 'alā Madhhab al-Imām Aḥmad b. Ḥanbal. Mu'assasat al-Rayyān li-al-Ṭibā'ah wa-al-Nashr wa-al-Tawzī'.*
29. **al-Ṭabarī, M. b. J.** (n.d.). *Jāmi' al-Bayān 'an Ta'wīl Āy al-Qur'ān* [The comprehensive explanation of the interpretation of the verses of the Qur'an] (m.h., Ed.). Dār al-Tarbiyah wa-al-Turāth.
30. **al-Tirmidhī, M. b. 'Ī. b. S.** (1975). *Sunan al-Tirmidhī* [The Sunan of Al-Tirmidhi] (m.h., Ed.). Sharikat Maktabat wa-Maṭba'at Muṣṭafā al-Bābī al-Ḥalabī.
31. **Ibn 'Āshūr, M. Ṭ.** (1984). *Al-Taḥrīr wa-al-Tanwīr* [Liberation and enlightenment]. Dār al-Tūnisiyyah li-al-Nashr.





المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
الجمعية العامة للدراسات القرآنية



الإيماء والإشارة في سورة الأحزاب

دراسة نظرية تطبيقية

إعداد

د. عبد الله سليمان عبد الله العمير

الأستاذ المساعد بقسم التفسير وعلوم القرآن، بكلية القرآن الكريم

الجامعة الإسلامية

المملكة العربية السعودية

900327@iu.edu.sa

ملخص البحث:

يقوم هذا البحث الموسوم بـ: الإيماء والإشارة في سورة الأحزاب —دراسة نظرية تطبيقية، على أهمية لوازم الألفاظ في إفادة الأحكام التشريعية المستنبطة من نصوص الكتاب والسنة، ويهدف إلى تطبيق النظرية الأصولية فيها، وجاء مقسماً على: تمهيد فيه التعريف بموضوع الدراسة وموضعها، ومبحثين حوياً معاني سورة الأحزاب التي فهمها المفسرون، بحسب شروط الالتزام، وأنواع دلالاتي الإيماء والإشارة، لكل دلالة مبحث ولكل نوع مطلب، وخلصت الدراسة إلى استنباط سبعة وعشرين إيماءً وسبعة عشر إشارة في سورة الأحزاب، ووصت بالعناية بمثل هذه الدراسات.

الكلمات المفتاحية: الإيماء —الإشارة —سورة الأحزاب.

المقدمة

الحمد لله، والصلاة والسلام على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين..... أما وبعد.

لقد أبان الأصوليون معالم معرفة معاني ألفاظ النصوص الشرعية، وطرق استنباط الأحكام منها، ليهتدي بها كل من وهبه الله - تعالى - حظاً من النظر في كلامه وكلام رسوله - عليه الصلاة والسلام - كالمفسرين وشراح الحديث والفقهاء، وقسم المتكلمون طرق دلالة اللفظ على المعنى إلى: منطوق ومفهوم، والمفهوم إلى موافقة ومخالفة، وأما المنطوق فإلى: صريح وغير صريح، ثم قسموا غير الصريح إلى: إشارة، واقتضاء، وألحق بعضهم الإيماء، والمنطوق الصريح هو دلالة اللفظ على المعنى بالمطابقة وبالتضمن، والباقي من دلالة اللفظ على المعنى بالالتزام، وإذا كان المفهوم بنوعيه لا يصار إليه إلا إذا كان حكم النص مقيداً، ولا عمل الاقتضاء إلا لضرورة تقدير مضمحل يستقيم الكلام، فإن دلالاتي الإيماء والإشارة أكثر إثماراً، وقد يكونا أكثر إثماراً من المنطوق الصريح نفسه؛ لأن الالتزام أكثر إثماراً من النطق كما هو معلوم في علم البيان، ولهذا فإن البحث فيهما سيكون أكثر إثماراً، ومما يزيد المثمر إثماراً هو التطبيق على نصوص آيات الأحكام؛ ولهذا جاء اختيار التطبيق على سورة الأحزاب جمعاً بين الموضع القرآني الواحد والموضوع الأصولي، فخرج هذا البحث الموسوم بـ: الإيماء والإشارة في سورة الأحزاب - دراسة نظرية تطبيقية.

أهمية الموضوع:

- ١ - الأهمية الإجمالية: كل موضوع يستمد أهميته من أهمية أصله، وموضوع هذا البحث هو القرآن الكريم، وأي أهمية أكثر من هذه؟
- ٢ - الأهمية الخاصة: أنه دراسة تطبيقية في دالتين معنويتين من أهم الدلالات البيانية التي يتوصل بها إلى استنباط المعاني الشرعية التي من خلالها يتحقق عموم الشريعة الإسلامية وشمولها، في سورة ركزت على تصحيح السلوكيات الأخلاقية والاجتماعية، استكمالاً لتقويم العقائد.

أسباب اختيار الموضوع:

- ١ - أهمية الموضوع سبب رئيس دفعني للبحث والدراسة فيه.
- ٢ - الدافع الذاتي لخدمة الكتاب العزيز، والتدبر في معانيه.

مشكلة البحث:

تتمثل مشكلة الدراسة في التساؤلات الآتية:

- ١ - ما المقصود بالإيماء والإشارة؟ وما هو الفرق بينهما؟
- ٢ - ما هو تأثيرهما الفعلي في استنباط الأحكام الفقهية من النصوص الشرعية؟

أهداف البحث:

- ١ - نيل شرف خدمة كتاب الله - تعالى - والظفر بجهد استخراج معانيه.
- ٢ - تركيز الاهتمام في البحث التطبيقي لقواعد التفسير وعلوم القرآن، والتنبيه عليه، والإرشاد إليه.
- ٣ - بيان معاني وأحكام سورة الأحزاب المستنبطة من خلال الإيماء والإشارة، التي تحققت فيها الضوابط والشروط المعتمدة.

الإطار المنهجي للدراسة:

تختص الدراسة بالمعاني والأحكام الشرعية الواردة في سورة الأحزاب، والمستنبطة من خلال الإيماء والإشارة، سواء كانت عقدية أم أخلاقية أم فقهية عملية أم فضائل، سواء اتفقت أقوال العلماء فيها أم اختلفت في كونها من هاتين الدالتين أم من غيرهما، فسيبقى للخلافية موضع وحظ من هذه الدراسة طالما وكان لها وجه صحيح يتوافق مع ما تقرر من معنى الدلالة المنسوب إليها، ولا يلزم من ذلك أن يكون الباحث موافق لما نقله؛ لأن البحث منصب لبيان ما قيل إنه إيماء أو إشارة في سورة الأحزاب، وليس لخدمة مذهب معين أو اختيارات شخصية.

الدراسات السابقة:

يمكن تقسيم الدراسات السابقة إلى نوعين: -

الدراسات التأصيلية:

تعد دلالاتي الإيماء والإشارة مادة أساسية في البحوث الأصولية، إلا أن دراستها لا تعدو عن الدراسة الإجمالية القاصرة على التعريف مع الانحصار على عدد من الأمثلة التطبيقية، وقُل من يأتي أحد بأمثلة جديدة، أما دراستنا فتطبيقية ولم تأخذ من الجانب التأصيلي إلى التعريفات والتقسيمات بصورة إجمالية كعناوين، على أنه سيأتي في دراستنا تقسيمات للإشارة عز وجودها في الدراسات الأصولية، ولم نجد من تناولها إلا: الدكتور محمد بن سلمان العريني عضو هيئة التدريس في جامعة الرياض ببحثه الموسوم بـ: دلالة الإشارة في التقعيد الأصولي والفقهية - دراسة تأصيلية تطبيقية -، والباحث غيلان حسن محمد الحمودي في أطروحته الموسومة بـ: البدائل الأصولية وأثرها في اختلاف المدارس الفقهية، فاستفدنا منهما الهيكل العام لتقسيم الإشارة فقط.

الدراسات التطبيقية:

توجد بعض الدراسات التطبيقية لدلالاتي الإيماء والإشارة تتفق مع دراستنا في وجه وتختلف في أوجه، وأكثرها قرباً مما أطلعنا عليه ما يأتي: -

الأولى: دراسة الدكتور عز الدين أحمد نمر عبد الرحمن، أستاذ التفسير المساعد في جماعة القصيم بالمملكة العربية السعودية، الموسومة بـ: "دلالة الإشارة في القرآن الكريم دراسة تطبيقية"، نشرت في مجلة العلوم الشرعية التابعة لجامعة القصيم، بتاريخ: شوال ١٤٣٧هـ / يوليو ٢٠١٦م، المجلد ٩، العدد ٤، تناول فيها التعريف بدلالة الإشارة وأصالتها في النص، ثم تناولها تطبيقاً على بعض نصوص القرآن الكريم بتناول نماذج موزعة على الأبواب التشريعية؛ كالأحكام الفقهية الخاصة، والتشريعات العامة؛ منها: العلم والتخصص، والسياسة والقضاء، والأمانة وحفظها، والقدرة والتكليف، والأسرة، وحقوق الطفل، والمهاجرين الأولين، والحروف المقطعة، ثم جاء بمبحث ثالث لمشكلات دلالة الإشارة؛ كتعارضها مع دلالاتي العبارة والنص، وما اشتبه فيه تعارضاً، وما نسب لدلالة الإشارة وليس منها، وليس فيه شيء مما يتعلق بسورة الأحزاب.

الثانية: دراسة الدكتور علي بن جريد العنزي، أستاذ الدراسات الإسلامية في جماعة الحدود الشمالية بالمملكة العربية السعودية، الموسومة بـ: "دلالة الإشارة في القرآن الكريم تنظيراً

وتطبيقاً"، نشرت في مجلة الشمال للعلوم الإنسانية التابعة لجامعة الحدود الشمالية، بتاريخ: ١٤٤١هـ / ٢٠٢٠م، المجلد ٥، العدد ١، تناول فيها الجانب التأصيلي لدلالة الإشارة من حيث تعريفها، وحجتها ونحو ذلك مما لا مدخل له أساسي في دراستنا، ثم جاء بأمثلة تطبيقية من عموم سور القرآن الكريم، غير مقيد بسورة معلومة، ولم يتناول أي آية من سورة الأحزاب لا أصالة ولا تبعاً، حتى مع دراسته للإشارة في الطلاق قبل المسيس الورد في سورتي البقرة والأحزاب، لكنه اقتصر على ما جاء في سورة البقرة.

الثالثة: دراسة الباحث رضوان أحمد العواضي، الموسومة بـ: دلالة الإشارة عند الأصوليين وتطبيقاتها من خلال الربع الأول من القرآن الكريم، مقدمة في جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية جمهورية السودان لنيل درجة الماجستير، ويظهر أن الجانب التطبيقي فيها مستقل عن دراستنا.

ولم نجد أي دراسة تطبيقية لدلالة الإيماء قريبة من دراستنا، كقرب هذه الدراسات الثلاث، على أن دراستنا خاصة بالتطبيق في سورة الأحزاب، التي لم تتناولها أي من هذه الدراسات ولا غيرها، وبهذا تظهر حداثة دراستنا واستقلاليتها.

منهج البحث:

يقوم البحث على المنهج الاستقرائي والمنهج الاستدلالي، من خلال: استقراء النصوص في سورة الأحزاب التي تتضمن إيماء أو إشارة ذهنية من غير تكلف - تجنباً للوقوع في التأويلات البعيدة. الاستدلال بها وبيان أسلوبها أو نوعها الدلالي على المعنى المستنبط، بعيداً عن المنهج المقارن.

هيكل البحث:

المقدمة؛ وفيها: أهمية الموضوع، أسباب اختيار الموضوع، مشكلة البحث، أهداف البحث، الدراسات السابقة، منهج البحث، هيكل البحث.

التمهيد: التعريف بموضوع الدراسة، وفيه ثلاثة مطالب: -

- المطلب الأول: المصدر الدلالي للإيماء والإشارة.
- المطلب الثاني: التعريف بدلالاتي الإيماء والإشارة.
- المطلب الثالث: سورة الأحزاب، وما فيها من الإيماء والإشارة.
- المبحث الأول: الإيماء في سورة الأحزاب، وفيه أربعة مطالب: -**
- المطلب الأول: النصوص الكريمة التي تضمنت الإيماء بفاء التعقيب والتسبيب.
- المطلب الثاني: النصوص الكريمة التي تضمنت الإيماء بالوصف المقدر للتعليل.
- المطلب الثالث: النصوص الكريمة التي تضمنت الإيماء بالتفريق بين شيئين بذكر صفة.
- المطلب الرابع: النصوص الكريمة التي تضمنت الإيماء لنفي علة موهومة.
- المبحث الثاني: الإشارة في سورة الأحزاب، وفيه أربعة مطالب: -**
- المطلب الأول: النصوص الكريمة التي تضمنت الإشارة بالإضافة.
- المطلب الثاني: النصوص الكريمة التي تضمنت الإشارة من خلال الجمع بين المعاني.
- المطلب الثالث: النصوص الكريمة التي تضمنت الإشارة بالتمييز بين شيئين.
- المطلب الرابع: النصوص الكريمة التي تضمنت الإشارة بالغاية.
- الخاتمة: وفيها النتائج والتوصيات.**
- قائمة المصادر والمراجع:**



التمهيد: التعريف بموضوع الدراسة

بما أن دراستنا تطبيقية، فقد تم إفراد هذا المبحث لدراسة الجانب التأصيلي بإيجاز، من خلال بيان ما يلزم ذكره مما يتعلق بموضوع البحث خاصة، والعلاقة بين مفرداته، مع تجنب الأسلوب التقليدي، كالتعريفات اللغوية، وبيان الحجة ودليلها؛ لأن هذه أمور معلومة، ولم يتم قرن الإيماء والإشارة بأحد سور القرآن إلا وحجتها مسلم بها، وقد جاء هذا المبحث في ثلاثة مطالب: -

المطلب الأول: المصدر الدلالي للإيماء والإشارة.

حقيقة الكلام أنه وضع للدلالة على المعاني التي يريد المتكلم أن يعبر عنها بإخبار أو طلب؛ فإلى جانب الألفاظ فإن من الكلام الرموز والإشارات الحسية^(١)، قال تعالى: ﴿عَايَتُكَ أَلَّا تُكَلِّمَ النَّاسَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمَزًا﴾ [سورة آل عمران: ٤١]، ولو لم يكن الرمز من الكلام لما استثناه الله تعالى، وقوله تعالى: ﴿فَأَشَارَتْ إِلَيْهِ قَالُوا كَيْفَ نُكَلِّمُ مَنْ كَانَ فِي الْمَهْدِ صَبِيًّا﴾ [سورة مريم: ٢٩]، فعلمنا أن الإشارة بالأشياء المادية الملموسة تفيد التعبير عن أرادة المتكلم، أو أن الإشارات الحسية تقوم مقام الكلام^(٢)، ولكن التعبير بالألفاظ هو الغالب في الاستعمال، ومعانيه ظاهرة في الأصل؛ وهو الوسيلة الوحيدة لتبليغ الغائب بالمراد، والوسيلة الرئيسية التي اختارها الشارع الحكيم - سبحانه وتعالى - لتبليغ شريعته وهدايته للعالمين، فكان القرآن العظيم والسنة المطهرة لسان الشريعة الإلهية، لفظاً سياقاً.

ويمكن معرفة مراد المتكلم عند التعبير بالألفاظ إما من صريح الكلام سواء بالمطابقة أم بالتضمن، وإما من طريق الالتزام:

والمراد بالمطابقة: دلالة اللفظ على كامل المعنى الذي وضع له؛ كدلالة الإنسان على الحيوان الناطق؛ وكقوله تعالى: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ﴾ [سورة البقرة: ٢٧٥]، فإنها دالة على حل مبادلة

(١) انظر: التقريب والإرشاد (الصغير)، الباقلائي، (١/٣١٧-٣١٦).

(٢) انظر: الفصول في الأصول، الجصاص، (٢/٣٦)، التقريب والإرشاد، الباقلائي، (٣/١٣٨).

مال بمال.

أما التضمن: دلالة اللفظ على جزء معناه؛ كدلالة الإنسان على النط؛ وكأن يعبر بلفظ البيع على الإيجاب فقط، أو يعبر بالصلاة على الركوع فقط.

وأما الالتزام: فدلالة اللفظ على معنى خارج عن الوضع لكنه لا ينفك عنه؛ كدلالة الإنسان على الكاتب، ودلالة العمى على البصر، فهي دلالة ذهنية؛ لأن اللفظ لم يوضع للدلالة عليه^(١)، وهو ثلاث دلالات: دلالة الاقتضاء، ودلالة الإيماء، ودلالة الإشارة، ويشترط فيه "أن تكون الملازمة في الذهن والخارج، أو في الذهن خاصة، لا في الخارج خاصة"^(٢).

وبهذا يظهر لنا أن الإيماء والإشارة دالتين تقومان على المعرفة الذهنية؛ إما من خلال نظر الذهن في محل الكلام وفهمه له فقط، أو من خلاله مع ربطه بمعنى خارجي مؤثر، ولا يصح أن ينقطع عن دلالة اللفظ، وبهذا فإنه لا محل في دراستنا للتأويلات الإشارية البعيدة.

المطلب الثاني: التعريف بدلالي الإيماء والإشارة.

أولاً: تعريف دلالة الإيماء، وتسمى بالتنبيه، وهي أحد دلالات الاستنباط من النصوص الشرعية القائمة على لازم اللفظ، وتختص بتعليل حكم النص^(٣)؛ أي: عندما "يكون التعليل لازماً من مدلول اللفظ وضعاً، لا أن يكون اللفظ دالاً بوضعه على التعليل"^(٤)؛ أي: ليس من دلالة الإيماء الألفاظ الموضوعية للتعليل؛ مثل: (كي، ولعل، ولام التعليل) وأمثالها من الأدوات اللفظية التي تدل عليه سواء بالوضع اللغوي أم بالاستعمال؛ لأن ذلك سيكون تعليلاً صريحاً^(٥)، وإنما هي خاصة بما "يدل على العلية بالالتزام؛ لأنه يفهمها من جهة المعنى لا اللفظ، وإلا لكان صريحاً، ووجه دلالته أن ذكره مع الحكم يمنع أن يكون لا لفائدة؛ لأنه عبث، فتعين

(١) انظر: تشنيف المسامع بجمع الجوامع، الزركشي، (١/٣٣٤).

(٢) تقريب الوصول إلى علم الأصول، ابن جزى، (١٤٥).

(٣) مذكرة في أصول الفقه، الشنقيطي، (٢٨٣).

(٤) الإحكام في أصول الأحكام، الأمدي، (٣/٢٥٤).

(٥) البحر المحيط في أصول الفقه، الزركشي، (٧/٢٣٧).

أن يكون لفائدة، وهي إما كونه علة أو جزء علة أو شرطاً، والأظهر كونه علة؛ لأنه الأكثر في تصرف الشرع^(١).

واشتهر تعريف الإيماء عند الأصوليين بأنه "اقتران الوصف بحكم لو لم يكن ذلك الوصف أو نظيره علة للحكم كان ذلك الاقتران بعيداً من الشارع"^(٢)، وهذا التعريف موهم إخراج بعض أنواع الإيماء التي عدها الأصوليون من خمسة إلى ستة أنواع رئيسة، ولبعضها صور متعددة^(٣)؛ ولهذا لزم التنبيه واخترنا التعريف الأول.

ثانياً: تعريف دلالة الإشارة؛ ليس المقصود هنا الإشارة المستفادة من الأدوات الحسية، ولا المستفادة من الأدوات اللفظية الموضوعية لها ك: (هذا، وهذه، وهؤلاء ونحوها)، وإنما المراد الإشارة المعنوية اللازمة من الكلام، والتي يعرف المعنى المستخرج من خلالها عند الحنفية بأنه "ما ثبت بنظم النص من غير زيادة، وهو غير ظاهر من كل وجه، ولا سيق الكلام لأجله"^(٤)، وعند الجمهور: ما يلزم من الكلام، ولم يتوقف على تقديره، ودل على أمر لم يقصده المتكلم^(٥)، ولا خلاف معنوي مؤثر بين التعريفين؛ لأنهما يتفقان أن معنى الإشارة ظاهر من اللفظ، ولكن اللفظ لم يوضع له، ولم يكن مقصوداً بالأصل عند وروده، بل بالتبع، كما أن تقديره ليس ضرورياً^(٦)؛ لأن المقدر ضرورة خاص بدلالة الاقتضاء.

ثالثاً: أوجه الاتفاق والاختلاف بين دلالاتي الإيماء والإشارة.

تتفق كل من الإيماء والإشارة أن كلاهما من لوازم الألفاظ، وتختلفان أن معاني الإيماء مقصودة من الكلام، أما معاني الإشارة فلا.

وكما أن دلالة الإيماء ذات أنواع وصور ف كذلك دلالة الإشارة، إلا أن الأصوليين يهملون تقسيم وبيان أنواع دلالة الإشارة.

(١) البحر المحيط، الزركشي، (٢٥١/٧).

(٢) الردود والنقود شرح مختصر ابن الحاجب، الباري، (٥٢٣/٢).

(٣) انظر: شفاء الغليل، الغزالي، (٥٠-٢٧)، الإحكام في أصول الأحكام، الأمدي، (٢٦٠-٢٥٤/٣).

(٤) الأصول، الشاشي، (٩٩-١٠١).

(٥) تشنيف المسامع، الزركشي، (٣٤٠/١).

(٦) نشر البنود، الباري، (٩٣/١)، بيان المختصر، الأصفهاني، (٤٣٤/٢).

وكما وقع اختلاف في بعض أنواع دلالة الإيماء في كونها تعليلاً صريحاً أم إيماءً، وكونها قاصرة أم متعددة، فقد وقع اختلاف في بعض أنواع دلالة الإشارة؛ فمنها ما اختلفت الأقوال بين اعتبارها من الإشارة أو من القياس، ومنها ما اختلفت الأقوال بين اعتبارها من الإشارة أو من مفهوم المخالفة، وعلى كل حال، فإن ما قيل إنه إيماء أو إشارة فإن له موضع وحظ من هذا البحث سواء اتفقنا أم اختلفنا مع قائله، ما دام وقد تحققت فيه الشروط الآتية: -

١- أن يكون لازماً للفظ لا ينفك عنه.

٢- أن يكون له مصدر لغوي أو شرعي يؤيده.

٣- أن يسلم من مناقضة صريح اللفظ.

المطلب الثالث: سورة الأحزاب، وما فيها من الإيماء والإشارة.

لقد ذكر بعض المفسرين أن سورة الأحزاب كانت تعدل سورة البقرة في الحجم، وأن عدد آياتها كان يربو على مائتي آية، فنسخت ولم يبق منها إلا ما ثبت في المصحف، وهي من السور المدنية^(١)، وقد جاءت لإبطال عادات كان عليها الناس، وإحلال أحكام بديلة عنها، وبينت فضائل أزواج النبي -صلى الله عليه وسلم- والأمر بالحجاب، والتأسي برسول الله والأمر بالصلاة عليه، والنهي عن أذى الله ورسوله والمؤمنين، وبيان ما أعده الله للمؤمنين وما أعده للمنافقين؛ لذلك فهي مظنة لجميع الأحكام الشرعية العقدية والأخلاقية والعملية الإجمالية والتفصيلية، العامة والخاصة، ما يجعلها مصدراً خصباً لدراستنا، حتى وإن لم تحوي جميع أنواع الإيماء والإشارة، فهي ستمدنا بعدد كبير من المعاني والأحكام المستفادة منهما.

وبما أن هذا هو حال سورة الأحزاب، وأن دلالاتي الإيماء والإشارة من لوازم الكلام، وليستا قاصرتين على ما دلت عليه الضرورة العقلية؛ بل إن شرطها وجود العلاقة الذهنية بين اللفظ واللازم، فقد استوجب علينا قبل الدخول في صلب الموضوع بيان الآتي: -

أولاً: أن ما سيأتي ذكره ليس كل شيء؛ لأن لوازم النصوص الشرعية أكثر من أن تحصى، فهي وجه الإعجاز البياني للقرآن الكريم، وباب لتحقيق عموم الشريعة وشمولها، وقد يفتح الله من

(١) انظر: درج الدرر، الجرجاني، (٤٤٩/٢)، تفسير القرآن، ابن كثير، (٣٧٥/٦).

أبواب العلم للاحق ما لم يفتحه للسابق، ثم إن المقام لا يسمح باستغراق الظاهر منها؛ وعليه: سيتم الاختصار على ما تكثر أهمية والحاجة العقدية أو الأخلاقية أو العملية به بالمقارنة مع ما لم نتناوله؛ نظراً لكثرة الآيات التي تحمل معاني الإيماء والإشارة.

ثانياً: لتعدد صور الإيماء والإشارة فقد نجد في النص الواحد أكثر من صورة، وتجنباً للتكرار سيكون الأصل الاختصار على إيراده تحت أكثر الصور تأثيراً، وقد نشير إلى ما ظهر أثره من الصور الأخرى.

ثالثاً: أن بعض المعاني المستفادة من دلالات الإيماء والإشارة محل خلاف بين العلماء، ونقلها في هذا البحث لا يعني بالضرورة اختيار المذهب القائل؛ وإنما النقل قاصر على حكاية ما استنبط من سورة الأحزاب بناء عليها.

رابعاً: إن السير في الدراسة باتباع تقسيمات الدالتين وليس ترتيب آيات السورة الكريمة أكثر عوناً للتمييز بينهما نظر لتشابههما، ودقة مسلك التفريق بينهما، كما أن الإيماء والإشارة هما المقصد من البحث ومحوره، والسورة الكريمة نموذج تطبيقي.



المبحث الأول: الإيماء في سورة الأحزاب

انضوت آيات سورة الأحزاب التي تقتضي التعليل بالالتزام تحت أربعة من أنواع دلالة الإيماء والتنبيه، نعرضها في أربعة مطالب:

المطلب الأول: النصوص الكريمة التي تضمنت الإيماء بفاء التعقيب والتسبيب.

قبل ذكر الآيات وما فيها من تعليل بالالتزام لا بد من معرفة أن فاء التعقيب والتسبيب إذا دخلت على الكلام فقد تدخل على العلة، وقد تدخل على الحكم، وفي كلا الحالتين هو إيماء يقتضي التعليل ولا فرق، وقد ذكر أنه من التعليل الصريح، وليس من الإيماء^(١)، ترجيحاً لجانب العلة المذكورة، ولاستعمال الفاء للتعليل في الوضع اللغوي، وقد جاء ذكرها هنا اتباعاً لمن اعتبرها من التعليل بالإيماء من وجه، وللتفريق بينها وبين بقية أنواع الإيماء من وجه آخر.

أما الآيات فما يأتي: -

الأولى: قوله تعالى: ﴿فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ [سورة الأحزاب: ٣٢]، هنا دخلت الفاء على العلة وهي طمع ذوي القلوب المريضة، أما الحكم فالنهي عن ترفيق الصوت عن الكلام مع غير المحارم؛ لأن الخضوع سبب للطمع^(٢)، "والتعبير بالطمع للدلالة على أن أمنيته لا سبب لها في الحقيقة؛ لأن اللين في كلام النساء خلق لهن لا تكلف فيه، فأريد من نساء النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- التكلف للإتيان بضده"^(٣).

فعلة طمع ذوي القلوب المريضة باعث لأمرهن بتكلف مجانبة أسلوب الكلام الذي فطرن عليه، ولكن هذا الأمر ليس لوجوب، قال القرطبي: "والمرأة تندب إذا خاطبت الأجانب وكذا المحرمات عليها بالمصاهرة إلى الغلظة في القول، من غير رفع صوت؛ فإن المرأة مأمورة بخفض الكلام، وعلى الجملة فالقول المعروف: هو الصواب الذي لا تنكره الشريعة ولا النفوس"^(٤).

(١) انظر: البحر المحيط، الزركشي، (٧/٢٣٧، ٢٤٥).

(٢) المحرر الوجيز، ابن عطية، (٤/٣٨٣).

(٣) نظم الدرر، البقاعي، (١٥/٣٤٤).

(٤) الجامع لأحكام، القرطبي، (١٤/١٧٨).

والمقصود هو سد باب الطمع، ولم يحدد الشارع أسلوب معين، فيجوز أن يكون الإيجاز في الكلام، وإهمال الرد عن الطلب المجازي أو المجمل حتى يفصح عن مراده، ونحو ذلك مما ينفره عنها، ويبعد عنه شعور الألفة تجاهها.

الثانية: قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَةٍ تَعْتَدُونَهَا فَمَتَّعُوهُنَّ وَسَرَّحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾ [سورة الأحزاب: ٤٩]، هنا تعلق العلة بأداة الشرط "إذا" وهي الطلاق قبل الدخول، أما الفاء فدخلت على الحكم الأول؛ لأن الإيماء بالفاء اقتضى حكماً: سقوط العدة ووجوب المتعة، "معنى ﴿فَمَتَّعُوهُنَّ﴾ [سورة الأحزاب: ٤٩]؛ أي: متعة الطلاق بدلاً من الصداق؛ لأن المطلقة قبل الدخول إذا كان لها صداق مسمى فليس لها متعة، وإن لم يكن لها صداق مسمى فلها بدل نصف المسمى متعة، تقوم مقام المسمى، تختلف باختلاف الإعسار والإيسار" (١).

والحكمة منهما: "أنكم إذا آثرتم فراقهنّ فمتّعهنّ ليكون لهنّ عنكم تذكرة في أيام الفرقة في أوائلها إلى أن تتوطّن نفوسهن على الفرقة، وقوله: ﴿وَسَرَّحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾ [سورة الأحزاب: ٤٩]؛ أي: لا تذكرهن بعد الفراق إلا بخير، ولا تستردوا منهن شيئاً تخلفتم به معهن، فلا تجمعوا عليهن الفراق بالحال والإضرار من جهة المال" (٢).

الثالثة: قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تُنَكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا ۝٥٣﴾ [سورة الأحزاب: ٥٣-٥٤]، هنا دخلت الفاء على إن التوكيدية الداخلة على العلة، وهي صفته الله سبحانه، ووهج التعليل فيها هو التنبيه والتحذير من إحداث شيء - ظاهراً وكان أم باطناً - فيه أذى لله ولرسوله؛ فبعد أن ذكر - سبحانه -

(١) النكت والعيون، الماوردي، (٤/٤١٢).

(٢) لطائف الإشارات، القشيري، (٣/١٦٧).

للسبب الخاص وحكمه، جاء بالخطاب العام على تقدير أنه "يقول: فإن الله بكل ذلك وبغيره من أموركم وأمور غيركم، عليم لا يخفى عليه شيء، وهو يجازيكم على جميع ذلك" ^(١)؛ "أي: ما أبديتم وما أخفيتم؛ (عليماً) لا يخفى عليه شيء؛ يذكر هذا؛ ليكونوا أبداً على حذر وخوف" ^(٢)، ومحل الإيمان أنكم إذا تذكروا علم الله بكل تصرفاتكم الخفية والظاهرة تجنبتهم ارتكاب المعاصي، وحرصتم على الطاعات.

المطلب الثاني: النصوص الكريمة التي تضمنت الإيمان بالوصف المقدر للتعليل.

هذا النوع من الإيمان هو أكثر الأنواع المستعملة في سورة الأحزاب، وما ظهر لنا من الآيات التي بنت أحكامها عليه ما يأتي: -

الأولى: قوله تعالى: ﴿ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَاِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [سورة الأحزاب: ٥] مع أن الكلام سيق لبيان النهي عن مناداة الأدياء بغير آبائهم، وإعذار المخطئين في ذلك؛ إلا أن تعليق الأحكام على الأوصاف فيه إيماء إلى أن ما سوى محل الكلام في حكمه في حالتي المؤاخذة والإعذار، فعن مجاهد، في قوله: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ﴾ [سورة الأحزاب: ٥] قال: هذا قبل النهي في هذا وغيره، ﴿وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ [سورة الأحزاب: ٥] قال: العمد ما أتى بعد البيان والنهي ^(٣)؛ حيث أراد أن الإعذار عام لكل ما كان قبل النهي وللخطأ بعد النهي في هذه المسألة وغيرها، وأن المؤاخذة لما جاء بعد النهي عمداً في هذه المسألة وغيرها؛ "وعلى هذا إذا حلف رجل ألا يفارق غريمه حتى يستوفي منه حقه فأخذ منه ما يرى أنه جيد من دنائير فوجدها زيوفاً أنه لا شيء عليه، وكذلك عنده إذا حلف ألا يسلم على فلان فسلم عليه وهو لا يعرفه أنه لا يحث لأنه لم يتعمد ذلك" ^(٤).

(١) جامع البيان، الطبري، (٣١٧/٢٠).

(٢) تأويلات أهل السنة، الماتريدي، (٤٠٨/٨).

(٣) التفسير، مجاهد، (٥٤٦).

(٤) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، (١٢٠/١٤).

الثانية: قوله تعالى: ﴿النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا إِلَىٰ أُولِيَائِكُمْ مَعْرُوفًا كَانَ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا*﴾؛ حيث تستنبط منها الأحكام بدلالة الإيماء باعتبار ثلاثة أوصاف محمولة على التعليل؛ وهي: النبوة، والرحم، والإيمان:

فصفة النبوة دلت بصريح حكمها على أن النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم؛ بمعنى: "أولى بهم؛ أي: هو أولى بأن يحكم على المؤمنين فينفذ حكمه في أنفسهم؛ أي: فيما يحكمون به لأنفسهم مما يخالف حكمه"^(١)، فقد دلت علتها على نسخ أحكام كانت في صدر الإسلام، منها: أنه -صلى الله عليه وسلم- كان لا يصلي على ميت عليه دين، فلما فتح الله عليه الفتوح قال: (أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم، فمن توفي وعليه دين فعليّ قضاؤه، ومن ترك مالا فلورثته)^(٢)، وفي رواية (فأيكم ترك ديناً أو ضياعاً فأنا مولاه)^(٣)، وهكذا قال غير واحد من المفسرين^(٤)، وعليه "قال بعض أهل العلم: يجب على الإمام أن يقضي من بيت المال دين الفقراء اقتداء بالنبي -صلى الله عليه وسلم-، فإنه قد صرح بوجوب ذلك عليه؛ حيث قال: (فعليّ قضاؤه)"^(٥).

أما صفة الرحم فقد دلت على أن "القربات أولى بالتوارث من المهاجرين والأنصار، وهذه ناسخة لما كان قبلها من التوارث بالحلف والمؤاخاة التي كانت بينهم، كما قال ابن عباس وغيره -رضي الله عنهم-: كان المهاجري يرث الأنصاري دون قراباته وذوي رحمه للأخوة التي آخى بينهما رسول الله -صلى الله عليه وسلم-"^(٦).

(١) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، (١٢٢/١٤).

(٢) الجامع المسند، البخاري، باب من تكفل عن ميت ديناً، فليس له أن يرجع، من كتاب الكفالة، برقم: ٢٢٩٨ (٩٧/٣).

(٣) المسند الصحيح، مسلم، باب من ترك مالا فلورثته، من كتاب الفرائض، برقم: ١٦١٩ (١٢٣٧/٣).

(٤) انظر: الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، (١٢٢/١٤-١٢١)، تفسير لقرآن العظيم، ابن كثير، تفسير لقرآن العظيم (٣٤٠/٦).

(٥) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، (١٢٢/١٤).

(٦) تفسير لقرآن العظيم، ابن كثير، (٣٤١/٦).

أما صفة الإيمان فقد دلت على عدم التوارث بين المؤمن والكافر^(١)، وهي صفة مقيدة لمطلق حكم التوارث المبني على صلة الرحم، قال القشيري في معنى قوله تعالى ﴿وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ﴾: "ليكن الأجانب منك على جانب، ولتكن صلتك بالأقارب، وصلة الرحم ليست بمقاربة الديار وتعاقب المزار، ولكن بموافقة القلوب، والمساعدة في حالتي المكروه والمحبوب"^(٢).

الثالثة: قوله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾ [سورة الأحزاب: ٢١]، فمن صريح النص وسياقه يظهر أن هذا عتاب للمتخلفين عن القتال، في حين أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- بذل نفسه لنصرة دين الله في خروجه يوم الخندق^(٣)، أما بالإيمان فمن وصفه -عليه الصلاة والسلام- بأنه رسول الله فقد استوجب على من كان يرجو الله واليوم الآخر التأسي به؛ أي: أن "لكم في رسول الله أسوة حسنة، به قدوتكم، ويجب عليكم متابعتة فيما يرسمه لكم، وأقوال الرسول -صلى الله عليه وسلم- وأفعاله على الوجوب إلى أن يقوم دليل التخصيص"^(٤)، وفي حكم أفعاله -عليه الصلاة والسلام- خلاف وتفصيل ليس هذا مورد ذكره.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿يَنْسَاءَ النَّبِيِّ مَن يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبِينَةٍ يُضَعَّفَ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾^(٥) وَمَنْ يَقْنُتْ مِنْكُنَّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعَمَّلْ صَالِحًا نُؤْتِهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا [سورة الأحزاب: ٣٠-٣١]، نبه -سبحانه وتعالى- بحالهن ووضعهن بذكر صفتهم أنهن نساء النبي؛ "لأن درجة النبي ودرجة آله الذين وصفهم الله فوق درجة غيرهم"^(٥)، فلما كانت محلتهن رفيعة ناسب أن يجعل

(١) انظر: التفسير، يحيى بن سلام، (٧٠١/٢).

(٢) لطائف الإشارات، القشيري، (١٥٢/٣).

(٣) انظر: الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، (١٥٥/١٤).

(٤) لطائف الإشارات، القشيري، (١٥٧/٣).

(٥) معاني القرآن، الزجاج، (٢٥٤/٣).

الذنب لو وقع منهن مغلظاً صيانة لجناهن وحجابهن الرفيع، ثم ذكر عدله وفضله بمضاعفة الأجر مرتين لمن استجابت وأعد لها - سبحانه - رزقاً كريماً في الجنة^(١)، "عَنِ الرَّيِّعِ بْنِ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي قَوْلِهِ: ﴿يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ﴾ قال: إن الحجة على الأنبياء أشد منها على الأتباع في الخطيئة، وإن الحجة على العلماء أشد منها على غيرهم، فإن الحجة على نساء النبي - صلى الله عليه وسلم - أشد منها على غيرهن، فقال: إنه من عصى منكن فإنه يكون عليها العذاب الضعف منه على سائر نساء المؤمنين، ومن عمل صالحاً فإن الأجر لها الضعف على سائر نساء المسلمين"^(٢)، ويفهم من هذا أن من علا شأنه وعظمت منزلته، وصار قدوة لغيره كان جزاءهم مضاعف.

الخامسة: قوله تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ٣٣﴾ وَأَذْكُرَنَّ مَا يُتْلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا ﴿٣٤﴾ [سورة الأحزاب: ٣٣-٣٤]، بعد أن نبه - سبحانه - على منزلة نساء النبي - صلى الله عليه وسلم - أخبر ببعض ما يجب عليهن فعله وما يحجب عليهن تركه، ثم حمل ذلك على علتين، الأولى في قوله: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [سورة الأحزاب: ٣٣]، وهذا تعليل صريح، والثانية في قوله: ﴿وَأَذْكُرَنَّ مَا يُتْلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ﴾ [سورة الأحزاب: ٣٤]؛ أي: "إذ كن عظيم النعمة وجليل الحالة التي تجرى في بيوتكن من نزول الوحي ومجيء الملائكة، وحرمة الرسول - صلى الله عليه وسلم - والنور الذي يقتبس في الآفاق، فاعرفن هذه النعمة، وارعين هذه

(١) انظر: تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، (٣٦٢/٦).

(٢) تفسير القرآن، ابن أبي حاتم، (٣١٢٩/٩).

الحرمة"^(١)، وهذا يعينهن على القيام بحق التكليف عموماً، وما اقترن بهن خصوصاً، ويفهم من العلة الثانية أن الحجة على من علم أقوى منها على من جهل، وهذا من أسباب مضاعفة الجزاء في الثواب والعقاب.

السادسة: قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا﴾ [سورة الأحزاب: ٣٦]، ذكر صفة الإيمان في الذكور والإناث، وأسند إليها عدم التخير في قضاء الله ورسوله، والحكم فيها عام، وسبب نزولها هو الكفاءة في النسب عند المصاهرة، كما رواه الطبري بسنده عن ابن عباس^(٢)، قال القرطبي: "في هذه الآية دليل بل نص في أن الكفاءة لا تعتبر في الأحساب وإنما تعتبر في الأديان، خلافاً لمالك والشافعي والمغيرة وسحنون، وذلك أن الموالي تزوجت في قريش، تزوج زيد زينب بنت جحش"^(٣).

السابعة: قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا ۖ وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ۖ هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا ۝٤٣﴾ [سورة الأحزاب: ٤١-٤٣]، أمر الله - سبحانه - المؤمنين بذكره كثيراً وتسبيحه بكرة وأصيلاً، ثم أعقب هذا الأمر بكلام لو لم يكن للتعليل لكان ذكره بلا فائدة، وهو قوله: ﴿هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ ۖ﴾ [سورة الأحزاب: ٤٣] ووجه التعليل أن "هذا تهيج إلى الذكر؛ أي: إنه - سبحانه - يذكركم فادكروه أنتم، كقوله عز وجل: ﴿كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِّنكُمْ يَتْلُوا عَلَيْكُمْ ءَايَاتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ ۝١٥١﴾ فَادْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ

(١) لطائف الإشارات، القشيري، (١٦١/٣)، والجامع لأحكام القرآن، القرطبي، (١٨٤/١٤).

(٢) انظر: جامع البيان، الطبري، (٢٧٢/٢٠).

(٣) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، (١٨٧/١٤).

وَأَشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ ﴿١٥٢﴾ [سورة البقرة: ١٥١-١٥٢]، وقال النبي -صلى الله عليه وسلم-: (يقول الله تعالى: من ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي، ومن ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ خير منهم)^(١)، وقوله تعالى: ﴿يُخْرِجُكُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾؛ أي: بسبب رحمته بكم وثنائه عليكم ودعاء ملائكته لكم، .. أما في الدنيا فإنه هداهم إلى الحق الذي جهله غيرهم، وبصرهم الطريق الذي ضل عنه وحاد عنه من سواهم^(٢).

الثامنة: قوله تعالى: ﴿تُرْجَى مَنْ تَشَاءُ مِنْهُمْ وَتُؤَيَّ إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ وَمَنْ أُبْتَغِيَتْ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ تَقَرَّ أَعْيُنُهُنَّ وَلَا يَحْزَبَ وَيَرْضَيْنَ بِمَا ءَاتَيْتَهُنَّ كُلُّهُنَّ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَلِيمًا ﴿٥١﴾﴾ [سورة الأحزاب: ٥١]، فقلوه: ﴿تَقَرَّ أَعْيُنُهُنَّ وَلَا يَحْزَبَ وَيَرْضَيْنَ﴾ [سورة الأحزاب: ٥١]، أوصاف محمولة على تعليل الترخيص للنبي -صلى الله عليه وسلم- وعدم وجوب القسم عليه بين زوجاته؛ "أي: ذلك التخيير الذي خيرناك في صحبتهم أدنى إلى رضاهن إذ كان من عندنا؛ لأنهن إذا علمن أن الفعل من الله قرت أعينهن بذلك ورضين؛ لأن المرء إذا علم أنه لا حق له في شيء كان راضياً بما أوتي منه وإن قل، وإن علم أن له حق لم يقنعه ما أوتي منه، واشتدت غيخته عليه، وعظم حرصه فيه، فكان ما فعل الله لرسوله من تفويض الأمر إليه في أحوال أزواجه أقرب إلى رضاهن معه، وإلى استقرار أعينهن بما يسمح به لهن، دون أن تتعلق قلوبهن بأكثر منه"^(٣).

وفي الآية وجه آخر وإيماء آخر في قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي قُلُوبِكُمْ﴾ [سورة الأحزاب: ٥١]، "تنبيهها منه لنا على أنه يعلم ما في قلوبنا من ميل بعضنا إلى بعض من عندنا

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، في باب قول الله تعالى: ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾، من كتاب التوحيد، برقم: ٧٤٠٥ (١٢١/٩).

(٢) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، (٣٨٦/٦).

(٣) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، (٢١٦/١٤)، جامع البيان، الطبري، (٢٩٤/٢٠).

من النساء دون بعض، وهو العالم بكل شيء^(١)، حتى نعدل فيما نملك، ونفوض له الأمر فيما لا نملك، وكان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: (اللهم هذا قسمي فيما أملك، فلا تؤاخذني فيما لا أملك)^(٢).

التاسعة: قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَظِيرٍ إِنَّهُ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلَا مُسْتَقْنَسِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذَى النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِيهِ مِنَ الْحَقِّ﴾ [سورة الأحزاب: ٥٣]، يعلل الله - سبحانه وتعالى - النهي عن دخول بيوت النبي - صلى الله عليه وسلم - بغير إذنه، والجلوس فيها لغير حاجة بالأذى الذي يقع في نفسه^(٣) - عليه الصلاة والسلام -، وهذه علة تقتضي "أمرهم بحفظ الأدب في الاستئذان، ومراعاة الوقت، ووجوب الاحترام، فإذا أذن لكم فادخلوا على وجه الأدب، وحفظ أحكام تلك الحاضرة، وإذا انتهت حوائجكم فاخرجوا، ولا تتغافلوا عنكم، ولا يمنعنكم حسن خلقه من حفظ الأدب، ولا يحملنكم فرط احتشامه على إبرامه"^(٤)، وتعليق النهي بعلّة الأذى يقتضي الأمر بتجنب كل دواعيه، قال القشيري في هذا وما جاء في سياقه: "نقلهم عن مألوف العادة إلى معروف الشريعة ومفروض العبادة، وبين أن البشر بشر - وإن كانوا من الصحابة، فقال: ﴿ذَلِكُمْ أَظْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِتْ﴾ [سورة الأحزاب: ٥٣] فلا ينبغي لأحد أن يأمن نفسه - ولهذا يشدد الأمر في الشريعة ألا يخلو رجل بامرأة ليس بينهما محرمة"^(٥).

العاشرة: قوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَظْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِتْ﴾ [سورة الأحزاب: ٥٣]؛ أي: أن "سؤالكم إياهن المتاع إذا

(١) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، (٢١٨/١٤-٢١٧) جامع البيان، الطبري، (٢٩٦/٢٠).

(٢) السنن، أبو داود، باب القسم بين النساء، من كتاب النكاح، برقم: ٢١٣٤ (٢/٢٤٢)، وضعفه الألباني في تعليقه على السنن.

(٣) جامع البيان، الطبري، (٣١٣/٢٠).

(٤) لطائف الإشارات، القشيري، (١٦٨/٣).

(٥) لطائف الإشارات، القشيري، (١٦٩/٣-١٦٨).

سألتموهن ذلك من وراء حجاب أطهر لقلوبكم وقلوبهن من عوارض العين فيها التي تعرض في صدور الرجال من أمر النساء، وفي صدور النساء من أمر الرجال، وأخرى من أن لا يكون للشيطان عليكم وعليهن سبيل"^(١)، فدل على أن "ترك النظر إلى وجه المرأة أطهر للنساء وللناس جميعاً؛ فلا يباح ذلك إلا عند الحاجة إليه"^(٢)، وقال القرطبي: "﴿ذَلِكَ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ﴾" [سورة الأحزاب: ٥٣] وهذا يدل على أنه لا ينبغي لأحد أن يثق بنفسه في الخلوة مع من لا تحل له، فإن مجانبه ذلك أحسن لحاله، وأحصن لنفسه، وأتم لعصمته"^(٣)، وهذا التعليل يصرف الخطاب من الخصوص إلى العموم، فتدل على أنه "يدخل في ذلك جميع النساء بالمعنى، وبما تضمنته أصول الشريعة من أن المرأة كلها عورة، بدنها وصوتها، فلا يجوز كشف ذلك إلا لحاجة كالشهادة عليها، أو داء يكون ببدنها، أو سؤالها عما يعرض وتعين عندها"^(٤).

أما الإذن بالمخاطبة فهو مقيد بصفة الحجاب، وقد وردت هذه الصفة مطلقة، والمقصود بها منع الرؤية، وفي هذا "دليل على أن الله تعالى أذن في مسألتهن من وراء حجاب، في حاجة تعرض، أو مسألة يستفتين فيها"^(٥)، وقاس عليه بعض العلماء العمى، وذهبوا إلى "جواز شهادة الأعمى، وبأن الأعمى يطأ زوجته بمعرفته بكلامها، وعلى إجازة شهادته أكثر العلماء، ولم يجزها أبو حنيفة والشافعي وغيرهما"^(٦).

الحادية عشر: قوله تعالى: ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ فِيءِءَابَائِهِنَّ وَلَا أَبْنَائِهِنَّ وَلَا إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَبْنَاءَ إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَبْنَاءَ أَخَوَاتِهِنَّ وَلَا نِسَائِهِنَّ وَلَا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ وَأَتَّقِينَ اللَّهَ﴾

(١) جامع البيان، الطبري، (٣١٤/٢٠).

(٢) تأويلات أهل السنة، الماتريدي، (٥٥٠/٧).

(٣) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، (٢٢٨/١٤).

(٤) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، (٢٢٧/١٤).

(٥) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، (٢٢٧/١٤).

(٦) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، (٢٢٨/١٤).

إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا ﴿٥٥﴾ [سورة الأحزاب: ٥٥]، قال القشيري: "لما نزلت آية الحجاب شقّ عليهن وعلى النسوان وعلى الرجال في الاستتار، فأنزل الله -عزّ وجلّ- هذه الآية للرخصة في نظر هؤلاء إلى النساء، ورؤية النساء لهم على تفصيل الشريعة"^(١)، فجعل سبحانه هذه الأوصاف علة لرخصة وضع الحجاب، ويدل بالإيماء بالتفريق بذكر الصفة على أن ما سواهم يبقى على أصل التحريم بما فيهم العم والخال، وقد بعض العلماء إليه -كما سيأتي- معنا رجحان خلافه في دلالة الإشارة.

الثانية عشر: قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [سورة الأحزاب: ٥٦]، بدأ بذكر الوصف المناسب ثم عقب بالحكم، فبما أن الله وملائكته يصلون على النبي، فعليكم أيها المؤمنون أن تصلوا عليه كذلك؛ حيث "أراد الله -سبحانه- أن تكون للأمة عنده -صلى الله عليه وسلم- يد خدمة كما له بالشفاعة عليهم يد نعمة، فأمرهم بالصلاة عليه، ثم كافأ -سبحانه- عنه؛ فقال -صلى الله عليه وسلم-: (من صلى علي صلاة صلى الله عليه بها عشراً)"^(٢) (٣).

ويستنبط من طرق الإشارة أن في "هذه الآية شرف الله بها رسوله -عليه السلام- حياته وموته، وذكر منزلته منه، وطهر بها سوء فعل من استصحب في جهته فكرة سوء، أو في أمر زوجاته ونحو ذلك"^(٤).

الثالثة عشر: قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ [سورة الأحزاب: ٥٨]، في تقييد الحكم بالإيذاء بغير ما اكتسب من طاله الأذى تنبيه وإيماء من باب أولى، وهو الإيذاء

(١) لطائف الإشارات، القشيري، (١٦٩/٣).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، في باب القول مثل قول المؤذن لمن سمعه، ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يسأل له الوسيلة، من كتاب الصلاة، برقم: ٣٨٤ (٢٨٨/١).

(٣) لطائف الإشارات، القشيري، (١٧٠/٣).

(٤) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، (٢٣١/١٤).

للمعروف فذلك يضاعف له العذاب، والكلام في أصله تحذير وإنذار لمن يؤذي المؤمنين، فإن الله يحوطه، ويغضب له^(١)، أما رد الأذى بمثله فلا إثم فيه كما دل عليه قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنْتَصِرُونَ﴾^(٢) وَجَزَاؤُا سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا^(٣) فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ ﴿٤٠﴾ [سورة الشورى: ٣٩-٤٠].

الرابعة عشر: قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِّأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَبِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ^(٤) وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [سورة الأحزاب: ٥٩]، يعلل - سبحانه - الأمر بالحجاب بدفع الأذى الذي قد تتعرض له المؤمنات وسداً لبابه، فقوله: "﴿ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ﴾" [سورة الأحزاب: ٥٩]؛ أي: إذا فعلن ذلك عرفن أنهن حرائر، لسن بإيماء ولا عواهر^(٥).

ومن دلائل الإيماء المبني على التفريق بين شيئين بذكر الصفة ما "وروي عن سفيان الثوري أنه قال: لا بأس بالنظر إلى زينة نساء أهل الذمة، وإنما نهي عن ذلك لخوف الفتنة لا لحرمتهن واستدل بقوله تعالى: ﴿وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ﴾" [سورة الأحزاب: ٥٩]^(٦)، فتعليق الأمر بزواج النبي - صلى الله عليه وسلم - وبناته ونساء المؤمنين اقتضى عدم خطاب الكافرات من نساء غير المؤمنين.

المطلب الثالث: النصوص الكريمة التي تضمنت الإيماء بالتفريق بين شيئين بذكر صفة.

يأتي النص الشرعي بوصف يفرق فيه بين شيئين، قد يكونا من جنس واحد، فيدل على اختصاص أحدهما بالحكم، وهو إيماء بعلّة الحكم، ويفهم منه نفيه عن الآخر من باب دوران العلة مع معلولها وجوداً وعدماً، أو أن الآخر أولى بالحكم منه، فذكر الأدنى للدلالة على الأعلى، ومن ذلك في سورة الأحزاب ما جاء في الآيات الآتية:

(١) انظر: جامع البيان، الطبري، (٢٠/٣٢٤-٣٢٣).

(٢) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، (٦/٣٢٥).

(٣) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، (٦/٤٢٥).

الأولى: قوله تعالى: ﴿أَدْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَاِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [سورة الأحزاب: ٥]؛ حيث فرق - سبحانه - بين العمد، فعلق المؤاخدة عليه، وبين الخطأ فرفعها عنه، مهما كان سبب الخطأ؛ كالظن بأنه أضافه لأبيه الحقيقي، أو اشتهر فيه اسم التبنّي حتى كاد الاسم الحقيقي لا يعرف ونحوهما^(١).

الثانية: قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ إِنْ كُنْتُمْ تُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا ۖ وَإِنْ كُنْتُمْ تُرِيدُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [سورة الأحزاب: ٢٨-٢٩]، جاء في تفسيرها أقوال، منها أنه "خيرهن بين الدنيا فيفارقهن، وبين الآخرة فيمسكنهن، لتكون لهن المنزلة العليا كما كانت لزوجهن"^(٢)، فرتب على الرغبة بالدنيا حكم، ورتب على اختيار الله ورسوله والدار الآخر حكم آخر.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنْ أَتَقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ [سورة الأحزاب: ٣٢]، في هذه الآية نص صريح بتفرد نساء النبي - صلى الله عليه وسلم - عن نساء العالمين، "ولم يقل كواحدة من النساء، لأن (أحد) نفى عام للمذكر والمؤنث والواحد والجماعة"^(٣)، وقد سبق ذكر بعض المعاني المبنية على الإيماء والتنبيه في هذه الآية وما قبلها وما بعدها.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿وَتَخْفَى فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ﴾ [سورة الأحزاب: ٣٧]، يفرق سبحانه بين خشيته وخشية غيره، قال الواحدي:

(١) انظر: الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، (١٢٠/١٤).

(٢) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، (١٧٠/١٤)، النكت والعيون، الماوردي، (٣٩٤/٤).

(٣) معاني القرآن وإعرابه، الزجاج، (٢٢٤/٤).

"تحول خشيتهم من الله بينهم وبين المعصية، ﴿وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ﴾ [سورة الأحزاب: ٣٩]، لا يخشون قالة الناس ولائمتهم فيما أحل الله لهم، ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا﴾، مجازياً لمن يخشاه"^(١)، عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: لو كنتم محمد - صلى الله عليه وسلم - شيئاً مما أوحى إليه من كتاب الله تعالى لكنتم ﴿وَتُخْفَى فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ﴾ [سورة الأحزاب: ٣٧]^(٢).

الخامسة: قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾ [سورة الأحزاب: ٤٠]، فيه تعليل للتفريق بين منزلي النبوة والأبوة، أما على جواز أن يكون أباً للمؤمنين استنتاجاً من قوله تعالى: ﴿النَّبِيُّ أَوْلىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ﴾ [سورة الأحزاب: ٦] فإنها أبوة التعظيم له والتبجيل، وأبوة الشفقة والرحمة، وليست أبوة نسبية تحرم بها حلائل الأبناء^(٣).

السادسة: قوله تعالى: ﴿وَأَمْرًا مُّؤَمَّنَةً إِن وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً لَّكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَزْوَاجِهِمْ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرَجٌ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [سورة الأحزاب: ٥٠]، فرق - سبحانه - في حكم هذه الآية بين النبي - صلى الله عليه وسلم - وبين غيره، ففهمنا بالإيماء أنه "ليس لامرأة أن تحب نفسها لرجل بغير أمر ولي ولا مهر، إلا للنبي، كانت له خالصة من دون الناس"^(٤)، "ووجه الخاصية أنها لو طلبت

(١) التفسير البسيط، الواحدي، (٤٧٤/٣).

(٢) أخرجه الترمذي في سننه، في باب ومن سورة الأحزاب، من أبواب تفسير القرآن، برقم: ٣٢٠٧

(٣٥٢/٥)، تفسير القرآن العظيم، وابن كثير، (٣٧٨/٦)، وقال الألباني في تعليقه على السنن: ضعيف

الإسناد.

(٣) انظر: تأويلات أهل السنة، الماتريدي، (٣٩٥/٨).

(٤) جامع البيان، الطبري، (٢٨٦/٢٠)، الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، (٢١٠/١٤).

فرض المهر قبل الدخول لم يكن لها ذلك، فأما فيما بيننا فللمفوضة طلب المهر قبل الدخول، ومهر المثل بعد الدخول^(١)، كما أن تقييد المرأة بصفة الإيمان "يدل على أن الكافرة لا تحل له"^(٢) وذلك بطريق الإيماء أيضاً، ولكن من خلال الوصف المقدر للتعليل.

المطلب الرابع: النصوص الكريمة التي تضمنت الإيماء لنفي علة موهومة.

قد يظن الناس أن وصفاً ما يصلح لأن يكون علة لحكم شرعي، فيأتي النص الشرعي لينفي ذلك الظن، بما يدل على أن ذلك الوصف ليس علة للحكم، ومما جاء منه في سورة الأحزاب ما يأتي:

الأولى: قوله تعالى: ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِّن قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ وَمَا جَعَلَ أَزْوَاجَكُمُ اللَّائِي تُظَاهِرُونَ مِنْهُنَّ أُمَّهَاتِكُمْ وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ذَٰلِكُمْ قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ﴾ [سورة الأحزاب: ٤]، فيه تفریق بين الحقيقة والادعاء، "يقول - تعالى - موطئاً قبل المقصود المعنوي أمراً معروفاً حسياً، وهو أنه كما لا يكون للشخص الواحد قلبان في جوفه ولا تصير زوجته التي يظاهر منها بقوله أنت علي كظهر أمي أمماً له، كذلك لا يصير الدعي ولداً للرجل إذا تبناه فدعاه ابناً له"^(٣)، وهذا إيماء إلى أن الأحكام الشرعية تبنى على الحقائق والمعاني المعتبرة شرعاً، لا على المعاني الموهومة، فالمظاهرة لا تحرم الزوجة، والتبني لا ينقل النسب، ويلزم منه نفي الأحكام المتعلقة بالأُم عن الزوجة، والمتعلقة بالولد النسبي عن الولد المتبني.

الثانية: قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُكَ النَّاسُ عَنِ السَّاعَةِ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا﴾ [سورة الأحزاب: ٦٣]؛ "أي: أجبه عن سؤالهم وقل علمها عند الله، وليس إخفاء الله وقتها عني ما يطل نبوتي، وليس من شرط النبي أن يعلم الغيب بغير تعليم من

(١) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، (٢١٠/١٤).

(٢) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، (٢١٠/١٤).

(٣) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، (٣٣٦-٣٣٥).

الله عز وجل" ^(١)، فلما توهم الناس أن النبوة سبب لمعرفة الغيب، ومن ذلك معرفة علم الساعة ووقتها، جاءت هذه الآية وأمثالها تنفي هذا التوهم، وتبين أنه لا علاقة بين النبوة وعلم الغيب، ولا ينكشف للنبي أي علم إلا علم أوحى الله إليه به.



(١) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، (٢٤٨/١٤).

المبحث الثاني: الإشارة في سورة الأحزاب

من معاني وأحكام سورة الأحزاب التي استنبطها المفسرون وظهر لنا أن طريقها دلالة الإشارة ما نوردتها في هذا المبحث، مفرقة على أربعة مطالب، بناء على أساليب الإشارة:

المطلب الأول: النصوص الكريمة التي تضمنت الإشارة بالإضافة.

الإضافات اللفظية التي انتجت معاني لازمة في سورة الأحزاب انحصرت بحسب ما توصلنا إليه في ثلاثة مواضع؛ هي:

الأولى: قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاهَا﴾ [سورة الأحزاب: ٣٧]، أضاف التزويج إلى نفسه - سبحانه - في قوله ﴿زَوَّجْنَاهَا﴾ [سورة الأحزاب: ٣٧]، فدل - بطريق الإشارة - على ثبوت الولي في النكاح^(١)، وقد دلت عليه عدد من نصوص السنة النبوية^(٢)، ومن وجه آخر فإن فيه إشارة بتكريم زينب بنت جحش - رضي الله عنها - وذلك من خلال إضافة الله - سبحانه وتعالى - لنفسه تولى أمر زواجها - من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وكان تفاخر بذلك وتقول لأزواج النبي - صلى الله عليه وسلم - : زوجكن أهلوكن زوجني الله من فوق سبع سماوات^(٣).

الثانية: قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَةٍ تَعْتَدُونَهَا فَمِ تَعَوُّهُنَّ وَسَرَجُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾ [سورة الأحزاب: ٤٩]، في هذه الآية إضافة العدة للرجال في قوله: ﴿فَمَا لَكُمْ

(١) انظر: الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، (١٩٥/١٤).

(٢) منها قوله صلى الله عليه وسلم: (أما امرأة نكحت بغير إذن موليتها، فنكاحها باطل) أخرجه أبو داود في سننه، في باب في الولي، ممن كتاب النكاح، برقم: ٢٠٨٣ (٢٢٩/٢)، والترمذي في سننه، في باب ما جاء في لا نكاح إلا بولي، من أبواب النكاح، برقم: ١١٠٢ (٣٩٩/٣)، وابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، "السنن"، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، (دار إحياء الكتب العربية)، في باب لا نكاح إلا بولي، من كتاب النكاح، برقم: ١٨٧٩ (٦٠٥/١)، وصححه الألباني في تعليقاته على السنن.

(٣) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، (٣٧٩/٦).

عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ ﴿[سورة الأحزاب: ٤٩] فدل بطريق الإشارة إلى أن العدة حق الأزواج^(١)، وإن كان مورد الآية هنا يقتضي نفي العدة فإنه يدل أنها حق لهم في أحوال وجوبها، وقد قسم العلماء العدة إلى ثلاثة معاني: تعبد، واستبراء، وحق المطلق في التحصين^(٢).

الثالثة: قوله تعالى: ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَظِيرٍ إِنَّهُ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا﴾ [سورة الأحزاب: ٥٣]، استنتج القرطبي بطريق الإشارة من إضافة البيوت للنبي - صلى الله عليه وسلم - دون أزواجه أن البيت ملك للرجل، ويحكم له به، بخلاف قوله تعالى: ﴿وَأَذْكُرْتَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ [سورة الأحزاب: ٣٤] فإنها إضافة محل، وما يرجح هذا أن الله - سبحانه - جعل الإذن بالدخول للنبي - صلى الله عليه وسلم - والإذن إنما يكون للمالك^(٣)، ويحمل كلام القرطبي على ملك أمر البيت والتصرف في شؤونه ومن يسمح له بدخوله ممن لا يسمح له، وغير ذلك من أمور الإدارة والتدبير، ولا يحمل على ملك العين عند معرفة أن عين البيت ملك للمرأة، ومع ذلك تبقى إدارته وتسيير أموره حقاً للرجل.

ويمكن أن يستدل بهذه الإضافة أن السكنى حق على الرجل، والإضافة جاءت وفقاً لذلك، وهو ما يتوافق مع قوله تعالى: ﴿أَسْكُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وَجْدِكُمْ﴾ [سورة الطلاق: ٦].

المطلب الثاني: النصوص الكريمة التي تضمنت الإشارة من خلال الجمع بين المعاني.

نصوص الشريعة الإسلامية وقرائنها اللفظية والسياقية والحالية بتعاضدها وتكاملها كأنها نص واحد؛ ولهذا فإنه يلزم عند تفسير نص ما مراعاة بقية النصوص، بمعرفة معانيها وعلاقتها بالنص محل النظر، فينتج من هذا أحد أمرين: إما الجمع بين المعاني والقرائن، أو تمييز بعضها عن بعض، وتبنى على كل منهما أحكام مستخرجة عن طريق الإشارة، ومما جاء في سورة

(١) انظر: روح المعاني، الألوسي، (٥/١١).

(٢) النكت الدالة، القصاب، (٦٦٤/٣).

(٣) انظر: الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، (٢٢٥/١٤).

الأحزاب ما سنورده في هذا المطلب في حال الجمع، وفي المطلب التالي في حال التمييز، وذلك كالآتي:

الأولى: قوله تعالى: ﴿لَيْسَ لَ الصَّدِيقِينَ عَنْ صِدْقِهِمْ وَأَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [سورة الأحزاب: ٨]؛ المراد بالصادقين هنا الأنبياء، دل عليه السياق، ومعناه "ليسأل الأنبياء عن تبليغهم الرسالة إلى قومهم، حكاية النقاش، وفي هذا تنبيه؛ أي: إذا كان الأنبياء يسألون فكيف من سواهم" ^(١)، فمن خلال مقارنة منزلة الأنبياء مع منازل عامة الناس، والعلم بفضل الأنبياء وقربهم إلى الله، ومع ذلك فإنهم لا مفر لهم من السؤال يوم القيامة، نعلم أن من سواهم لا مفر لهم من السؤال عن أعمالهم من باب أولى.

الثانية: قوله تعالى: ﴿لَيَجْزِيَ اللَّهُ الصَّادِقِينَ بِصِدْقِهِمْ وَيُعَذِّبُ الْمُنَافِقِينَ إِنْ شَاءَ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [سورة الأحزاب: ٢٤]، اقتصر في أهل الإيمان والصدق على الجزاء بالصدق، ولم يذكر جزاءهم في المعاصي، ولكنه دل بطريق الإشارة على إمكان المغفرة لهم على ذنوبهم؛ فالله - سبحانه وتعالى - "إذا لم يجزم بعقوبة المنافق وعلق القول فيه بالرجاء فبالحرى ألا يخيب المؤمن في رجائه" ^(٢)؛ لأن حال أهل الإيمان أفضل من حال المنافقين - ولا ريب - وقد دلت النصوص الكثيرة على هذا، منها قوله تعالى في نهاية السورة: ﴿وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [سورة الأحزاب: ٧٣].

الثالثة: قوله تعالى: ﴿وَأَذْكُرْتَ مَا يُتْلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا﴾ [سورة الأحزاب: ٣٤]، فيه إشارة إلى أنه لا يجب على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - تبليغ ما أرسل به إلى جميع من حوله، وإنه إذا أخبر بها بعض الناس فقد سقط عنه الوجوب، قال ابن العربي: "في هذا مسألة بديعة؛ وهي أن

(١) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، (١٤/١٢٨).

(٢) لطائف الإشارات، القشيري، (٣/١٥٨).

الله أمر نبيه - صلى الله عليه وسلم - بتبليغ ما أنزل عليه من القرآن، وتعليم ما علمه من الدين؛ فكان إذا قرأه على واحد، أو ما اتفق، سقط عنه الفرض، وعلى من سمعه أن يبلغه إلى غيره، وليس يلزمه أن يذكره لجميع الصحابة، ولا كان عليه إذا علم ذلك أزواجه أن يخرج إلى الناس فيقول لهم نزل كذا ولا كان كذا^(١)، فتكون الإشارة في هذه الآية مفسرة لمجمل الأمر الوارد في قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ﴾ [سورة المائدة: ٦٧]، ويؤيدها النصوص الشرعية الواردة في تبليغ العلم ونشره ونقله عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بعد حفظه^(٢)، التحذير من كتمه.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا﴾ [سورة الأحزاب: ٣٧]، فيه إشارة لشرف زيد بن حارثة - رضي الله عنه - بتخصيصه بالذكر في القرآن دون غيره من الصحابة، وذلك تعويضاً له ومواساة وتأنيساً بعد أن نزع عنه شرف النداء بزيد بن محمد، فصار اسمه قرآناً يتلى في المحارب إلى قيام الساعة، وزاد في الآية أن قال: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ﴾ [سورة الأحزاب: ٣٧]؛ أي: بالإيمان، فأشار بذلك إلى أنه من أهل الجنة، فعلم ذلك قبل أن يموت، وهذه فضيلة أخرى^(٣)؛ لأن دخول الجنة من لوازم نعمة الله على العباد.

(١) أحكام القرآن، ابن العربي، (٣/٥٧٣-٥٧٢).

(٢) منها قوله صلى الله عليه وسلم: (بلغوا عني ولو آية) أخرجه البخاري في صحيحه، في باب ما ذكر عن بني إسرائيل، من باب أحاديث الأنبياء، برقم: ٣٤٦١ (٤/١٧٠)، وقوله: (تسمعون ويسمع منكم ويسمع ممن سمع منكم) أخرجه أبو داود في سننه، في باب فضل نشر العلم، من كتاب العلم، برقم: ٣٦٥٩ (٣/٣٢١)، وصححه الألباني في تعليقه على سنن أبي داود، وقوله: (نصر الله امرأ سمع منا حديثاً، فحفظه حتى يبلغه، فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه، ورب حامل فقه ليس بفقيه) أخرجه أبو داود في سننه، في باب فضل نشر العلم، من كتاب العلم، برقم: ٣٦٦٠ (٣/٣٢٢)، والترمذي في سننه، باب ما جاء في الحث على تبليغ السماع، من أبواب العلم، برقم: ٢٦٥٦ (٥/٣٣)، وابن ماجه في سننه، باب من بلغ علماً، من كتاب افتتاح الكتاب في الإيمان وفضائل الصحابة والعلم، برقم: ٢٣٢ (١/٨٥)، واللفظ لأبي داود، وصححه الألباني في تعليقاته على السنن.

(٣) انظر: الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، (١٤/١٩٤).

الخامسة: قوله تعالى: ﴿تُرْجَىٰ مَنْ تَشَاءُ مِنْهُمْ وَتُقْوَىٰ إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ وَمَنْ أَبْتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَنْ تَقَرَّ أَعْيُنُهُنَّ وَلَا يَحْزَنَ وَيَرْضَيْنَ بِمَا آتَيْتَهُنَّ كُلُّهُنَّ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَلِيمًا ﴿٥١﴾﴾ [سورة الأحزاب: ٥١]، ذكرنا في دلالة الإيماء أن التخيير في القسم بين الزوجات خاص بالنبي -صلى الله عليه وسلم- وهو دليل على وجوب القسم على عموم الرجال، ويفهم هذا هنا من دلالة الإشارة^(١)، ويثبت بأدلة أخرى^(٢)، ومن عموم الإشارة نفهم أن الإيماء والحرائر والكنانيات والمسلمات في ذلك سواء، وإذا دلت الإشارة على أصل القسم دلت على عموم معانيه، فهو واجب في المبيت والنفقة والكسوة، وعدم الجمع بينهما في منزل واحد إلا برضاهن، ولا يدخل على إحداهن في يوم الأخرى وليلتها لغير حاجة، واختلف في دخوله لحاجة وضرورة، واختلف في معنى المبيت هل يشمل الليل والنهار أم يقتصر على الليل فقط؟^(٣).

السادسة: قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَ اللَّاتِي آتَيْتَ أَجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَبَنَاتِ عِمَمِكَ وَبَنَاتِ عَمَّتِكَ وَبَنَاتِ خَالَكِ وَبَنَاتِ خَالَتِكَ اللَّاتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ وَامْرَأَةً مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَزْوَاجِهِمْ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرَجٌ وَكَانَ اللَّهُ

(١) يختلف هذا عن مفهوم المخالفة؛ إذ أن مفهوم المخالفة يقتصر على نفي الحكم عن السكوت، ولا يصح فيه القول بوجوب ولا ندب ولا تحريم ولا كراهة، أما هنا فقد ثبت وجوب القسم، وإن اشتركا في اقتضاء ثبوت الجناح على غير النبي -صلى الله عليه وسلم- إلا أن مفهوم المخالفة توقف على الثبوت، والإشارة دلت على أن ثبوت الجناح يكون على وجه التحريم، وأن القسم واجب.

(٢) منها قوله صلى الله عليه وسلم: (من كانت له امرأتان فمال إلى إحدهما، جاء يوم القيامة وشقه مائل)، أخرجه أبو داود في سننه، في باب القسم بين النساء، من كتاب النكاح، برقم: ٢١٣٣ (٢/٢٤٢)، وصححه الألباني في تعليقه على سنن أبي داود.

(٣) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، (١٤/٢١٧).

غَفُورًا رَحِيمًا ﴿٥٠﴾ [سورة الأحزاب: ٥٠]، تضمنت هذه الآية مجموعة من المعاني والأحكام التي تستفاد من خلال دلالة الإشارة: -

فمنها: أن التوسعة في باب النكاح تدل على الفضيلة كالحر والعبد^(١).

ومنها: أن هذه الآية ناسخة لقوله تعالى: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ﴾ [سورة الأحزاب: ٥٢] التي تضمنت مكافأة لمن على اختيارهن له - صلى الله عليه وسلم - عندما خيرهن، تطبيقاً لقلوبهن، ونوعاً للمعادلة بينه وبينهن، وهذا يدل على كرمه - والحفاظ كرم ودين^(٢)، ومحل الإشارة على أنها ناسخة قوله: ﴿إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ﴾ [سورة الأحزاب: ٥٠]، والتحليل لا يكون إلا بعد التحريم؛ ولأنه قال في سياق الآية: ﴿وَبَنَاتِ عَمَّتِكَ﴾ [سورة الأحزاب: ٥٠] الآية! ومعلوم أنه لم يكن تحته أحد من بنات عمه ولا من بنات عماته ولا من بنات خاله ولا من بنات خالاته، فثبت أنه أحل له التزويج بهذا ابتداء^(٣).

ومنها: في قوله تعالى: ﴿إِنْ وَهَبْتَ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ﴾ [سورة الأحزاب: ٥٠] دليل على أن النكاح عقد معاوضة على صفات مخصوصة، يظهر من خلال التفريق بين النبي - صلى الله عليه وسلم - في تقييد جواز الهبة هنا بالنبي - صلى الله عليه وسلم - دون غيره، وقوله في سياق الآية: ﴿قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَزْوَاجِهِمْ﴾ [سورة الأحزاب: ٥٠]؛ أي: ما أوجبنا على المؤمنين، وهو ألا يتزوجوا إلا أربع نسوة بمهر وبينة وولي^(٤).

ومنها: في قوله تعالى: ﴿وَبَنَاتِ عَمَّتِكَ وَبَنَاتِ خَالَكِ وَبَنَاتِ خَالَتِكَ﴾ [سورة الأحزاب: ٥٠]، إشارة إلى عدل الإسلام وتوسطه بين تفريط النصارى فإنهم لا يتزوجون المرأة إلا إذا كان الرجل بينه وبينها سبعة أجداد فصاعداً، وإفراط اليهود يتزوج أحدهم بنت أخيه وبنت أخته^(٥).

(١) لطائف الإشارات، القشيري، (١٦٧/٣)، تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، (٣٩٦/٦).

(٢) لطائف الإشارات، القشيري، (١٦٨/٣).

(٣) انظر: الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، (٢٠٦/١٤).

(٤) انظر: الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، (٢١٠/١٤، ٢١٤).

(٥) انظر: تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، (٣٩١/٦).

السابعة: قوله تعالى: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ رَقِيبًا﴾ [سورة الأحزاب: ٥٢]، إن ذكر صفة الحسن على سبيل المبالغة بنفي الحل دليل بطريق الإيماء والتنبيه على أن الحسن علة وسبب لاختيار الزوجة، وهذا معلوم بالفطرة قبل الاستدلال بالنص الشرعي، وحسب دلالة النص الشرعي فيه بالتقرير، إلا أن للنص الشرعي حكم زائد يستنبط بطريق الإشارة وهو "جواز أن ينظر الرجل إلى من يريد زواجها، وقد أراد المغيرة بن شعبة زواج امرأة، فقال له النبي -صلى الله عليه وسلم-: (انظر إليها فإنه أجد أن يؤدم بينكما)^(١)"^(٢)، ووجه الإشارة فيه أن الحسن لا يعرف إلا بالنظر، وأنظار الناس في تقديره مختلفة؛ بل إن الإشارة بإضافة الإعجاب للنبي -صلى الله عليه وسلم- تدل على اختصاص من أراد الزواج بالنظر وليس من يبعثه أو من يخبره بحسن المرأة.

الثامنة: قوله تعالى: ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ فِي آبَائِهِنَّ وَلَا أَبْنَائِهِنَّ وَلَا إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَبْنَاءَ إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَبْنَاءَ أَخَوَاتِهِنَّ وَلَا نِسَائِهِنَّ وَلَا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ وَاتَّقِينَ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا﴾ [سورة الأحزاب: ٥٥]؛ حيث نصت الآية بالعبرة على رفع الجناح عن وضع الحجاب أمام الآباء، ودخل بطريق الإشارة العم والخال؛ لأنهما يجريان مجرى الوالدين، وقد يسمى العم أباً، قال الله تعالى: ﴿نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ﴾ [سورة البقرة: ١٣٣] وإسماعيل كان العم، وينفي بعض العلماء هذه الإشارة؛ فقالوا: العم والخال ربما يصفان المرأة لأولادهم، فإن المرأة لا تحل لابن العم وابن الخال فكره لهما الرؤية، فيكره أن تضع المرأة خمارها عند عمها أو خالها^(٣).

(١) السنن الصغرى، النسائي، (٦٩/٦)، وابن ماجه في سننه، باب النظر إلى المرأة إذا أراد أن يتزوجها، من كتاب النكاح، برقم: ١٨٦٦ (١/٦٠٠)، المسند، أحمد، من حديث المغيرة بن شعبة -رضي الله عنه-، برقم: ١٨١٣٧ (٣٠/٦٦)، وصححه الألباني في تعليقاته على السنن، وشعيب الأرنؤوط ومن معه في تحقيقهم للمسند.

(٢) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، (٢٢١/١٤).

(٣) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، (٢٣١/١٤)، جامع البيان، الطبري، (٣١٩/٢٠)، تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، (٤٠٤/٦).

ولكن هذا الكلام مرجوح؛ لأنه - تعالى - قد ذكر في هذه الآية بعض المحارم وذكر الجميع في سورة النور، فهذه الآية بعض تلك^(١)، قال تعالى: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءَ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءَ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانَهُنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانَهُنَّ أَوْ أَخَوَاتَهُنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ﴾ [سورة النور: ٣١]؛ فإذا جاز لها أن تبدي زينتها لابن أخيها وابن اختيها وهي عمة وخالة، جاز لها أن تبدي زينتها لعمها وخالها وهي ابنة أخ وابنة أخت، وهذا من لحن خطاب ومفهوم الموافقة لما جاء في سورة النور، وإشارة في الأحزاب، كما تشهد العادة أن النساء يصفن لأبنائهن أكثر من الرجال.

المطلب الثالث: النصوص الكريمة التي تضمنت الإشارة بالتمييز بين شيئين.

الأولى: قوله تعالى: ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِّن قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ﴾ [سورة الأحزاب: ٤]، كما سبق الاستشهاد فيه على نفي التعليل بالأشياء الموهومة غير المعتبرة شرعاً، فإن فيه إشارة إلى "أنه لا يجتمع في القلب الكفر والإيمان، والهدى والضلال، والإنابة والإصرار، وهذا نفي لكل ما توهمه أحد في ذلك من حقيقة أو مجاز"^(٢)؛ لأن "القلب إذا اشتغل بشيء شغل عما سواه"^(٣).

الثانية: قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِّيثَاقًا غَلِيظًا﴾ [سورة الأحزاب: ٧]، "نص من بينهم على هؤلاء الخمسة وهم أولو العزم، وهو من باب عطف الخاص على العام"^(٤)، فدل بالإشارة أنه "إنما خص هؤلاء الخمسة وإن دخلوا في زمرة النبيين تفضيلاً لهم"^(٥)؛ فحمل الكلام على التأسيس أولى من حمله على التأكيد^(٦).

(١) انظر: الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، (٢٣١/١٤).

(٢) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، (١١٧/١٤).

(٣) لطائف الإشارات، القشيري، (١٥٠/٣).

(٤) تفسير لقرآن العظيم، ابن كثير، (٣٤٢/٦).

(٥) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، (١٢٧/١٤).

(٦) الأشباه والنظائر، السيوطي، (١٣٥).

الثالثة: قوله تعالى: ﴿يَنْسَاءُ النَّبِيِّ مَنْ يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ يُضَعَّفَ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ۝ (٣٠) وَمَنْ يَقْنُتْ مِنْكُنَّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعْمَلْ صَالِحًا نُؤْتِهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا ۝ (٣١) يَنْسَاءُ النَّبِيِّ لَسُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ ۝﴾ [سورة الأحزاب: ٣٠-٣٢]، إن اختلافهن على عموم النساء في جزاء المعصية وجزاء الطاعة بالمضاعفة لهن في كلا الحالتين يدل بالإشارة على فضلهن على سائر نساء الأمة، قال القشيري: "زيادة العقوبة على الجرم من أمارات الفضيلة؛ ولذا فضل حدّ الأحرار على العبيد، وتقليل ذلك من أمارات النقص؛ فلما كانت منزلتهن في الشرف تزيد على منزلة جميع النساء ضاعف عقوبتهن على أجرامهن، وضاعف ثوابهن على طاعاتهن" (١).

الرابعة: قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَةٍ تَعْتَدُونَهَا فَمِ تَعَوُّهُنَّ وَسَرَحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا ۝﴾ [سورة الأحزاب: ٤٩]، دل التمييز بين النكاح والميس (نكحتم - تمسوهن) من طريق الإشارة على مسائل:

منها: دل بالإشارة على أن النكاح للعقد وليس للدخول، فبعد أن استعمل في القرآن للدلالة على العقد والوطء، أخرج إرادة الوطء هنا بالتعبير عنه بالمس، فثبت أن اسم النكاح حقيقة للوطء مجاز للعقد (٢)، قال ابن كثير: "وليس في القرآن آية أصرح في ذلك منها، وقد اختلفوا في النكاح: هل هو حقيقة في العقد وحده، أو في الوطء، أو فيهما؟ على ثلاثة أقوال، واستعمال القرآن إنما هو في العقد والوطء بعده، إلا في هذه الآية فإنه استعمل في العقد وحده" (٣).

(١) لطائف الإشارات، القشيري، (٣/١٦٠).

(٢) انظر: أحكام القرآن، الجصاص، (٢/١٤٢-١٤١).

(٣) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، (٦/٤٣٩).

ومنها: أنَّ الطلاق قبل النكاح غير واقع خصَّ أو عمٍّ؛ لأنه رتب الطلاق على النكاح بكلمة ثم^(١)، وخالف في ذلك الحنفية فقالوا بأن الطلاق الواقع قبل العقد يضاف إلى بعده فيقع فلو قال: "إن تزوجها فهي طالق؛ يكون طلاقاً بعد النكاح، وليس في الآية منع وقوع الطلاق إذا أضافه إلى ما بعد النكاح"^(٢).

الخامسة: قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [سورة الأحزاب: ٣٥]، فيه إشارة إلى التمييز بين معنيي الإسلام والإيمان، قال القرطبي: "بدأ تعالى في هذه الآية بذكر الإسلام الذي يعم الإيمان وعمل الجوارح، ثم ذكر الإيمان تخصيصاً له وتبنيها على أنه عظم الإسلام ودعامته"^(٣)، وقال ابن كثير: "فقوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [سورة الأحزاب: ٣٥] دليل على أن الإيمان غير الإسلام، وهو أخص منه؛ لقوله تعالى: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَأَمَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ [سورة الحجرات: ١٤]، وفي الصحيحين: (لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن)^(٤)؛ فيسلبه الإيمان ولا يلزم من ذلك كفره بإجماع المسلمين، فدل على أنه أخص منه"^(٥).

السادسة: قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا ۖ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدْ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ [سورة الأحزاب: ٥٧-٥٨]، لقد "ميز الله -

(١) انظر: الكشف والبيان، الثعلبي، (٥٣/٨)، أحكام القرآن، الجصاص، (٣٤٨/٤).

(٢) تأويلات أهل السنة، الماتريدي، (٣٩٩/٨)، أحكام القرآن، الجصاص، (٤٧٣/٣).

(٣) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، (١٨٥/١٤).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، في باب إثم الزناة، من كتاب الحدود، برقم: ٦٨١٠ (١٦٤/٨)، ومسلم في صحيحه، في باب بيان نقصان الإيمان بالمعاصي ونفيه عن المتلبس بالمعصية على إرادة نفي كماله، من

كتاب الإيمان، برقم: ٥٧ (٧٧/١).

(٥) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، (٣٧٢/٦).

تعالى - بين أذاه وأذى الرسول وأذى المؤمنين فجعل الأول كفراً والثاني كبيرة، فقال في أذى المؤمنين: ﴿فَقَدْ أَحْتَمَلُوا بُهْتَنَا وَإِنَّمَا مُبِينَا﴾ [سورة الأحزاب: ٥٨]^(١)، وقال في أذى الله ورسوله: ﴿لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا﴾ [سورة الأحزاب: ٥٧].

ومن جهة ثانية فقد أطلق إيذاء الله ورسوله وقيد إيذاء المؤمنين والمؤمنات؛ إشارة إلى أن إيذاء الله ورسوله لا يكون إلا بغير حق أبداً، وأما إيذاء المؤمنين والمؤمنات فمنه ما يكون بحق، ومنه ما يكون بباطل، ومنه ما يكون بشبهة يُظَنُّ أنها حق^(٢)، ونحوه.

السابعة: قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ ءَاذَوْا مُوسَى فَبَرَّاهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهًا﴾ [سورة الأحزاب: ٦٩]، هذه الآية جاءت في أواخر سورة الأحزاب التي تضمنت كثير من آياتها ذكر ما يؤذي النبي محمد - صلى الله عليه وسلم -، وأراد - سبحانه - بها تأكيد تحذير المسلمين من إيذاء النبي محمد - صلى الله عليه وسلم - فيكونوا كقوم موسى - عليه السلام - وفرق بين حاله في قومه وحاله عند الله، فدللت بالإشارة إلى أن "الوجاهة النافعة ما كان عند الله لا عند الناس، فقبول الناس لا عبرة به ولا خطر له، ولا سيما العوام فإنهم يقبلون بلا شيء، ويردون بلا شيء"^(٣).

المطلب الرابع: النصوص الكريمة التي تضمنت الإشارة بالغاية.

وفيه موضع واحد، وهو في قوله تعالى: ﴿وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَأَدْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلَا مُسْتَنْسِينَ لِحَدِيثٍ﴾ [سورة الأحزاب: ٥٣]؛ فهي غاية من حيث حصر الجواز بين طرفين، وليس غاية بالأدوات الموضوعة لها؛ فالغاية هي الدخول، وابتدأها هو الإذن بالدخول، وانتهأها هو الانتهاء من الأكل لانتهاج الجواز، ومثله كل سبب باعث على طلب

(١) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، (٢٤٠/١٤)، لطائف الإشارات، القشيري، (١٧٠/٣).

(٢) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، (٢٣٨/١٤).

(٣) لطائف الإشارات، القشيري، (١٧٢/٣).

الإذن بالدخول، فدل بطريق الإشارة إلى قاعدة أصولية هامة وهي: انتهاء الحكم بانتهاء السبب.

وفيه إشارة أيضاً "على أن الضيف يأكل على ملك المضيف لا على ملك نفسه؛ لأنه قال: ﴿فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا﴾ [سورة الأحزاب: ٥٣] فلم يجعل له أكثر من الأكل، ولا أضاف إليه سواه، وبقي الملك على أصله"^(١)؛ لأن غاية الإذن بالأكل هو الشبع، وليس النقل والتملك.



(١) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، (٢٢٧/١٤).

الخلاصة

تم بحمد الله وعونه الانتهاء من هذه الدراسة، من خلال تحري اختيار ما ظهرت صحته، والكمال لله وحده، والسلامة من الخطأ من خصائص كتابه، وإن كان في دراستنا من صواب فمن الله، وما جاء فيها من زلل فمني والشیطان، ونسأل الله العفو عن الزلل، والثواب على كل عمل، وقد توصلنا من خلال هذه الدراسة للنتائج والتوصيات الآتية: -
أولاً: النتائج.

١- تضمنت سورة الأحزاب عموماً ومن خلال دلالة الإيماء والإشارة خصوصاً أسس التعامل بين الرجال والنساء غير المحرمات، وبعض أسس ترتيب البيت المسلم، وعلاقة المؤمن برسول الله وأهل بيته.

٢- بينت سورة الأحزاب عموماً ومن خلال دلالة الإيماء والإشارة خصوصاً خصائص أهل بيت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وعدد من الأحكام التي اختص بها رسول الله -صلى الله عليه وسلم- دون سائر أمته.

٣- ترجمت أهمية دلالة الإيماء في سورة الأحزاب بظهورها في خمسة وعشرين موضعاً، مثلت أربعة أنواع من الإيماء، نال الإيماء بالوصف المقدر للتعليل النصيب الأوفر، بأربعة عشر موضعاً، ثم الإيماء بالتفريق بين شيئين بستة مواضع، ثم الإيماء بفاء التعقيب والتسبيب بثلاثة مواضع، ثم الإيماء بنفي التعليل بالوصف الموهوم بموضعين.

٤- ترجمت أهمية دلالة الإشارة في سورة الأحزاب بظهورها في تسعة عشر موضعاً، مثلت أربعة أنواع من الإشارة، نال الإشارة بالجمع بين المعاني النصيب الأوفر نسبياً، ثمانية مواضع، ويليها الإشارة بالتمييز بين المعاني سبعة مواضع، ثم الإشارة بالإضافة بثلاثة مواضع، ثم الإشارة بالغاية بموضع وحيد.

ثانياً: التوصيات.

توصي هذه الدراسة بالآتي: -

- ١- العناية بدراسة الإشارة من خلال بيان أنواعها عموماً، والتحقيق في الأنواع الخلافية خصوصاً.
- ٢- بدراسة موازية لهذه الدراسة في الموضوع، ولكنها تكون موجهة للتحقيق في المعاني الخلافية المبنية على دلالاتي الإيماء والإشارة.
- ٣- بلفت أنظار الباحثين إلى العناية بالدراسات التطبيقية للدلالات عموماً، في جميع سور القرآن، للخروج من التوقع على الأمثلة التقليدية المعهودة، حتى يسهل تنزيل معاني القرآن على المستجدات.



قائمة المصادر والمراجع

١. أحكام القرآن، ابن العربي، القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر المعافري الاشبيلي، (م.ح)، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ٣، ٢٠٠٣.
٢. أحكام القرآن، الجصاص، أحمد بن علي أبو بكر الرازي، (م.ح)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٩٩٤.
٣. أحكام القرآن، الكيا الهراسي، أبو الحسن علي بن محمد بن علي الطبري، (م.ح)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٢، ١٩٨٥.
٤. الإحكام في أصول الأحكام، الآمدي، أبو الحسن سيف الدين علي بن محمد الثعلبي، (م.ح)، المكتب الإسلامي، بيروت - دمشق، لا طبعة، لا تاريخ.
٥. الأشباه والنظائر، السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، (م.ح)، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٩٩٠.
٦. الأصول، الشاشي، نظام الدين أبو علي أحمد بن محمد بن إسحاق، (م.ح)، دار الكتاب العربي، بيروت، لا طبعة، لا تاريخ.
٧. البحر المحيط في أصول الفقه، الزركشي، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر، (م.ح)، دار الكتي، ط ١، ١٩٩٤.
٨. بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب، الأصفهاني، محمود بن عبد الرحمن أبو الثناء شمس الدين، (م.ح)، دار المدني، السعودية، ط ١، ١٩٨٦.
٩. تأويلات أهل السنة، الماتريدي، محمد بن محمد بن محمود، أبو منصور، (م.ح)، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ١، ٢٠٠٥.
١٠. تشنيف المسامع بجمع الجوامع لتاج الدين السبكي، الزركشي، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر، (م.ح)، مكتبة قرطبة للبحث العلمي وإحياء التراث - توزيع المكتبة المكية، ط ١، ١٩٩٨.
١١. التفسير البسيط، الواحدي، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي النيسابوري، (م.ح)، عمادة البحث العلمي - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ط ١، ٢٠٠٩.

١٢. تفسير القرآن العظيم، ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد التميمي، الحنظلي، (م.ح)، مكتبة نزار مصطفى الباز، المملكة العربية السعودية، ط ٣، ١٩٩٨.
١٣. تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، (م.ح)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٩٩٨.
١٤. التفسير، مجاهد، أبو الحجاج مجاهد بن جبر التابعي المخزومي، (م.ح)، دار الفكر الإسلامي الحديثة، مصر، ط ١، ١٩٨٩.
١٥. التفسير، يحيى بن سلام، (م.ح)، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ١، ٢٠٠٤.
١٦. تقريب الوصول إلى علم الأصول، ابن جزى، أبو القاسم، محمد بن أحمد الكلبي الغرناطي، (م.ح)، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ١، ٢٠٠٣.
١٧. التقريب والإرشاد (الصغير)، الباقلاني، محمد بن الطيب بن محمد القاضي أبو بكر الباقلاني، (م.ح)، مؤسسة الرسالة، ط ٢، ١٩٩٨.
١٨. جامع البيان عن تأويل آي القرآن، الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير، (م.ح)، مؤسسة الرسالة، ط ١، ٢٠٠٠.
١٩. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري، البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله الجعفي، (م.ح)، دار طوق النجاة، ط ١، ٢٠٠١.
٢٠. الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي، القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري الخزرجي شمس الدين، (م.ح)، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط ٢، ١٩٦٤.
٢١. درج الدرر في تفسير الآي والسور، الجرجاني، أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الفارسي، (م.ح)، دار الفكر، ط ١، ٢٠٠٩.
٢٢. الردود والنقود شرح مختصر ابن الحاجب، البابري، محمد بن محمود بن أحمد الحنفي، (م.ح)، مكتبة الرشد ناشرون، ط ١، ٢٠٠٥.
٢٣. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، الألوسي، شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني، (م.ح)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٩٩٤.

٢٤. السنن، ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، (م.ح)، دار إحياء الكتب العربية، لا طبعة، لا تاريخ.
٢٥. السنن، أبو داود، سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني، (م.ح)، المكتبة العصرية، بيروت - صيدا، لا طبعة، لا تاريخ.
٢٦. السنن، الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة أبو عيسى، (م.ح)، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط ٢، ١٩٧٥.
٢٧. شفاء الغليل في بيان الشبه والمخيل ومسالك التعليل، الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد الطوسي، (م.ح)، مطبعة الإرشاد، بغداد، ط ١، ١٩٧١.
٢٨. الفصول في الأصول، الجصاص، أحمد بن علي أبو بكر الرازي، (م.ح)، وزارة الأوقاف الكويتية، ط ٢، ١٩٩٤.
٢٩. الكشف والبيان عن تفسير القرآن، الثعلبي، أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي، أبو إسحاق، (م.ح)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ١، ٢٠٠٢.
٣٠. لطائف الإشارات، القشيري، عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك القشيري، (م.ح)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، ط ٣، لا تاريخ.
٣١. المجتبى من السنن = السنن الصغرى، النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، (م.ح)، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط ٢، ١٩٨٦.
٣٢. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ابن عطية، أبو محمد عبد الحق الأندلسي المحاربي، (م.ح)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ٢٠٠١.
٣٣. مذكرة في أصول الفقه، الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد المختار، (م.ح)، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط ٥، ٢٠٠١.
٣٤. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، مسلم، بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، (م.ح)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لا طبعة، لا تاريخ.
٣٥. المسند، أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد الشيباني، (م.ح)، مؤسسة الرسالة، ط ١، ٢٠٠١.

٣٦. معاني القرآن وإعرابه، الزجاج، أبو إسحاق إبراهيم بن السري، (م.ح)، عالم الكتب، بيروت، ط ١، ١٩٨٨.
٣٧. نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، البقاعي، إبراهيم بن عمر بن أبي بكر البقاعي، (م.ح)، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، لا طبعة، لا تاريخ.
٣٨. النكت الدالة على البيان في أنواع العلوم والأحكام، القصاب، أحمد محمد بن علي بن محمد الكرجي، (م.ح)، دار القيم - دار ابن عفان، ط ١، ٢٠٠٣.
٣٩. النكت والعيون، الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد البصري البغدادي، (م.ح)، دار الكتب العلمية، بيروت، لا طبعة، لا تاريخ.



Romanization of sources (APA 7th Style)

1. Ahmad ibn Ḥanbal, Abū ‘Abd Allāh Aḥmad ibn Muḥammad al-Shaybānī. (2001). *al-Musnad* (Ṭ. 1). Mu’assasat al-Risālah.
2. al-Āmidī, Abū al-Ḥasan Sayf al-Dīn ‘Alī ibn Muḥammad al-Tha‘labī. (n.d.). *al-Iḥkām fī Uṣūl al-Aḥkām*. al-Maktab al-Islāmī.
3. al-Alūsī, Shihāb al-Dīn Maḥmūd ibn ‘Abd Allāh al-Ḥusaynī. (1994). *Rūḥ al-Ma‘ānī fī Tafsīr al-Qur’ān al-‘Aẓīm wa al-Sab‘ al-Mathānī* (Ṭ. 1). Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah.
4. al-Aṣfahānī, Maḥmūd ibn ‘Abd al-Raḥmān Abū al-Thanā’ Shams al-Dīn. (1986). *Bayān al-Mukhtaṣar Sharḥ Mukhtaṣar Ibn al-Ḥājib* (Ṭ. 1). Dār al-Madani.
5. al-Bābartī, Muḥammad ibn Maḥmūd ibn Aḥmad al-Ḥanafī. (2005). *al-Rudūd wa al-Nuqūd Sharḥ Mukhtaṣar Ibn al-Ḥājib* (Ṭ. 1). Maktabat al-Rushd Nāshirūn.
6. al-Bāqillānī, Muḥammad ibn al-Ṭayyib ibn Muḥammad al-Qāḍī Abū Bakr. (1998). *al-Taqrīb wa al-Irshād (al-Ṣaghīr)* (Ṭ. 2). Mu’assasat al-Risālah.
7. al-Baqā’ī, Ibrāhīm ibn ‘Umar ibn Abī Bakr. (n.d.). *Naẓm al-Durar fī Tanāsub al-Āyāt wa al-Suwar*. Dār al-Kitāb al-Islāmī.
8. al-Bukhārī, Muḥammad ibn Ismā‘īl Abū ‘Abd Allāh al-Ju‘fī. (2001). *al-Jāmi‘ al-Musnad al-Ṣaḥīḥ al-Mukhtaṣar min Umūr Rasūl Allāh ṣallā Allāhu ‘alayhi wa sallam wa Sunanihi wa Ayyāmihī = Ṣaḥīḥ al-Bukhārī* (Ṭ. 1). Dār Ṭawq al-Najāh.
9. al-Ghazālī, Abū Ḥāmid Muḥammad ibn Muḥammad al-Ṭūsī. (1971). *Shifā’ al-Ghalīl fī Bayān al-Shubah wa al-Mukhayyal wa Masālik al-Ta’līl* (Ṭ. 1). Maṭba‘at al-Irshād.
10. al-Jarjānī, Abū Bakr ‘Abd al-Qāhir ibn ‘Abd al-Raḥmān ibn Muḥammad al-Fārisī. (2009). *Daraj al-Durar fī Tafsīr al-Āy wa al-Suwar* (Ṭ. 1). Dār al-Fikr.
11. al-Jaṣṣāṣ, Aḥmad ibn ‘Alī Abū Bakr al-Rāzī. (1994). *Aḥkām al-Qur’ān* (Ṭ. 1). Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah.
12. al-Jaṣṣāṣ, Aḥmad ibn ‘Alī Abū Bakr al-Rāzī. (1994). *al-Fuṣūl fī al-Uṣūl* (Ṭ. 2). Wizārat al-Awqāf al-Kuwaytiyyah.

13. **al-Māturīdī, Muḥammad ibn Muḥammad ibn Maḥmūd, Abū Manṣūr.** (2005). *Ta'wīlāt Ahl al-Sunnah* (Ṭ. 1). Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah.
14. **al-Māwardī, Abū al-Ḥasan ‘Alī ibn Muḥammad al-Baṣrī al-Baghdādī.** (n.d.). *al-Nukat wa al-‘Uyūn*. Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah.
15. **al-Nasā’ī, Abū ‘Abd al-Raḥmān Aḥmad ibn Shu‘ayb ibn ‘Alī al-Khurāsānī.** (1986). *al-Mujtabá min al-Sunan = al-Sunan al-Ṣuḡhrá* (Ṭ. 2). Maktab al-Maṭbū‘āt al-Islāmiyyah.
16. **al-Qaṣṣāb, Aḥmad Muḥammad ibn ‘Alī ibn Muḥammad al-Karakī.** (2003). *al-Nukat al-Dāllah ‘alá al-Bayān fī Anwā’ al-‘Ulūm wa al-Aḥkām* (Ṭ. 1). Dār al-Qiyam – Dār Ibn ‘Affān.
17. **al-Qurṭubī, Abū ‘Abd Allāh Muḥammad ibn Aḥmad al-Anṣārī al-Khazrajī Shams al-Dīn.** (1964). *al-Jāmi‘ li-Aḥkām al-Qur’ān = Tafsīr al-Qurṭubī* (Ṭ. 2). Dār al-Kutub al-Miṣriyyah.
18. **al-Qushayrī, ‘Abd al-Karīm ibn Hawāzin ibn ‘Abd al-Malik.** (n.d.). *Laṭā’if al-Ishārāt* (Ṭ. 3). al-Hay’ah al-Miṣriyyah al-‘Āmmah lil-Kitāb.
19. **al-Shāshī, Niẓām al-Dīn Abū ‘Alī Aḥmad ibn Muḥammad ibn Ishāq.** (n.d.). *al-Uṣūl*. Dār al-Kitāb al-‘Arabī.
20. **al-Shanqīṭī, Muḥammad al-Amīn ibn Muḥammad al-Mukhtār.** (2001). *Mudhakkirah fī Uṣūl al-Fiqh* (Ṭ. 5). Maktabat al-‘Ulūm wa al-Ḥikam.
21. **al-Suyūṭī, Jalāl al-Dīn ‘Abd al-Raḥmān ibn Abī Bakr.** (1990). *al-Ashbāh wa al-Naẓā’ir* (Ṭ. 1). Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah.
22. **al-Ṭabarī, Abū Ja‘far Muḥammad ibn Jarīr.** (2000). *Jāmi‘ al-Bayān ‘an Ta’wīl Āy al-Qur’ān* (Ṭ. 1). Mu’assasat al-Risālah.
23. **al-Tirmidhī, Muḥammad ibn ‘Īsá ibn Sawrah Abū ‘Īsá.** (1975). *al-Sunan* (Ṭ. 2). Sharikat Maktabah wa Maṭba‘at Muṣṭafá al-Bābī al-Ḥalabī.
24. **al-Tha‘labī, Aḥmad ibn Muḥammad ibn Ibrāhīm Abū Ishāq.** (2002). *al-Kashf wa al-Bayān ‘an Tafsīr al-Qur’ān* (Ṭ. 1). Dār Iḥyā’ al-Turāth al-‘Arabī.

25. **al-Wāḥidī, Abū al-Ḥasan ‘Alī ibn Aḥmad ibn Muḥammad ibn ‘Alī al-Naysābūrī.** (2009). *al-Taḥf al-Basīṭ* (ṭ. 1). ‘Imādat al-Baḥth al-‘Ilmī – Jāmi‘at al-Imām Muḥammad ibn Sa‘ūd al-Islāmiyyah.
26. **al-Zarkashī, Abū ‘Abd Allāh Badr al-Dīn Muḥammad ibn ‘Abd Allāh ibn Bahādur.** (1994). *al-Baḥr al-Muḥīṭ fī Uṣūl al-Fiqh* (ṭ. 1). Dār al-Kutubī.
27. **al-Zarkashī, Abū ‘Abd Allāh Badr al-Dīn Muḥammad ibn ‘Abd Allāh ibn Bahādur.** (1998). *Tashnīf al-Masāmi‘ bi-Jam‘ al-Jawāmi‘ li-Tāj al-Dīn al-Subkī* (ṭ. 1). Maktabat Qurṭubah lil-Baḥth al-‘Ilmī wa Ihṡā’ al-Turāth.
28. **al-Zajjāj, Abū Ishāq Ibrāhīm ibn al-Sarī.** (1988). *Ma‘ānī al-Qur’ān wa I’rābuh* (ṭ. 1). ‘Ālam al-Kutub.
29. **Abū Dāwūd, Sulaymān ibn al-Ash‘ath al-Azdī al-Sijistānī.** (n.d.). *al-Sunan.* al-Maktabat al-‘Aṣriyyah.
30. **Ibn ‘Aṭīyyah, Abū Muḥammad ‘Abd al-Ḥaqq al-Andalusī al-Muḥārībī.** (2001). *al-Muḥarrar al-Wajīz fī Taḥf al-Kitāb al-‘Azīz* (ṭ. 1). Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah.
31. **Ibn Abī Ḥātim, Abū Muḥammad ‘Abd al-Raḥmān ibn Muḥammad al-Tamīmī al-Ḥanḥālī.** (1998). *Taḥf al-Qur’ān al-‘Azīm* (ṭ. 3). Maktabat Nizār Muṣṭafā al-Bāz.
32. **Ibn al-‘Arabī, al-Qāḍī Muḥammad ibn ‘Abd Allāh Abū Bakr al-Ma‘āfirī al-Ishbīlī.** (2003). *Aḥkām al-Qur’ān* (ṭ. 3). Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah.
33. **Ibn Kathīr, Abū al-Fidā’ Ismā‘īl ibn ‘Umar ibn Kathīr al-Qurashī al-Baṣrī thumma al-Dimashqī.** (1998). *Taḥf al-Qur’ān al-‘Azīm* (ṭ. 1). Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah.
34. **Ibn Juzayy, Abū al-Qāsim Muḥammad ibn Aḥmad al-Kalbī al-Gharnāṭī.** (2003). *Taqrīb al-Wuṣūl ilā ‘Ilm al-Uṣūl* (ṭ. 1). Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah.
35. **Ibn Mājah, Abū ‘Abd Allāh Muḥammad ibn Yazīd al-Qazwīnī.** (n.d.). *al-Sunan.* Dār Ihṡā’ al-Kutub al-‘Arabiyyah.

36. **Kiyā al-Harrāsī, Abū al-Ḥasan ‘Alī ibn Muḥammad ibn ‘Alī al-Ṭabarī.** (1985). *Aḥkām al-Qur’ān* (Ṭ. 2). Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah.
37. **Mujāhid ibn Jabr al-Tābi‘ī al-Makhzūmī.** (1989). *al-Tafsīr* (Ṭ. 1). Dār al-Fikr al-Islāmī al-Ḥadīthah.
38. **Muslim ibn al-Ḥajjāj Abū al-Ḥasan al-Qushayrī al-Naysābūrī.** (n.d.). *al-Musnad al-Ṣaḥīḥ al-Mukhtaṣar bi-Naql al-‘Adl ‘an al-‘Adl ilá Rasūl Allāh ṣallá Allāhu ‘alayhi wa sallam.* Dār Ihṡā’ al-Turāth al-‘Arabī.
39. **Yahyá ibn Sallām.** (2004). *al-Tafsīr* (Ṭ. 1). Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah.





المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
الجمعية العلمية السعودية للدراسات القرآنية



قواعد التفسير في مصنف الزيادة والإحسان في علوم القرآن للإمام ابن عقيلة المكي (ت ١١٥٠ هـ) دراسة نظرية تطبيقية

إعداد

د. منيرة خليفة إبراهيم بوعنقاء الخالدي

دكتوراه في التفسير وعلوم القرآن

جامعة الملك فيصل

Mnerah.5lefah@gmail.com

ملخص البحث:

تتناول الدراسة موضوع قواعد التفسير عند الإمام ابن عقيلة المكي من خلال مباحثه المتعلقة ببابين أو نوعين في مصنفه وهما: النوع الثاني والأربعون بعد المائة في علم معرفة تفسيره وتأويله وبيان شرفه والحاجة إليه، والنوع الثالث والأربعون بعد المائة في علم معرفة شروط المفسر وآدابه؛ ومنها تم استخلاص القواعد المتناثرة من خلال منهج ابن عقيلة المكي في هذين الجزأين من كتابه، وعرضه لمباحث علوم التفسير والمفسر.

وأما طريقة البحث المتبعة هي: منهج البحث الاستقرائي والتحليلي، تكون البحث من مقدمة، وتمهيد في المصنف ومؤلفه والقواعد، ومبحثين نظري وتطبيقي، وخاتمة، وفي المباحث تم دراسة القواعد بتسليط الضوء على منهجه في مباحث علوم القرآن ومنهجه في ذكر القواعد وعرض آرائه في التفسير والتأويل، ثم عرض دراسة لـ (ست عشرة) قاعدة مصنفة حسب الأصول النقلية، والعقلية، واللغوية.

وتهدف الدراسة إلى: دراسة لحقل جديد، ولفت للنظر إلى العناية بمصنف تميز بأنه أوسع كتاب في علوم القرآن، ومحاولة جمع واستنباط قواعد التفسير المنشورة وإظهار سمات ومنهج المؤلف من خلال مباحثه.

ومن أهم النتائج التي تم التوصل إليها: وجود قواعد وافرة في مباحث علوم القرآن عند ابن عقيلة المكي، منها ما يتعلق بالأصول النقلية ومنها العقلية ومنها اللغوية، وأن غالب قواعد التفسير عنده متوافقة مع رأي جمهور المفسرين والقواعد المعروفة، وأن طبيعة منهجه في هذين البابين أن نقله غالب على رأيه، ولكن يظهر حسن انتقائه للنقول.

الكلمات المفتاحية: قواعد التفسير + ابن عقيلة المكي + الزيادة والإحسان في علوم القرآن.

المقدمة

الحمد لله الذي أنزل القرآن ويُسِّره، والصلاة والسلام على رسوله الهادي الذي تلاه وبَيَّنه،
وبعد:

فإن القرآن الكريم كلام الله الخالد بحفظه والباقي بحكمته، الذي أرشد الإنسان إلى اعتماده
مصدراً؛ لاستقامة الشرع والإيمان، والذي به فلاح الدنيا والآخرة، وعليه كان لزاماً على العوام
والخواص تحري الطريق السليم لفهمه وتدبره وتفسير معانيه.

ومن هنا ظهرت العلوم التي تلي الحاجة إلى ضبط التفسير، باتباع القواعد التي تسد منهج
الموازنة والتمييز بين الصحيح والسقيم من الأقوال، وتعصم المفسر من الخوض في معاني الآيات
بغير علم، ولتحمي المفسر من مخالفة قول جمهور السلف وإجماعات المفسرين، أو تقي من
تقديم ما هو حقه التأخير وتأخير ما هو حقه التقديم من أركان وأسس ومصادر التفسير.

ومن العلماء الذين اعتنوا بجمع مباحث وأنواع علوم القرآن بشكل موسع، الإمام ابن عقيلة
المكي، في مصنفه (الزيادة والإحسان في علوم القرآن)، الذي استفاد فيه من مصادر مهمه في
علوم القرآن وأهمها كتابا البرهان للزركشي والإتقان للسيوطي، كما اعتمد على مصادر أخرى
كالنشر لابن الجزري، ولطائف الإشارات للقسطلاني، وإتحاف فضلاء البشر لشيخه الدمياطي
وغيرها، وقد اشتملت ثانياً مباحثه في النوعين (علم معرفة التفسير، وعلم معرفة شروط المفسر)
على قواعد التفسير وشروط المفسر، التي لم تُدرس رغم قيمة ومكانة المصنف، فمنها ما يتعلق
بالأصول النقلية، ومنها العقلية، ومنها اللغوية، وعليها أصبحت مثار شغفٍ لي لمحاولة الوصول
إلى آراء ابن عقيلة المكي، ومعرفة منهجه، وجمع قواعده، ودراستها، وتحليلها، وموازنتها مع
غيرها.

سائلين المولى النفع والتوفيق والسداد.

● أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

١. عدم وجود دراسات حول المصنف رغم مكانته وقيمته، ولجِدَّة طبعه وإصداره وتحقيقه ونشره.
٢. قيمة الكتاب ومكانة المؤلف حيث إنه يُعد من أوسع الكتب الجامعة لمباحث علوم القرآن.
٣. وضوح عبارة المؤلف، وعمق معاني مباحثه، وحسن انتقائه للنقول وعرض آرائه في قواعد التفسير.
٤. وفرة قواعد التفسير التي أمكن استنباطها مما يجعله جديرًا بالبحث والدراسة.
٥. بيان نتائج مناقشة قواعده ومنهجه في مباحث علم التفسير وشروط المفسر.
٦. إظهار أهمية تطبيق قواعد التفسير على كتب علوم القرآن وجمعها ودراساتها.
٧. دراسة سمات قواعد ابن عقيلة المكي وآرائه ومسائله وتوضيحها.
٨. بيان استيعاب هذا المصنف لتطبيقات قواعد التفسير.

● أسئلة البحث:

١. ما ملامح شخصية ابن عقيلة المكي في قواعد التفسير؟
٢. ما قواعد التفسير التي ذكرها ابن عقيلة المكي في أبواب علم التفسير وشروط المفسر في مصنفه؟

● أهداف البحث:

١. التعريف بقواعد التفسير وابن عقيلة المكي ومصنفه (الزيادة والإحسان في علوم القرآن).
٢. عرض منهج وآراء وطريقة بيان ابن عقيلة المكي لقواعد التفسير.
٣. جمع ودراسة الشواهد من قواعد التفسير لابن عقيلة المكي في مباحثي علم التفسير وشروط المفسر.
٤. الوصول لنتائج ملامح وشخصية ابن عقيلة المكي في ذكر قواعد التفسير وآرائه في مسائلها.

● الدراسات السابقة:

يشير البحث إلى وجود خمس رسائل ماجستير حديثة في جامعة الإمام تناولت جوانب من فكر ابن عقيلة ومصنفه "الزيادة والإحسان". ومع ذلك، لم يتم العثور على دراسات سابقة أو متخصصة تركز بشكل خاص على قواعد التفسير عنده في هذا المصنف، وهو ما قد يُعزى إلى حداثة تحقيق ونشر الكتاب^(١).

ومن الدراسات حول المصنف في غير قواعد التفسير ما يلي:

١- تعقبات ابن عَقِيلَةَ المكي على من سبقه من خلال كتابه «الزيادة والإحسان في علوم القرآن» (جمعًا ودراسة) رسالة دكتوراه في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية كلية أصول الدين قسم القرآن وعلومه، د.ت.

تتناول تعقبات ابن عقيلة المكي على من سبقه في علوم القرآن من خلال كتابه "الزيادة والإحسان"، وهي دراسة جمعية تحليلية.

٢- بحث الوجوه والنظائر عند الإمام ابن عقيلة المكي (ت: ١١٥٠هـ) في كتابه (الزيادة والإحسان في علوم القرآن)- دراسة نقدية"، د.ت.

وهي دراسة نقدية تبحث في مفهومي الوجوه والنظائر عند ابن عقيلة المكي في كتابه "الزيادة والإحسان" وتقدم دراسة نقدية لآرائه.

(١) وقد عمل على دراسته خمس باحثين في رسائل علمية للماجستير في قسم القرآن وعلومه بكلية أصول الدين بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية وهؤلاء الباحثون هم:

١ - محمد صفاء بن شيخ إبراهيم حقي (١) من أول الكتاب إلى آخر النوع (٤٥) عام ١٤٠٧هـ

٢ - فهد بن علي العندس (٢) من أول النوع (٤٦) إلى آخر النوع (٩٠) عام ١٤٠٧هـ

٣ - إبراهيم محمد المحمود (٣) من أول النوع (٩١) إلى آخر النوع (١١٩) عام ١٤٠٧هـ

٤ - مصلح بن عبد الكريم السامدي (٤) من أول النوع (١٢٠) إلى آخر النوع (١٤٣) عام ١٤٠٧هـ

٥ - خالد بن عبد الكريم بن محمد اللاحم (٥) من أول النوع (١٤٤) إلى آخر الكتاب عام ١٤٠٨هـ

وجميع هذه الرسائل كانت تحت إشراف الدكتور محمود محمد شبكة.

انظر: مركز البحوث والدراسات ، مقدمة تحقيق كتاب الزيادة والإحسان، ط/١، ١٤٢٧هـ (ص ٦).

٣- بحث زيادات ابن عقيلة المكي في كتابه (الزيادة والإحسان في علوم القرآن) على السيوطي في كتابه (الإتقان في علوم القرآن) في موضوعات تدوين القرآن الكريم، د.ت. وهي دراسة مقارنة تركز على زيادات ابن عقيلة المكي في كتابه "الزيادة والإحسان" على ما ورد في كتاب "الإتقان" للسيوطي في مجال تدوين القرآن.

٤- استدراكات ابن عقيلة المكي في كتابه الزيادة والإحسان في علوم القرآن على السيوطي في كتابه الإتقان في علوم القرآن. إعداد الباحثين: إياد بن سالم السامرائي واعتماد بنت إسماعيل الدوري، وهو بحث في مجلة معهد الإمام الشاطبي للدراسات القرآنية، ١٤٢٦هـ / ٢٠٠٥م. وهو بحث مجلة يقدم استدراكات ابن عقيلة المكي في كتابه "الزيادة والإحسان" على آراء السيوطي في كتابه "الإتقان" في علوم القرآن، وهو عمل مشترك للباحثين إياد السامرائي واعتماد الدوري.

خطة البحث:

المقدمة: وتتضمن الملخص، وأسباب، وأهمية، وأهداف الدراسة، والدراسات السابقة، ومنهج الدراسة.

التمهيد: التعريف بمصطلح قواعد التفسير وكتاب الزيادة والإحسان وصاحبه.

أولاً: ترجمة ابن عقيلة المكي والتعريف بمصنفه.

ثانياً: التعريف بقواعد التفسير وأهميتها.

المبحث الأول: منهج الإمام ابن عقيلة المكي في توظيف قواعد التفسير في مباحث مصنفه الزيادة والإحسان في علوم القرآن من خلال النوعين (١٤٣-١٤٢). وفيه ثلاثة مطالب:

● المطلب الأول: طريقة الإمام ابن عقيلة المكي في عرض محتوى النوعين (١٤٢-١٤٣).

● المطلب الثاني: منهج الإمام ابن عقيلة المكي في قواعد التفسير من خلال النوعين (١٤٢-١٤٣).

● المطلب الثالث: موضوعات الإمام ابن عقيلة المكي في أصول التفسير من خلال النوعين (١٤٢-١٤٣).

المبحث الثاني: قواعد التفسير عند ابن عقيلة المكي وتطبيقاتها من خلال مباحث مصنفه الزيادة والإحسان في علوم القرآن من خلال النوعين (١٤٣-١٤٢). وفيه ثلاثة مطالب:

● المطلب الأول: قواعد التفسير عند ابن عقيلة المكي المتعلقة بالأصول العقلية.

١. قاعدة: مصادر تفسير القرآن هي بالرجوع إلى النظائر من الآيات المنصوص عليها ثم إن لم يوجد فبالسنة ثم إن لم يوجد فبأقوال الصحابة.
٢. قاعدة: نقول أهل الكتاب مُتَوَقِّفٌ عن الأخذ بها وتصديقها.
٣. قاعدة: التفسير بمجرد الرأي باطل.
٤. قاعدة: أكثر ما فيه الخطأ هو ما يعلم بالاستدلال دون النقل.
٥. قاعدة: الخروج عن دائرة تفسير السلف بادعاء وجه غائب أو انتصار لمعتقد زائغ، يُعد ابتداءً باطلاً واتباعاً للهوى.
٦. قاعدة: تعيين المبهم، وتبيين المجمل، وسبب نزول، والنسخ كل هذا يؤخذ من النقل.
٧. قاعدة: اعتماد صحيح الإسناد شرط، في أحاديث الرسول ﷺ والصحابة والتابعين.

● المطلب الثاني: قواعد التفسير عند ابن عقيلة المكي المتعلقة بالأصول العقلية.

١. قاعدة: الجمع بين الأقوال أولى من الترجيح وإن اختلفت طبقات الناقلين.
٢. قاعدة: أغلب اختلاف السلف هو اختلاف تنوع.
٣. قاعدة: إن لم يمكن الجمع، فالمتأخر من القولين عن الشخص الواحد هو المقدم.
٤. قاعدة: لا يجوز الجزم على مراد الله في التفسير.
٥. قاعدة: تفسير كلام الله يكون باعتبار النظر إلى المتكلم بالقرآن (الله ﷻ)، والمنزل عليه (الرسول ﷺ) والمخاطب به (العالمين).
٦. قاعدة: كل تعارض يتوهم وقوعه في القرآن فهو يعود إلى قصور فهم الناظر فيه، وتعيين المتشابه نسبي بين الناس.

● المطلب الثالث: قواعد التفسير عند ابن عقيلة المكي المتعلقة بالأصول اللغوية.

١. قاعدة: عند تعارض استعمال لغوي مع شرعي فالحمل على الشرعي أولى.
٢. قاعدة: اللغة ركن التأهل في التفسير للتمييز بين نظم وإعجاز القرآن وبين غيره من الكلام.
٣. قاعدة: الأصل في القرآن عدم التكرار.
- الخاتمة: وتشتمل على أهم النتائج والتوصيات.
- الفهارس: وتتضمن فهرس الآيات، والأحاديث، والمصادر، والموضوعات.
- منهج البحث:
١. اتباع المنهج الاستقرائي والمنهج التحليلي.
- أ/المنهج الاستقرائي: بقراءة مصنف ابن عقيلة المكي واستخراج القواعد والنظر إلى مكانته وقيمة المؤلف ومنهجه ودراسته بشكل نظري.
- ب/والمنهج التحليلي: بالوقوف على القواعد ومناقشتها وموازنتها وتفصيلها وشرحها والتمثيل عليها وإظهار مراد ابن عقيلة المكي في مسائلها.
٢. أضع في الهامش حين عزو المرجع كلمة (انظر): عند الرجوع إلى مصدر أو عدة مصادر والتعبير عن فكرتها، وكلمة (ينظر): عندما يكون التعبير لذكر ظاهر نتيجته، وكلمة (وللاستزادة راجع): أي لمزيد اطلاع حول الموضوع، وكلمة (مستفاد من): عندما تكون فكرة الفقرة مُستفادة ومستنبطة من المرجع.
٣. حددت الدراسة في النوعين (١٤٣-١٤٢) واعتماد القواعد الأقرب إلى نمط قواعد الدراسات التي جمعها المعاصرون، وصنفتها حسب ما يتعلق بالأصول النقلية، والعقلية، واللغوية، سواء كانت صريحة أو مستنبطة.
٤. عند دراسة القواعد بشكل تطبيقي أذكر صياغة القاعدة، ثم نص الشاهد لابن عقيلة، ثم شرحها ومناقشتها بذكر مرثيات كتب القواعد والأصول فيها، والاستشهاد بالأدلة أو بأمثلة لها عند الحاجة من كتب التفاسير؛ للخروج بأهم النتائج حولها.

التمهيد

التعريف بمصطلح قواعد التفسير وكتاب الزيادة والإحسان وصاحبه

أولاً: ترجمة ابن عقيلة المكي والتعريف بمصنفه.

ابن عقيلة المكي هو اسم معروف له كوالده المسمى بعقيلة، ولد قبل عام ١١٠٠ هـ، في مكة، واسمه أحمد بن سعيد بن مسعود المكي الحنفي، وكنيته أبو عبدالله، وهو علامة بارز، ومحدث بالحجاز، ويظهر من خلال مصنفاته أنه يرتضي بعض معتقدات الأشاعرة والصوفية، عمل معلماً، ومن تلاميذه عبدالله القطب، وأخذ عن شيوخ كثير، منهم حسن العجيمي المكي، ورحل للشام والعراق وغيرها، له في التفسير: (الجوهر المنظوم في التفسير بالمرفوع من كلام سيد المرسلين والمحكومين)، وفي علوم القرآن: (الزيادة والإحسان)، وفي الحديث: (المواهب الجزيلة في مرويّات ابن عقيلة)، و(المسلسلات)، وألف في التاريخ، والفقه، والعقائد أيضاً، توفي سنة ١١٥٠ هـ^(١).

وأما ما يتعلق بمصنفه (الزيادة والإحسان)، فقد كانت تسميته بهذا الاسم من صاحب المصنف، حيث قال ابن عقيلة المكي في مقدمته للكتاب: "فشرعت في هذا الكتاب، وأودعت فيه جل ما في الإتيان، وزدت عليه قريباً من ضعفه من المسائل الحسان، واخترت كثيراً من الأنواع اللطيفة، والفوائد الشريفة، هذا على سبيل الإدماج والإجمال، ولو فصلتها لزادت على أربعمئة نوع، وسميته: الزيادة والإحسان في علوم القرآن"، وكتابه يُعد موسوعة في علوم القرآن حيث جمع فيه بين أهم كتابين وهما: البرهان والإتيان، وتبلغ مجلداته (عشرة) مجلدات بخلاف المؤلفات الأخرى التي لا تتجاوز المجلدين، وتصل عدد مباحثه إلى (مئة وأربعة وخمسون) نوعاً، تبدأ بعلم حقيقة القرآن، وتنتهي بأداب ختم القرآن.^(٢)

ولابن عقيلة المكي له مؤلفات مطبوعة ومخطوطة في علوم القرآن وغيرها، وهي:

(١) انظر: مقدمة تحقيق الزيادة والإحسان، مركز البحوث والدراسات (١/ ١٩، ٢٠، ٢٩)، الأعلام للزركلي (٦/ ١٣)، معجم المؤلفين، كحالة الدمشقي (٨/ ٢٦٤)، معجم المفسرين، نويهض (٢/ ٤٨٧)، معجم تاريخ التراث، قره بلوط (٤/ ٢٥٤١).

(٢) مستفاد من: مقدمة تحقيق الزيادة والإحسان في علوم القرآن، مركز البحوث والدراسات (١/ ٣٨).

أولاً: المؤلفات المطبوعة:

الزيادة والإحسان في علوم القرآن: يعتبر أشهر مؤلفاته، وهو موسوعة ضخمة في علوم القرآن، يشتمل على كثير مما ورد في كتاب "الإتقان في علوم القرآن" للسيوطي مع زيادات واستدراكات مهمة. وقد طبع بتحقيقات مختلفة.

ثانياً: المؤلفات المخطوطة (بعضها ما زال قيد التحقيق أو الفقد):

فتح الرحمن فيما يستنبط من القرآن: تفسير للقرآن الكريم، ويُعد من أهم مؤلفاته التي لا تزال مخطوطة. وهو واسع ومهم.

الجامع المفيد في علم التجويد، وهو كتاب في علم التجويد.

إيضاح البرهان في أحكام القرآن، وهو كتاب في أحكام القرآن.

القول الأقوم في بيان ما اشتبه من الكلم، وهو كتاب في مشكل القرآن أو المتشابه اللفظي.

نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، وهو كتاب في علم المناسبات في القرآن.

شرح على ألفية العراقي في علوم الحديث، وهو لم يُطبع بعد، ويُعد دليلاً على اهتمامه بعلوم الحديث أيضاً.

وتوجد له بعض الرسائل والفتاوى في مواضيع مختلفة. (١)

ثانياً: التعريف بقواعد التفسير وأهميتها.

تُعد قواعد التفسير من أهم العلوم التي تُؤهل صاحبها لتفسير القرآن وفهمه بصورة سليمة خالية من الضعف والخلل، فقواعد التفسير هي: ضوابط مُستخلصة من استقراء أقوال العلماء وتطبيقاتهم التفسيرية، تُعين على فهم النصوص وترجيح المعاني واستنباط الأحكام، وصولاً إلى تفسير راجح وسليم.

أي أنها أسس مُستقرّة لأقوال المفسرين، تُوجّه عملية الفهم والترجيح والاستنباط في تفسير

(١) المستودع الرقمي للمخطوطات الإسلامية (جامعة الملك سعود):

- [/https://www.google.com/search?q=https://makhtutat.ksu.edu.sa](https://www.google.com/search?q=https://makhtutat.ksu.edu.sa)

قاعدة بيانات المخطوطات العربية (مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية):

- [/https://www.google.com/search?q=https://faisalcenter.org/ar/manuscripts](https://www.google.com/search?q=https://faisalcenter.org/ar/manuscripts)

القرآن نحو الصواب. (١)

وأصل استمداد ومصدر استخراج قواعد التفسير كان من خلال كتب تبلغ المائتي كتاب في التفسير وأكثر، وقد اتسع مفهوم مصطلح قواعد التفسير عما كان عليه من قبل، فصارت له معالم واضحة من حيث التعريف، ووضع عبارات لها محددات استقرائية أغلبية منتزعة من أكثر من علم، لم تكن موجودة سابقاً (٢).

ويعود هذا التقعيد وحكمته إلى تيسير العلم، فهذه القواعد عبارة عن اختزال أهم المبادئ والركائز التي يهتم بها ويعتمد عليها الفن، وكأنها مفاتيح وقوانين لفهم المعاني، وتوضيح الأولويات، وحل الإشكالات التفسيرية (٣). قال الزركشي: "أما بعد فإن ضبط الأمور المنتشرة المتعددة في القوانين المتحدة، هو أوعى لحفظها، وأدعى لضبطها (٤). فهناك حاجة ماسة إلى قواعد التفسير، لتحصيل القدرة على فهم معاني القرآن على الوجه الصحيح، والاستفادة منه أيضاً في، التدبر، والترجمة، والترجيح، ونحو ذلك. (٥)

وما يُقال في قواعد التفسير، هو نفسه ما يُقال في قواعد الفقه، وما في التفسير من قواعد؛ فهي موجودة في أصول الفقه واللغة، فعند النظر مثلاً لمباحث المشترك والمترادف، والحقيقة والمجاز التي في التفسير؛ تجدها موجودة في أبواب اللغة، وعند النظر لمباحث العام والخاص، والمطلق والمقيد، والمحكم والمتشابه، والظاهر والمؤول، والمصادر الثلاثة، ونحوها، التي في التفسير؛ تجدها موجودة في أبواب الفقه، وسبب وجودها في أبواب التفسير هو تعلقها بالقرآن بشكل مباشر. (٦)

(١) مُستفاد من تعاريف: معجم مصطلحات علوم القرآن، الشايع (ص ١٢٢)، قواعد التفسير، د. خالد السبت، (ص ٢٣)، التحرير في أصول التفسير، د. مساعد الطيار، (ص ٢٩٢).

(٢) انظر: قواعد التفسير، د. خالد السبت (ص ٤)، التحرير في أصول التفسير، د. مساعد الطيار، (ص ٢٩٢)، مجموعة مؤلفين، التأليف المعاصر في قواعد التفسير دراسة نقدية لمنهجية الحكم بالقاعدية (ص ١٩).

(٣) انظر: قواعد التفسير، د. خالد السبت (ص ٢٦).

(٤) المنشور في القواعد الفقهية، الزركشي (١ / ٦٥).

(٥) انظر: قواعد التفسير، د. خالد السبت (ص ٣٩).

(٦) انظر: قواعد التفسير، د. خالد السبت (ص ٤٠)، موقع د. خالد السبت، مختارات من قواعد التفسير، المجلس الأول، ١٧/٥/١٤٣٩ هـ.

المبحث الأول

منهج الإمام ابن عقيلة المكي في توظيف قواعد التفسير في مباحث مصنفه الزيادة والإحسان في علوم القرآن من خلال النوعين (١٤٢-١٤٣)

المطلب الأول: طريقة الإمام ابن عقيلة المكي في عرض محتوى النوعين (١٤٢-١٤٣).

صنف ابن عقيلة كتابه مُقسماً أنواعه إلى (١٥٤) نوع، وابتدأ فيها بما يتعلق بعلم القرآن، والوحي، وتفاصيل وأسباب وأحوال نزوله زماناً ومكاناً، وأسماء القرآن، وإعرابه، وحروفه، وجمعه، وعدّه، وفواصله، وفضله، وآدابه، ورسمه، وقراءاته، وتجويده، وأحكامه، من عموم ومفهوم وإشكال وتشابه، ونسخه، وعلوم بلاغته، من مجاز وإيجاز وبديع، وعلم مناسباته، وأقسامه، وعلم الجدل، وقصصه، ومبهمات، وشروط تفسيره ومفسره، وطبقات مفسريه، وعلم غريبه، ولغته، وانتهى بعلم ختمه^(١).

وفي النوع الثاني والأربعون بعد المائة ذكر (علم معرفة تفسيره وتأويله وبيان شرفه والحاجة إليه)، وفيه قام بتعريف التفسير والتأويل، واختلاف العلماء في معانيها وفروقاتها، ورجح بأن التفسير هو الواضح، والتأويل هو ما احتمل عدة أوجه. ثم عرض الأمور التي تخالف قواعد وأصول تفسير القرآن، ومنها القول في الآيات بغير علم أو الجزم في مرادها، أو إهمال اللغة والذي منه نرى قلة تصنيف أهل التفسير واللغة للتفسير اللغوي. ثم بيّن وجه الحاجة إلى التفسير وهو أن لكل كتاب مهتمين يعتنون به، من هذا المنطلق، فإن كتاب الله أحق بالعناية والتفسير، ولتفاوت الفهم في أي نص، يصبح توجيه معاني كتاب الله الوجهة السليمة، من بين الاحتمالات الكثيرة، أمراً لازماً، وذلك بالاستناد إلى الكتاب والسنة. وإن السبيل الوحيد للقطع بتفسير آية؛ هو بسماع من

(١) انظر: فهرس عناوين الزيادة والإحسان، ابن عقيلة المكي.

الرسول - صلى الله عليه وسلم -، ثم ذكر ابن عقيلة نقولات ومرويات في أهمية وشرف معرفة معاني القرآن، وإعرابه ^(١).

وأما في النوع الثالث والأربعون بعد المائة ذكر (علم معرفة شروط المفسر وآدابه)، وفيه ذكر مصادر التفسير وهي القرآن، وأحاديث الرسول ﷺ، والصحابة والتابعين، وذكر أن الجمع أولى من الترجيح عند اختلاف أقوالهم، وأن العقل لا يتعارض مع ما نُقل عنهم، وأن معرفة لسان العرب فيه دفع غالب الإشكالات، وللصحابة باع في اللغة، ووقوع الاختلاف بينهم قليل، وغالبه اختلاف تنوع، وأن هناك من التنوع ما يراد به معنيان بسبب النزول مرتين، وأن هناك قسماً من المنقول عنهم دائر بين الصحيح والضعيف سنداً ومتعلق بالمبهمات متناً؛ فهذه لا يُستفاد منها؛ لخوضها في غير غاية. ثم وضع بأن من الأحاديث ما هو منقول عن أهل الكتاب فهذا لا يؤخذ به، فصحيح السنة كثير موجود، وأن اعتماد الرأي يكثر فيه الخطأ؛ لعدم اعتبار اللغة والقراءات، ومصدر الخطاب وسياقه، واللفظ والمعنى، والدليل والمدلول، ثم ذكر أهم المصنفات في معرفة ذلك، كما قرر أهمية اعتماد النقل عند تعيين المبهم، وتبيين المجمل، وسبب النزول، والنسخ، وسرد أهم المؤلفات فيها، وكذلك ذكر أهم المصنفات في مباحث علوم القرآن المتعلقة بالأحكام من عموم وخصوص ونحوه، ونوه على أهمية صون العقيدة قبل التفسير؛ لتجنب الوقوع في الزلل. ثم عرض مصادر التفسير المعتمدة، ونوعي التفسير من اعتماد لفظ واعتماد معنى، ومسألة التفسير بالرأي المستند على دليل وغير المستند على دليل، وأن القرآن حمال أوجه ليتسع به تنوع اللغات والاجتهادات، وحرمة الكلام في الآيات بغير نقل أو لغة، فذكر جميع ذلك بنقول عن العلماء، ونقل أقوالاً في مسألة حكم تفسير العوام للقرآن، وذكر أنواع التفسير بالرأي، وجوهاً لأهم العلوم التي ينبغي للمفسر معرفتها ^(٢).

● المطلب الثاني: منهج الإمام ابن عقيلة المكي في قواعد التفسير من خلال النوعين

(١٤٢-١٤٣).

ذكر ابن عقيلة في النوعين (علم معرفة التفسير، وعلم معرفة شروط المفسر) من مصنفه عدة قواعد في التفسير فمنها ما يتعلق بطريقة التفسير ومصادره، ومنها ما يتعلق باللغة، ومنها بالترجيح،

(١) انظر: الزيادة والإحسان، ابن عقيلة (٧/ ٣٨٩ - ٣٩٥ - ٤٠١ - ٤٠٩)

(٢) انظر: الزيادة والإحسان، ابن عقيلة (٧/ ٤١٠ - ٤١٧ - ٤٢٧ - ٤٤٠)

كما تم جمعها وتصنيفها ودراستها في هذا البحث، ومن تلك القواعد ما صرح بها ابن عقيلة، ومنها ما تسنى لي استنباطها والتعبير عنها بصياغتي وهذا هو الغالب، ومنها ما كانت بصياغة صريحة كالقواعد في التفسير وهي في قرابة ثلاث قواعد.^(١)

وعند توضيح منهج ابن عقيلة في شأن ذكره للقواعد، فإنه يوردها أحياناً في معرض نقله لأقوال الأئمة، فهو كما ظهر لي أنه، كثير النقل، قليل التعبير، ولكن يُحسن الجمع والانتقاء، وعندما يذكر بعض آراءه يبدأ بصيغة "أقول:" أو "والتحقيق في ذلك"، ويستفيد ابن عقيلة من غيره في ذكر القواعد؛ كون محتوى المباحث بشكل عام، تعد نصوص نقلية. كما قال الدكتور حازم حيدر: "وسلك الطريقة السردية في تناول جل مباحث الأنواع التي أودعها كتابه، ولم ألحظ لديه ملكة التجديد والابتكار، بل كرر معظم ما ذكره السيوطي بنزعة فيها شيء من المغايرة في العرض، والترتيب، والتعديد".^(٢)

وتأتي قواعد ابن عقيلة استدلالاً وإثباتاً لمسائل نظرية في مباحث علوم القرآن، كما أنه يذكر أحياناً أمثلة تفسيرية بالآيات والأحاديث للقواعد، ويحيل كثيراً للمراجع أو الكتب التي تجمع مقاصد ذلك المجال أو المبحث القرآني، ويُظهر تقديره لبعض التفاسير، مثل تفسير ابن عطية والطبري، حيث نقل عن شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- قوله: "وتفسير ابن عطية وأمثاله أتبع للسنة وأسلم من البدعة، ولو ذكر كلام السلف المأثور عنهم على وجهه لكان أحسن؛ فإنه كثيراً ما ينقل من تفسير ابن جرير الطبري، وهو من أجل التفاسير وأعظمها قدرًا".^(٣)

ومن الأمثلة على كثرة نقله ما ذكره في بيان الفرق بين التفسير والتأويل من أقوال ومنهم: الراغب، والماتريدي، والأصبهاني، وأبو النصر القشيري، والبغوي، والكواشي، وأبو حيان، والزركشي^(٤)

(١) انظر: الزيادة والإحسان، ابن عقيلة، النوع: ٤٣ (٧/ ٤٢٦، ٤٥٣). (٧/ ٤٣٥). (٧/ ٤٤٧).

(٢) علوم القرآن بين البرهان والإتيان دراسة موازنة، الدكتور حازم سعيد حيدر (ص ٩٢).

(٣) انظر: الزيادة والإحسان في علوم القرآن، ابن عقيلة المكي (٧/ ٤٢١).

(٤) انظر: الزيادة والإحسان، ابن عقيلة (٧/ ٣٩١ - ٣٩٥).

ومن الأمثلة التي توضح أن ابن عقيلة يذكر نماذج من الكتب الجامعة للفن بعد ذكره لقاعدة معينة، قوله في قاعدة من أراد التفسير طلبه أولاً من القرآن: "وقد ألف ابن الجوزي كتاباً فيما أجمل في القرآن في موضع وفسر في موضع آخر منه".^(١)

وكذلك من الأمثلة التي توضح استشهاد ابن عقيلة على القاعدة بدليل من السنة، استدلاله بحديث: «إذا حدثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم»، في قاعدة النقل عن أهل الكتاب متوقف عن تصديقه وتكذيبه^(٢)، ومن أبرز العلماء الذين ذكر وشرح هذه القاعدة، هو ابن تيمية (ت ٧٢٨ هـ) في مقدمة أصول التفسير وفي مواضع أخرى من كتبه، حيث فصل في أحوال ما يُنقل عن أهل الكتاب، كما أن أصل هذه القاعدة مستمد من حديث نبوي شريف رواه البخاري وغيره: "لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم".^(٣)

ومن الأمثلة على استدلاله بالآيات على القواعد، استشهاده بآية ﴿أُولَٰئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْتَدُونَ﴾ [سورة البقرة: ١٥٧] ، على قاعدة الأصل في القرآن عدم التكرار، فالصلاة والرحمة هنا لا يتفقان في المعنى.^(٤) وأصل هذا المعنى موجود في اعتبارات بلاغية وأصولية لدى العديد من العلماء المتقدمين، مثل الزمخشري والرازي وابن تيمية.^(٥) كما استشهد على قاعدة أن الجمع أولى من الترجيح، باختلاف المفسرين في معنى ﴿الضَرْطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾^(٦) تؤدي في حقيقتها معنى واحد.^(٦) وهي قاعدة أصولية متفق عليها بين جمهور العلماء، وتطبيقها موجود في عمل الأئمة المتقدمين كالشافعي وابن حجر وابن رجب والشنقيطي، واشتهر النص عليها والتأكيد عليها عند علماء متأخرين كابن حجر وابن رجب.^(٧)

(١) انظر: الزيادة والإحسان، ابن عقيلة، النوع: ٤٣ (٧ / ٤١٠). ويحيل لكتب اللغو الحديث والقراءات، انظر: (٧ / ٤٢٣) (٧ / ٤٢٧) (٧ / ٤٢٩).

(٢) انظر: الزيادة والإحسان، ابن عقيلة، النوع: ٤٣ (٧ / ٤١٠). والحديث أخرجه ابن حبان في صحيحه، رقم ٦٢٥٧.

(٣) انظر: مقدمة في أصول التفسير، لابن تيمية (ص ٤٢).

(٤) انظر: الزيادة والإحسان، ابن عقيلة، النوع: ٤٣ (٧ / ٤٦١).

(٥) انظر: مجموع الفتاوى، لابن تيمية (١٣ / ٣٣٢).

(٦) انظر: الزيادة والإحسان، ابن عقيلة، النوع: ٤٣ (٧ / ٤١٠).

(٧) انظر: مجموع الفتاوى، لابن تيمية (١٣٦ / ٢١٨ - ٥ / ٣٠١).

● المطلب الثالث: موضوعات الإمام ابن عقيلة المكي في أصول التفسير من خلال

النوعين (١٤٣-١٤٢).

يعد مصنف ابن عقيلة من المصنفات الموسعة في المباحث القرآنية والأصولية في التفسير، قال الطيار في أهمية كتاب الزيادة والإحسان: " أوسع كتب علوم القرآن ذكراً لمسائل أصول التفسير ثلاثة: البرهان للزركشي، الإتيان للسيوطي، الزيادة والإحسان لابن عقيلة المكي".^(١)

ولم أجد في مصنف ابن عقيلة تعريفاً صريحاً لمصطلح قواعد التفسير أو أصول التفسير، وأما مصطلح علوم القرآن فكان كثيراً ما يوردها، وقد تحدث في النوع الثامن والعشرون بعد المائة في (علم معرفة العلوم المستنبطة من القرآن) فأخذ يجمع ويصنف كل ما يتعلق بالقرآن من أنواع وأصناف باعتبارات عدة، سواء في موضوعاته، أو مباحثه، أو محتوى هذا الكتاب الحكيم.^(٢)

ومن المعاني المفيدة التي ذكرها ابن عقيلة في باب التفسير وشرفه، بيانه أن المفسر ما هو إلا شارح يقف بين عقول متفاوتة في الاستنباط والإلهام والعلم بفضل الله، ويجد بين يديه كتاباً معجزاً عظيماً، وأن الأصل أنه لا علم لأحد بالمراد الحقيقي لما في أي كتاب إلا صاحب ذلك الكتاب.^(٣) ومما وقفت عليه أن ابن عقيلة في بعض مسائل أصول التفسير يتبنى رأياً لابن تيمية مفاده أن الرسول - صلى الله عليه وسلم - فسر جميع القرآن، وأن الفرق بين التفسير والتأويل هو التباين من حيث الوضوح وعدمه.^(٤)

ومن الموضوعات المتعلقة بأصول التفسير التي أوردها ابن عقيلة في مباحثه، ذكره لاختلاف التنوع والتضاد^(٥)، ومقارنته بين التأويل والتفسير^(٦)، وبيان أنواع أدلة الاختلاف في التفسير^(٧)،

(١) انظر: التحرير في أصول التفسير، د. مساعد الطيار (ص ٢٧).

(٢) انظر: ، الزيادة والإحسان في علوم القرآن، ابن عقيلة المكي (٦ / ٤٣٥، ٤٥٠).

(٣) انظر: الزيادة والإحسان، ابن عقيلة (٧ / ٤٠١).

(٤) انظر: الزيادة والإحسان، ابن عقيلة (٧ / ٤١٣).

(٥) انظر: الزيادة والإحسان، ابن عقيلة (٧ / ٣٩٥، ٤١٤).

(٦) انظر: الزيادة والإحسان، ابن عقيلة (٧ / ٣٩١، ٣٩٥).

(٧) انظر: الزيادة والإحسان، ابن عقيلة (٤ / ٤١٧).

وتصنيفه للمفسرين من حيث نظرهم للفظ والدليل والمدلول^(١)، وبيانه للأخطاء الشائعة والمآخذ في التفسير^(٢)، وطرحه للتفسير بالرأي بين المؤيدين والمعارضين^(٣)، وبيانه لحكم الخوض في التفسير، وتفصيله للعلوم المهمة للمفسر^(٤)، وتوضيحه لحُجُب وموانع التفسير عن المفسر^(٥)، وأصناف الناس الثلاث في فهم التفسير عند ابن عباس^(٦)، وحكم تفسير الآيات الغيبية والمتشابهة^(٧)، كما أنه وضّح مبدأً مهماً في التفسير وهو أن السياق والمناسبة سابق على سبب النزول، لأنها المصححة لنظم القرآن.^(٨)

المبحث الثاني: قواعد التفسير عند ابن عقيلة المكي وتطبيقاتها

من خلال مباحث مصنفه الزيادة والإحسان في علوم القرآن من خلال النوعين (١٤٢ - ١٤٣).

المطلب الأول: قواعد التفسير عند ابن عقيلة المكي المتعلقة بالأصول النقلية.

١. قاعدة: مصادر تفسير القرآن هي بالرجوع إلى النظائر من الآيات المنصوص عليها ثم إن لم يوجد فبالسنة ثم إن لم يوجد فبأقوال الصحابة.

قال ابن عقيلة: "من أراد تفسير الكتاب العزيز، طلبه أولاً من القرآن، فما أُجمل منه في مكان، فقد فسر في موضع آخر، وما اختصر في مكان فقد بسط في موضع آخر منه، وقد ألف ابن الجوزي كتاباً فيما أُجمل في القرآن في موضع وفسر في موضع آخر منه، وأشارت إلى أمثلة منه في نوع المجمل، فإن أعياه ذلك طلبه من السنة؛ فإنها شارحة للقرآن وموضحة له...."^(٩)

(١) انظر: الزيادة والإحسان، ابن عقيلة (٧/ ٤٢٠).

(٢) انظر: الزيادة والإحسان، ابن عقيلة (٧/ ٤٣٢).

(٣) انظر: الزيادة والإحسان، ابن عقيلة (٧/ ٤٣٧).

(٤) انظر: الزيادة والإحسان، ابن عقيلة (٧/ ٤٤٠).

(٥) انظر: الزيادة والإحسان، ابن عقيلة (٧/ ٤٤٤).

(٦) انظر: الزيادة والإحسان، ابن عقيلة (٧/ ٤٤٦).

(٧) انظر: الزيادة والإحسان، ابن عقيلة (٧/ ٤٤٩).

(٨) انظر: الزيادة والإحسان، ابن عقيلة (٧/ ٤٦٠).

(٩) الزيادة والإحسان، ابن عقيلة، النوع: ٤٣ (٧/ ٤١٠).

يمكن اعتبار أن ابن تيمية من أوائل العلماء الذين نصوا على هذا الترتيب المنهجي بشكل واضح ومفصل، ومنه نقل العلماء القاعدة^(١). وهنا يذكر ابن عقيلة بأن مراتب مصادر التفسير هي على التوالي: تفسير القرآن بالرجوع إلى القرآن نفسه أولاً، ثم إلى السنة، ثم الاجتهاد، وهذا ما عليه غالب مباحث كتب علوم القرآن وأصول التفسير^(٢)، ولكن السنة هو الشرط والضابط الذي يميز لنا ربط آية كمعنى للآية الأخرى، أو اعتماد قول بالرأي كمعنى لآية، فأصل تفسير القرآن هو بالرجوع إلى السنة النبوية؛ لأن القرآن صرح بأن الرسول ﷺ جاء مبيناً للكتاب^(٣)، وكذا ترى الطبري حين يعرض نظير الآيات يقول: "ومثله قوله تعالى كذا والله أعلم"، فلا يستطيع القطع لعدم وجود حديث نبوي يربط بين الآيتين^(٤).

٢. قاعدة: نُقُولُ أَهْلَ الْكِتَابِ، مُتَوَقِّفٌ عَنْ تَصْدِيقِهَا وَالْأَخْذُ بِهَا.

قال ابن عقيلة: "بأن نقل عن أهل الكتاب كعب، ووهب، وقف عن تصديقه وتكذيبه؛ لقوله -صلى الله عليه وسلم-: «إذا حدثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم»^(٥)... ولأن نقل الصحابة عن أهل الكتاب أقل من نقل التابعين. ومع جزم الصحابي بما يقوله كيف يقال: إنه أخذه من أهل الكتاب، وقد نُهوا عن تصديقهم!"^(٦).

منع ابن عقيلة الأخذ بالإسرائيليات، وهذا محله الرجحان؛ لأن من أسباب النهي التي يذكرها المانعون هي: إثبات القرآن لضياح التوراة والإنجيل وعدم حفظها، وأن أغلب أسانيدنا في تفسير القرآن موقوفة، ولوجود ما يخالف الكتاب والسنة والتاريخ من مبالغات، وخرافات، وتناقضات، وتحريف، وكذب، وطعن بالأنبياء، والملائكة، ووردت أحاديث صحيحة كثيرة في النهي عن

(١) مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية، ص ٣٩.

(٢) انظر: مناهل العرفان، الزرقاني (٢/ ١٢)، مقدمة في أصول التفسير، ابن تيمية (ص ٣٩).

(٣) انظر: الموافقات، الشاطبي، المجلد الرابع: باب الأدلة الشرعية (٤/ ١٨٣).

(٤) انظر: جامع البيان في تأويل آي القرآن، الطبري، عند تفسيره قوله: {أَفَأَنْتَ تُنْقِذُ مَنْ فِي النَّارِ} (٢١/ ٢٧٥).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التفسير، باب قول الله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدُمُوا بَيِّنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ}

(الحجرات: ١)، حديث رقم ٤٤٨٥ (٦/ ٢٠).

(٦) الزيادة والإحسان، ابن عقيلة، النوع: ٤٣ (٧/ ٤١٠). والحديث أخرجه ابن حبان في صحيحه، رقم ٦٢٥٧.

تصديقهم وقراءة كتبهم^(١) .

٣. قاعدة: التفسير بمجرد الرأي باطل.

قال ابن عقيلة: "ومن هنا اختلف الصحابة في معنى الآية، فأخذ كل برأيه على منتهى نظره. ولا يجوز تفسير القرآن بمجرد الرأي والاجتهاد من غير أصل"^(٢).
إن كل قول كان بمحض رأي فلا يُلتفت إليه، وقد ذم القرآن الجدل والكلام بغير علم، كما أن العلماء كثيراً ما يطلقون ذلك على الأقوال التي لا تستند على دليل بقولهم "هذا من الهذيان بلا دليل ومجرد رأي فاسد" ومن هذا القبيل، ومن أقرب القواعد التي ذكرها د. خالد السبت في معنى ذلك، قاعدة: التفسير إما بنقل ثابت أو رأي صائب، وما سواهما فباطل.^(٣) أي أن الرأي هو ما كان صائب، وأما مجرد الرأي بلا دليل فباطل^(٤).

٤. قاعدة: أكثر ما فيه الخطأ هو ما يعلم بالاستدلال دون النقل.

قال ابن عقيلة: "وأما ما يعلم بالاستدلال، لا بالنقل، فهذا أكثر ما فيه الخطأ"^(٥).
ذكر ابن عقيلة نقلاً عن ابن تيمية، ويظهر هنا أن أغلب التفسير المبني على غير النقل يعتريه الخطأ، وذلك لتحكيم الرأي على النقل، والاستدلال: هو تقرير الدليل لإثبات المدلول^(٦)، أي ذكر برهان لإثبات صدق موضوع معين، وهذا البرهان إما أن يكون نصاً شرعياً من القرآن والسنة نترع منه الموضوع المراد أو ننزل الموضوع والوقائع عليه، وإما أن يكون هذا البرهان ليس

(١) وقد كان الطبري ناقداً للأخذ بها، فلا يستشهد بها إلا قليل، كتحقيقه معنى لفظ، أو بيان سياق عبارة، ولم يجعلها مهيمنة على تفسير القرآن انظر: الروايات الإسرائيلية في تفسير الطبري، أحمد نجيب عبدالله صالح، (ص ٧، ٣٠، ٩٣، ٩٦).

(٢) الزيادة والإحسان، ابن عقيلة، النوع: ٤٣ (٧/ ٤٣٦).

(٣) قواعد التفسير، د. خالد السبت (ص ٧).

(٤) وعند النظر لتفسير الطبري نجد أنه يرفض التفسير بمجرد الرأي، ويعتمد على مبدأ إعمال الرأي بعلم ودليل، فكثيراً ما يرد قوله: "والقراءة التي لا أستجيز غيرها"، فهو صاحب علم وتصنيف في القراءات، فما قالها إلا قطعاً بعلم وغير متردد. انظر: تفسير الطبري (١٣/ ١٣٢، ٣٣١) (١٤/ ٤٣٩). وقد نص الإمام الزركشي على ذلك بقوله: "وليس لهم أن يعتمدوا مجرد رأيهم فيه". البرهان في علوم القرآن، الزركشي (٢/ ١٦٦).

(٥) الزيادة والإحسان، ابن عقيلة، النوع: ٤٣ (٧/ ٤١٦).

(٦) التعريفات، الجرجاني (ص ١٧) .

نصاً شرعياً، بل هو قياسٌ واجتهادٌ مستمدٌ من معارف النفس أو الغير، وقد خلص ابن حزم إلى أن كل هذا يقع تحت النص لا يخرج عنه أصلاً^(١).

والخطأ في التفسير يقع عند اختلال منهج النظر في القرآن، وعدم مراعاة أحسن الطرق في التفسير، وفي هذا خطورة؛ لكونه يُعدّ من التفسير في كلام الله بغير علم، فالخطأ في تفسير القرآن أشد من الخطأ في غيره، وقد كان الصحابة يجتنبون الاجتهاد الشخصي في القرآن مخافة الخطأ، وخشية اقتداء الناس بهم في طريقة الخوض في القرآن، وما وُضعت القواعد إلا لمعرفة أولويات مصادر التفسير ودفع الخطأ^(٢).

٥. قاعدة: الخروج عن دائرة تفسير السلف بادعاء وجه غائب أو انتصار لمعتقد زائف، يُعد ابتداع باطل واتباع للهوى.

قال ابن عقيلة: "وفي الجملة: من عدل عن مذاهب الصحابة والتابعين وتفسيرهم إلى ما يخالف ذلك كان مخطئاً في ذلك، بل مبتدعاً؛ لأنهم كانوا أعلم بتفسيره ومعانيه، كما أنهم أعلم بالحق الذي بعث الله به رسوله ﷺ".^(٣)

إن مضمون هذه القاعدة وأصلها الفكري متجذر بقوة في منهج ابن تيمية، فمنهج العام يتركز على: أهمية اتباع منهج السلف، والتحذير من تفسير القرآن بالرأي المجرد، والرد على أهل البدع، والنهي عن ادعاء الغيب^(٤)، وهي أقرب من حيث المعنى إلى قاعد ذكرها د. خالد السبت، وهي: "إذا اختلف السلف في تفسير الآية على قولين، لم يجوز لمن بعدهم إحداث قول

(١) انظر: الأحكام، ابن حزم (٥ / ١٠٥، ١٠٧)، مفهوم الاستدلال عند الأصوليين وتطور دلالاته، عمر الحمود، المغرب، مقالات شبكة ضياء.

(٢) انظر: نقد الصحابة والتابعين للتفسير، عبد السلام بن صالح بن سليمان الجار الله (ص ٧١، ٩٠، ٦٤٢، ٦٤٤).

(٣) الزيادة والإحسان، ابن عقيلة، النوع: ٤٣ (٧ / ٤٢١). وانظر قوله نقلاً عن ابن الأنباري: "من قال في مشكل القرآن بما لا يعرف من مذاهب الأوائل من الصحابة والتابعين فهو متعرض لسخط الله". الزيادة والإحسان في علوم القرآن، النوع: ٤٣ (٧ / ٤٣٩).

(٤) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، ابن تيمية (٢ / ٣٣٥).

ثالث يخرج عن قولهم^(١). وعمدت هنا في صياغة القاعدة إلى حصرها بالأسباب الباطلة؛ لنزع الاختلاف فيما إن لو زاد المجتهدون لأغراض وأسباب واقعية ومقنعة، فواقع التفاسير تزيد في الأقوال وتتوسع عن أقوال السلف مع مرور الزمان وتطور الدراسات الحديثة، ولا شك أن السلف: هم الصحابة، والتابعون، ومن تبعهم من أهل القرون الخيرية الثلاثة الأول، وكما وضع القاعدة الشيخ خالد السبب بأن اختلاف السلف كالإجماع الذي لا يصح الخوض فيه بأقوال للمحاولة على محاولات المتقدمين، ولكن أجد أن هذا بعيد عن الرجحان، فهناك قول آخر قد عرضه أثناء شرحه للقاعدة، وهو أن إحداث قول لا يعني إبطال الآخر^(٢)، وهذا أقرب إلى ما كنت أعبر عنه في صياغة القاعدة، حيث إن الأمر المعتبر في المسألة هو مقصد زيادة القول، إن كان مخالفاً؛ فهو باطل، وإن كان موافقاً؛ فلا حرج فيه.

٦. قاعدة: تعيين المبهم، وتبيين المجمل، وسبب نزول، والنسخ كل هذا يؤخذ من النقل.

قال ابن عقيلة: "الوجه الرابع: تعيين مبهم، وتبيين مجمل، وسبب نزول، ونسخ. ويؤخذ ذلك من النقل الصحيح عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، وذلك من علم الحديث. وقد تضمنت الكتب والأمهات التي سمعناها ورويناها ذلك، كالصحيحين"^(٣).

ذكر القول نقلاً عن أبي حيان، فإن كل آية يعتريها كثرة الاحتمالات ويكون مستند تفاصيلها إلى التاريخ والسيرة وقصص الأولين، فلا يصح تفسيرها بمجرد الاجتهاد؛ لأن حقائقها ليست مبنية على مجرد التخمين، وإنما على ماضٍ مجهول لم تتبين إلا من الوحي، ومن أقرب القواعد

(١) قواعد التفسير، د. خالد السبب (ص ٧).

(٢) قواعد التفسير جمعاً ودراسة، د. خالد السبب (ص ٢٠٢).

(٣) الزيادة والإحسان، ابن عقيلة، النوع: ٤٣ (٧ / ٤٢٦)، وانظر قوله: "لا يحل تفسير المتشابه إلا بـ سنة". الزيادة والإحسان في علوم القرآن، النوع: ٤٣ (٧ / ٤٥٣).

التي ذكرها د. خالد السبت في هذه المسألة، قاعدة: علم المبهمات موقوف على النقل المحض، ولا مجال للرأي فيه، وقاعدة: القول في الأسباب موقوف على النقل والسمع^(١).

٧. قاعدة: اعتماد صحيح الإسناد شرط، في أحاديث الرسول والصحابة والتابعين.

قال ابن عقيلة: "الأول: النقل عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا هو الطراز المعلم، لكن يجب الحذر من الضعيف منه... الثاني: الأخذ بقول الصحابي؛ فإن تفسيره عندهم بمنزلة المرفوع إلى النبي... قال الزركشي: وفي الرجوع إلى قول التابعي روايتان عن أحمد، واختار ابن عقيل، المنع وحكوه عن شعبة لكن عمل المفسرين على خلافه... فإن لم يمكن الجمع... وإلا فالصحيح المقدم^(٢).

يرى ابن عقيلة المكي أهمية قصوى في تحري صحة النقول الحديثية المتعلقة بالتفسير، مُشيرًا إلى أنَّ بعض الأقوال المنسوبة إلى النبي ﷺ قد تكون ذات سند ضعيف أو متن ضعيف مكذوب، وعليه فإنها تُعدُّ مردودة وغير صالحة للاحتجاج، كما يُنبّه ابن عقيلة إلى دوافع وضع المرويات الضعيفة أو المضطربة، والتي تنقسم بين إضمار السوء للإسلام وأعلامه من قبل بعض المتربصين، أو التعالم والتخريف لاستمالة العامة، أو حتى الاعتقاد المغلوط بجواز الكذب في فضائل الأعمال، وفي سياق متصل بأهمية النقل الصحيح، يُلاحظ في الوقت الحاضر عزوف البعض عن التفاسير المسندة، بدعوى صعوبة وتكلفت فهمها بسبب كثرة الرواة وسلسلة الإسناد. هذا العزوف يدفعهم إلى مصادر تدريبية أو خواطر ذاتية، والتي قد تفتقر إلى أساس الاستدلال بالسنة النبوية. وحيثما وُجد الاستدلال بالسنة في هذه المصادر، فإنه غالبًا ما يُغفل التحقق من صحة أسانيدها.^(٣)

(١) قواعد التفسير، د. خالد السبت (ص ٥، ٧). ومما يستفاد أن عند النظر إلى أسباب النزول عند الطبري مثلاً، فإننا نجد أنه أولى اهتماماً بالغاً في اعتماد النقل، فقد فاق غيره من المؤلفين، وبلغ (١٦٣٢) رواية من الروايات في أسباب النزول لم يوردها غيره انظر: أسباب النزول الواردة في تفسير الطبري، حسن البلوط (ص ١١٥٩).

(٢) الزيادة والإحسان، ابن عقيلة، النوع: ٤٣ (٧/ ٤٣٢).

(٣) انظر: التفسير بالمأثور في سورة غافر بين الإمامين الطبري والسيوطي، ممدوح محمد عليان أبو عصبي، ص ١٣-١٦. ومن أقرب القواعد التي ذكرها الشيخ خالد السبت قاعدة: "التفسير إما (بنقل ثابت) أو رأي صائب". قواعد التفسير، د. خالد السبت (ص ٧).

المطلب الثاني: قواعد التفسير عند ابن عقيلة المكي المتعلقة بالأصول العقلية.

١. قاعدة: الجمع بين الأقوال أولى من الترجيح وإن اختلفت طبقات الناقلين.

قال ابن عقيلة: "ويجب أن يكون اعتماده على النقل عن النبي -صلى الله عليه وسلم- وعن أصحابه ومن عاصرهم، ويتجنب المحدثات، وإذا تعارضت أقوالهم وأمكن الجمع بينها فعل، نحو أن يتكلم على ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [سورة الفاتحة: ٦] وأقوالهم فيه، ترجع إلى شيء واحد، فيؤخذ منها ما يدخل فيه الجميع، فلا تنافي بين القرآن، وطريق الأنبياء وطريق السنة، وطريق النبي صلى الله عليه وسلم، وطريق أبي بكر وعمر، فأى هذه الأقوال أفردته كان محسناً" (١).

يذكر هنا ابن عقيلة نقلاً عن أبي طالب الطبري كما حكاه عنه السيوطي، بأن الأقوال في التفسير والتفويل قد تتعارض، والذي ينبغي فعله قبل الترجيح هو محاولة الجمع بين الأقوال إن أمكن؛ لأن الاختلاف فيها قد يكون بعيداً عن التضاد والتباين، وأقرب إلى التساوي في المعاني أو التنوع أو التمثيل، فهذه طريقة من طرق دفع التعارض قررها الأصوليون بقاعدة الجمع أولى من الترجيح، قال الحافظ ابن حجر: "الجمع أولى من الترجيح، باتفاق أهل الأصول" (٢). كما ذكر الشيخ خالد السبت قاعدة مماثلة لها وهي: إذا احتمل اللفظ معاني عدة، ولم يمتنع إرادة الجميع، حُمل عليها (٣). وإن الاختلاف الذي يمكن جمعه بين الأقوال؛ لتوافق معانيها، يشمل الأقوال والتفسير العقلية والنقلية، وهناك دراسة قارنت بين مصطلح الجمع بين الأقوال، ومصطلح الترجيح بين الأقوال، وجعلت الترجيح فرعاً ونوعاً من الجمع، فالجمع يشمل الترجيح وليس العكس، لأن الجمع أعم من الترجيح (٤).

(١) الزيادة والإحسان، ابن عقيلة، النوع: ٤٣ (٧/ ٤١٠).

(٢) فتح الباري، ابن حجر (٩/ ٤٧٤).

(٣) قواعد التفسير، د. خالد السبت (ص ٢٩).

(٤) انظر: قاعدة الجمع أولى من الترجيح على كتاب بداية المجتهد ونهاية المقتصد، علي منير عبد الماجد (ص ٧٢، ٧٤).

٢. قاعدة: أغلب اختلاف السلف هو اختلاف تنوع.

قال ابن عقيلة: "تنوع التفسير تارة لتنوع الأسماء والصفات، وتارة لذكر بعض أنواع المسمى، هو الغالب في تفسير سلف الأمة الذي يظن أنه مختلف"^(١).
هذه عبارة نقلاً عن ابن تيمية، تداولتها المصنفات في أصول التفسير وقد نصبها علي العمران في رسالته حول ابن القيم كقاعدة فقال: "القاعدة الثالثة عشرة: كثير من الاختلاف بين السلف في التفسير هو من باب اختلاف التنوع لا التضاد"^(٢). كما قال ابن عثيمين: "الخلافاً بين السلف في التفسير قليل وخلافهم في الأحكام أكثر من خلافهم في التفسير، وغالب ما يصح عنهم من الخلاف يرجع إلى اختلاف تنوع"^(٣). كما ذكرها د. مساعد الطيار في شرحه لأصول التفسير لابن تيمية فقال: "وغالب ما يصح عنهم من الخلاف يرجع إلى اختلاف تنوع"^(٤).

وقال أيضاً الجار الله: "إلا أن غالب ما يصح عنهم من الخلاف يرجع إلى اختلاف التنوع.... وبهذا التفصيل يمكن تصنيف كثير من اختلاف الصحابة والتابعين في التفسير على أنه من اختلاف التنوع، وأن الخلاف الحقيقي المعتبر مما له ثمرة؛ قليل. وتصنيف أكثر تفسير الصحابة والتابعين؛ على أنه من اختلاف التنوع، يمكن القول بأن اختلافهم يفيد المفسر في فهم القرآن الكريم، فهو يثري معارفه ويعطيه مجالات أرحب في فهم الآيات"^(٥).

مثال القاعدة: قوله تعالى في سورة الفاتحة: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [سورة الفاتحة: ٦]

وردت أقوال السلف في تفسير ﴿الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ : بمعنى القرآن، والإسلام، والسنة،

(١) الزيادة والإحسان، ابن عقيلة، النوع: ٤٣ (٧/ ٤١٦).

(٢) قواعد وضوابط التفسير عند الإمام ابن القيم في (بدائع الفوائد)، علي بن محمد بن حسين العمران (ص ٢٢).

(٣) شرح مقدمة التفسير للعلامة العثيمين، محمد بن صالح العثيمين (ص ٢٠). (ص ٢٠).

(٤) انظر: مقدمة في أصول التفسير، ابن تيمية (ص ١١)، شرح مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية، د. مساعد الطيار

(ص ١٥، ص ٥٩)، اختلاف التنوع في التفسير دراسة تأصيلية تطبيقية، هشام البشير محمد الزاوي (ص ١١).

(٥) نقد الصحابة والتابعين للتفسير، رسالة أعدها، عبد السلام بن صالح بن سليمان الجار الله (ص ١٥٦، ص ١٦١).

طريق الأنبياء، وقول الجماعة. وجميع ذلك اختلاف تنوع لا تعارض وتضاد حقيقي فيه بين الأقوال^(١).

٣. قاعدة: إن لم يمكن الجمع، فالمتأخر من القولين عن الشخص الواحد هو المقدم.

قال ابن عقيلة: "بل يكون كل واحد منهم ذكر معنى من الآيات؛ لكونه أظهر عنده أو أليق بحال السائل، وقد يكون بعضهم يخبر عن الشيء بلازمه ونظيره، والآخر بمقصوده وثمرته، والكل يؤول إلى معنى واحد غالباً، فإن لم يمكن الجمع، فالمتأخر من القولين عن الشخص الواحد مقدم، إن استويا في الصحة عنه، وإلا فالصحيح المقدم"^(٢).

ذكر هذه القاعدة بنصها أئمة متقدمون ومنهم: الزركشي، والسيوطي^(٣)، ومراد القاعدة هو أن التعارض الواقع في المسائل يحسن فيها الجمع بين الأقوال، فإن تعارض فيها قولان لقائل واحد، فيُرجح حينئذ القول المتأخر، وهذا إن كانت الأقوال متساوية في رتبة الصحة، وأما إن كانت الأقوال غير متساوية في رتبة الصحة يُرجح الأصح، إذاً فالنقل المتعدد عن الواحد إذا تعارض يتم اعتماد زمن القول أولاً، وإلا فيُعتمد المعنى.

وهناك اعتبارات في الترجيح تكون بحسب نوع الاختلاف، فعند تعارض أقوال الصحابة وتعذر الجمع، فيُقدم قول ابن عباس -رضي الله عنه-، لأن النبي -صلى الله عليه وسلم- قد دعا له أن يُرزق علم التأويل^(٤).

وأيضاً عند تعارض الأقوال، فما يتعلق منها بالسنة النبوية والسلف مقدم على ما يتعلق باللغة والسياق، وما كانت تفيد العموم مقدمة على ما كان مفادها بدلالة السياق، فما كان معتمده على مصدر الوحيين فهو أقوى، وما كان معتمداً قولهم بالعموم فقد أخذوا بالأصل^(٥). ومثال

(١) انظر: تفسير الماتريدي (٥/١).

(٢) الزيادة والإحسان في علوم القرآن، النوع: ٤٣ (٧/ ٤٣٥).

(٣) انظر: البرهان، الزركشي (٢/ ١٦٠)، الاتقان، السيوطي (٢/ ١٦٠)، التفسير والمفسرون، الذهبي (١/ ١١٨).

(٤) انظر: التفسير والمفسرون، الذهبي (١/ ١١٨).

(٥) قواعد الترجيح، د. خالد السبت (ص ٦٦).

القاعدة: قال تعالى في سورة النجم: ﴿ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى ﴿٨﴾ فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى ﴿٩﴾﴾ [سورة النجم: ٨-٩]. ذكر قتادة بن دعامة السدوسي قولين: القول الأول يجعل الدنو للنبي ﷺ والتدلي من جبريل، بينما القول الثاني يجعله من الله عز وجل. وكونه لا يمكن الجمع بينهما، فيتم تقديم القول الثاني، لأنه القول المتأخر له^(١).

٤. قاعدة: لا يجوز الجزم على مراد الله في التفسير.

قال ابن عقيلة: "والممنوع من التفسير قسمان: المخالف للقواعد والأصول. فإذا قال القائل: هذا المعنى الذي أراده الله فقد أساء، أو فسر بما لا يوافق الأصول والقواعد، فكذلك أيضاً حرام ممنوع".^(٢)

يذكر ابن عقيلة هنا بأن من أنواع التفسير، التفسير المخالف للأصول، ومن ذلك الجزم بمراد الله، واشتراط عدم الجزم منهج تفسيري صحيح وموجود في تعريفات مباحث علوم القرآن لمعنى التفسير، فالتفسير مقيد حسب الطاقة البشرية، فلا بد من تواضع البشرية أمام كلام الله^(٣)، وعند النظر إلى بعض تفاسير الصحابة للآيات نجدهم يصرحون عند جهلهم في معناها بقولهم "لا أدري"^(٤)، وكذلك في تفسير الإمام الطبري، كثيراً ما يردد قوله "والله أعلم" فلا يجزم في تفسيره، بالرغم أنه إمام المفسرين، وإنما يوكل علمها إلى الله، ولا يخوض في المعاني التي صرح الله باستثائه بعلمه بها؛ لعدم ورود دليل في شأنها، وإنما منهجه فيها التسليم^(٥).

٥. قاعدة: تفسير كلام الله يكون باعتبار النظر إلى المتكلم بالقرآن (الله ﷻ)، والمنزل عليه (الرسول ﷺ)، والمخاطب به (العالمين).

(١) انظر: جامع البيان عن تأويل آي القرآن، الطبري (٢٢ / ١٤).

(٢) الزيادة والإحسان في علوم القرآن، النوع: ٤٢ (٧ / ٣٩٦). وانظر قوله في التفسير بالرأي: "الرابع: التفسير بأن مراد الله كذا على القطع من غير دليل". الزيادة والإحسان في علوم القرآن، النوع: ٤٣ (٧ / ٤٤٨).

(٣) انظر: مناهل العرفان، الزرقاني (٢ / ٣).

(٤) انظر: نقد الصحابة والتابعين للتفسير، الجار الله (ص ٤٧٦).

(٥) انظر: جامع البيان في تأويل آي القرآن، الطبري، عند تفسيره قوله: ﴿وَمَا رُبُّكَ بِظَلَامٍ لِلْعَبِيدِ﴾ (٢١ / ٤٨٧)، وعند تفسيره ﴿قُلِ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا لَبِثُوا﴾ (١٧ / ٦٤٩).

قال ابن عقيلة: "أحدهما: قوم اعتقدوا معاني، ثم أرادوا حمل ألفاظ القرآن عليها. والثاني: قوم فسروا القرآن بمجرد ما يسوغ أن يريده من كان عن الناطقين بلغة العرب، من غير نظر إلى المتكلم بالقرآن، والمنزل عليه، والمخاطب به."^(١)

ذكر ابن عقيلة نقلاً عن ابن تيمية هذه القاعدة وتدل على أهمية اعتبار صاحب الخطاب والمخاطبين، وعدم الاختصار على مصدر واحد من معاني لسان العرب ونحوه، وهناك قواعد ذكرها د. خالد السبت احتوت في مضمونها على أن الكلام إذا كان من جهة الله فإن له خواصاً ليس ككلام البشر، ومن ذلك: قاعدة: كل فعل لله تعالى مذكور في القرآن، فإنه يصح فيه إضمار لفظ الجلالة "الله" وإن لم يسبق ذكره؛ لتعينه في العقول. وقاعدة: التعجب كما يدل على محبة الله للفعل، فإنه قد يدل على بغضه أو امتناعه وعدم حسنه، أو يدل على حسن المنع منه، وأنه لا يليق به فعله، وقاعدة: كل ما أضافه الله تعالى إلى نفسه فله من المزية، والاختصاص على غيره ما أوجب له الاصطفاء والاجتباء^(٢).

ومن أظهر الآيات التي يلزم فيها الرجوع والتأمل في مقصود كلام الله لنبية في توجيه الناس بين لفظين أحدهما ذو معنى عربي، والآخر ذو معنى عُرَبي، هو في آية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انظُرْنَا وَاسْمَعُوا وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [سورة البقرة: ١٠٤]. قد اعتبر الطبري في تفسيرها مصدر الخطاب والمخاطبين، دون الاختصار على المعنى اللغوي، وفق اجتهاد منه مع التصريح بعدم وجود خبر في تأويله، وذكر الطبري في كلمة (رَاعِنًا) بأنها كانت تحتل معنى القدح والسب عند اليهود، بينما قصد بها العرب معنى إرعاء السمع والانتباه^(٣).

٦. قاعدة: أن كل تعارض يتوهم وقوعه في القرآن فهو يعود إلى قصور فهم الناظر فيه، وأن التعارض من المتشابه، وتعيين المتشابه نسبي بين الناس.

قال ابن عقيلة: "وإنما تعارضت الأدلة في المراد عَلِمَ أنه قد اشتبه عليه، فيؤمن بمراد الله تعالى منها، ولا يتجهج على تعيينه وينزله منزلة الجمل قبل تفصيله، والمتشابه قبل تبينه"^(٤).

(١) الزيادة والإحسان، ابن عقيلة، النوع: ٤٣ (٧/ ٤١٦).

(٢) قواعد التفسير، د. خالد السبت (ص ١١، ٢٨، ٢٩).

(٣) انظر: جامع البيان في تأويل آي القرآن الطبري (٢/ ٤٦٦).

(٤) الزيادة والإحسان في علوم القرآن، النوع: ٤٣ (٧/ ٤١٠).

إن وقوع التعارض بين معاني القرآن والأحاديث وبين مفاهيم الحياة والكون والعقل مستحيل، وإن وقع هذا فهو تعارض وهمي يعود إلى إشكال طارئ يحتاج إلى معالجة وحلول، والأصل هو اعتماد النقل مهما اعترى العقل التعارضات، لأن النقل هو من علم الله الذي هو أعلم بخلقه، ويدل على ذلك قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [سورة النساء: ٥٩]. وقال ابن تيمية: "ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم كله حق يصدق بعضه بعضاً، وهو موافق لفطرة الخلائق، وما جعل فيهم من العقول الصريحة، والقصد الصحيح، لا يخالف العقل الصريح، ولا القصد الصحيح، ولا الفطرة المستقيمة، ولا النقل الصحيح الثابت" (١)، وقد عقد د. خالد السبت باباً يجمع فيها القواعد في موهم الاختلاف والتضارب (٢)، كما أن مباحث علوم القرآن اعتنت بالمشكل والمتشابه وموهم التعارض (٣)، وإن كل مصطلح يعتريه الاحتمال؛ فهو نسبي حسب تفاوت الأفهام كالغريب والمشكل والمتشابه، وإن أظهر تعريف للمتشابه أنه: ما كانت دلالاته غير واضحة، ومن أنواعه ما اختص بمعرفة حقيقته بعض الراسخين في العلم.

ومثال القاعدة: توهم تعارض بين آية ﴿لَا تَدْرِيكَهُ إِلَّا بَصَرُ﴾ [سورة الأنعام: ١٠٣] وآية ﴿إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [سورة القيامة: ٢٣] فهذا يعود لقصور الفهم باعتماد ظاهر الآيات، وتوضيح ذلك أن عدم إدراك في الآية الأولى لا يعني نفي مطلق الرؤية، بل نفي الإحاطة الكاملة والكنه الحقيقي لله، وأما الآية الثانية فتدل على رؤية المؤمنين لله بأبصارهم يوم القيامة، وهي رؤية فضل وإنعام وتكريم، فلا يوجد تعارض حقيقي بين الآيتين (٤).

المطلب الثالث: قواعد التفسير عند ابن عقيلة المكي المتعلقة بالأصول اللغوية.

١. قاعدة: عند تعارض استعمال لغوي مع شرعي فالحمل على الشرعي أولى.

(١) الرسالة العرشية، ابن تيمية (ص ٣٥).

(٢) قواعد التفسير، د. خالد السبت (ص ٢٥).

(٣) انظر: الاتقان في علوم القرآن، السيوطي (٣ / ٨٨)، مناهل العرفان في علوم القرآن، الزرقاني (٢ / ٢٧٠).

(٤) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير (٣ / ٣٠٨).

قال ابن عقيلة: "فإن كان أحد المعنيين أظهر وجب الحمل عليه، إلا أن يقوم دليل على أن المراد هو الخفي. وإن استويا والاستعمال فيها حقيقة؛ لكن في أحدهما حقيقة لغوية أو عرفية، وفي الآخر شرعية؛ فالحمل على الشرعية أولى، إلا أن يدل دليل على إرادة اللغوية"^(١).

يعني هنا ابن عقيلة بأن ألفاظ الآيات إذا اختلف فيها بين أن يكون معناها كما في الاصطلاح الفقهي، أو المعنى الخاص عند أهل الشريعة الإسلامية، وبين أن يكون معناها كما في المعنى العام في معاجم اللغة، فحل إشكال الاختلاف هنا هو تقديم المعنى الشرعي وليس اللغوي، وقد أوردها د. خالد السبب بنصها في قاعدة: ألفاظ الشارع محمولة على المعاني الشرعية، فإن لم تكن فالعرفية، فإن لم تكن فاللغوية^(٢)، فالصلاة في الشرع الفرائض الخمس، والصلاة في اللغة الدعاء، والقرآن هو أصل ومصدر بيان الشرع فيغلبه مصطلحاته المقيدة عن عموم وجوه معاني اللغة، والأقرب عناية بمعاملات ومناسك الشرع ومصطلحاته هم الفقهاء، كما قيل: الفقهاء أعلم بالتأويل من أهل اللغة^(٣).

٢. قاعدة: اللغة ركن التأهل في التفسير؛ للتمييز بين كلام الله المعجز وبين غيره من الكلام.

قال ابن عقيلة: "قال أبو حيان ... فمعارضته عنده غير ممكنة للبشر، ولا داخله تحت القدر، ومن لم يدرك هذا المدرك، ولا سلك هذا المسلك، رأى أنه من نمط كلام العرب، وأن مثله مقدور لمنشئ الخطب، فإعجازه عنده إنما هو بصرف الله تعالى إياهم عن معارضته ومناظرته، وإن كانوا قادرين على مماثلته، والقائلون بأن الإعجاز وقع بالصرف هو من نقصان الفطرة الإنسانية"^(٤). موجز توضيح النص هو أن الذي لا يعرف علم اللغة لن يدرك حقيقة عظمة كلام الله الذي لا يمكن الإتيان بمثله، وسينظر إليه ككلام العرب الذي يمكن مشابته ومماثلته والإتيان بمثله، وقد

(١) الزيادة والإحسان، ابن عقيلة، النوع: ٤٣ (٧ / ٤٤٧).

(٢) قواعد التفسير، د. خالد السبب، المجلد الأول (ص ١٥١).

(٣) انظر: جامع البيان في تأويل آي القرآن، الطبري (١٦ / ٧١)، قال أبو جعفر: "والقول في أن الفقهاء أعلم بالتأويل من أبي عبيدة".

(٤) الزيادة والإحسان، ابن عقيلة، النوع: ٤٢ (٧ / ٣٩٧).

يصل إلى إقراره بجواز القول بصرف الله الناس عن الإتيان بمثل القرآن، ولو نظرت إلى جميع قواعد د. خالد السبت لوجدت غالبيتها قواعد مصنفة تحت أبواب لغوية من قواعد في الضمائر، والعطف، والوصف، والتوكيد، والترادف، والتكرار، الاستفهام، والنفي، والزيادة، والتقدير والحذف، وغير ذلك، وهذا يدل على أن أصول تفسير القرآن قائم على أساس معرفة علم اللغة. ومن أقرب القواعد التي أوردتها والتي تفيد أهمية اللغة في فهم الآيات قاعدة: القرآن عربي، فيسلك به في الاستنباط والاستدلال مسلك العرب في تقرير معانيها^(١)، ومن أشهر التفاسير التي اعتنت بإظهار الآيات كدراسة لغوية تفسير ابن عاشور، وأبي السعود، والبيضاوي، والزنجشيري^(٢). ومثال ذلك في تفسير ﴿أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾ قال الزنجشيري: "فإن قلت: ما فائدة قوله (مُسَمًّى). قلت: ليعلم أن من حق الأجل أن يكون معلوما كالتوقيت بالسنة والأشهر والأيام، ولو قال: إلى الحصاد، أو الدياس، أو رجوع الحاج، لم يجوز لعدم التسمية، وإنما أمر بكتابة الدين، لأن ذلك أوثق وآمن من النسيان وأبعد من الجحود، والأمر للندب"^(٣) وفيه دلالة على قوة نظم القرآن في الانتقاء اللفظي.

٣. قاعدة: الأصل في القرآن عدم التكرار.

قال ابن عقيلة: "وعلى المفسر أن يتجنب ادعاء التكرار ما أمكنه. قال بعضهم: مما يدفع وهم التكرار في عطف المترادفين نحو: ﴿أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾ [سورة البقرة: ١٥٧] [سورة البقرة: ١٥٧]، وأشبه ذلك، وأن يعتقد أن مجموع المترادفين يحصل معنى لا يوجد عند انفراد أحدهما، فإن التركيب يحدث معنى زائداً"^(٤).

يذكر ابن عقيلة هنا بأنه لا وقوع للتكرار لمعاني الألفاظ في القرآن خاصة عن اجتماع اللفظين في سياق واحد فإنهما يفترقان حتماً في المعنى، وذلك كالمثال الذي ذكره، فالصلاة والرحمة مختلفان

(١) قواعد التفسير، د. خالد السبت، ص ٧. وانظر أبواب الكتاب المتعلقة باللغة.

(٢) وهناك دراسات لجمع الجوانب اللغوية في تفسير الطبري ومنها شواهد الشعر الجاهلي في تفسير الطبري (ت ٣١٠هـ) دراسة في القيم الفنية والتوظيف التفسيري، رعد ماموك حسين عبد، جامعة ديالى، كلية التربية للعلوم الإنسانية، د. ت.

(٣) الكشف، الزنجشيري (١/ ٣٢٥).

(٤) الزيادة والإحسان، ابن عقيلة، النوع: ٤٣ (٧/ ٤٦١).

في المعنى^(١)، وفي هذه المسألة اختلاف بين العلماء فمنهم المؤيد ومنهم المعارض لوجود التكرار، ولكن القول بوقوعه قد يفتح باب تعدي أهل الضلال على إنكار إحكام نظم القرآن وسياقه، ومنهم من جمع بين القولين فصنف التكرار إلى: تكرار محمود وآخر مذموم، فالمذموم كالزيادة التي لا فائدة منها، وهذا غير موجود في القرآن^(٢)، وذكر الجاحظ بأن التكرار يقع بحسب حاجة أفهام المخاطبين من الأقوام، فبنو إسرائيل ليس لديهم تصور للمعاني كسليقة العرب، فلذلك كان الخطاب لهم يكثر فيه التكرار اتباعاً لسنن كلامهم^(٣)، وقيل إن أكثر ما يقع في القرآن من تكرار ألفاظ وجُمْل هي في الآيات المتعلقة بالعقائد والقصص، ويندر التكرار في آيات الأحكام^(٤).

أما مضمون القواعد التي أوردها الشيخ خالد السبت في مسألة التكرار هو الميل إلى عدم وقوع التكرار، ونص القواعد المتعلقة بذلك، قاعدة: مهما أمكن حمل ألفاظ القرآن على عدم الترادف، فهو المطلوب، وقاعدة: المعنى الحاصل من مجموع المترادفين لا يوجد عند انفراد أحدهما، وقاعدة: لم يقع في كتاب الله تكرار بين متجاورين^(٥).

ويمكن الاستشهاد على ذلك بتفسير الطبري، في أوضح عبارة له حول مسألة التكرار في سورة الفاتحة وحمل المعنى على اختلاف المعنى بتقديم نفي التكرار على إثباته، حيث قال: "وكان في إعادة وصفه جل ذكره بأنه ﴿مَلِكٌ يَوْمَ الدِّينِ﴾ [سورة الفاتحة: ٤] ، إعادة ما قد مضى من وصفه به في قوله (رب العالمين)، مع تقارب الآيتين وتجاوز الصفتين، وكان في إعادة ذلك تكرار ألفاظ مختلفة بمعان متفقة، لا تفيد سامع ما كرر منه فائدة به إليها حاجة، والذي لم يحوه من صفاته جل ذكره ما قبل قوله: ﴿مَلِكٌ يَوْمَ الدِّينِ﴾ [سورة الفاتحة: ٤] ، المعنى الذي في قوله: ﴿مَلِكٌ يَوْمَ الدِّينِ﴾ ، وهو وصفه بأنه الملك. فبيّن إذاً أن أولى القراءتين بالصواب، وأحق التأويلين بالكتاب، قراءة من قرأه ﴿مَلِكٌ يَوْمَ الدِّينِ﴾ ، بمعنى إخلاص الملك له يوم الدين،

(١) انظر في تقرير عدم وقوع التكرار في هذه الآية في: تفسير روح البيان في تفسير القرآن، اسماعيل حقي (ص ٢٦١).

(٢) انظر: قضية التكرار في كتاب الله، د. فضل حسن عباس (ص ١٦).

(٣) انظر: كتاب الحيوان، الجاحظ (ص ٦٤).

(٤) انظر: قضية التكرار في كتاب الله، د. فضل حسن عباس (ص ٢١).

(٥) قواعد التفسير، د. خالد السبت (ص ١٢، ١٧، ٢٥).

دون قراءة من قرأ ﴿مَلِكٍ يَوْمَ الدِّينِ﴾ [سورة الفاتحة: ٤] الذي بمعنى أنه يملك الحكم بينهم وفصل القضاء، متفرداً به دون سائر خلقه، فإن ظن ظان أن قوله (رب العالمين) نبأ عن ملكه إياهم في الدنيا دون الآخرة، يوجب وصل ذلك بالنبأ عن نفسه أنه: من ملكهم في الآخرة على نحو ملكه إياهم في الدنيا بقوله ﴿مَلِكٍ يَوْمَ الدِّينِ﴾ [سورة الفاتحة: ٤] فقد أغفل وظن خطأ^(١).
فهنا رجّح قراءة على أخرى، تعزيزاً لعدم الحمل بمعنى التكرار، فرجّح قراءة ملك يوم الدين على ﴿مَلِكٍ يَوْمَ الدِّينِ﴾ [سورة الفاتحة: ٤] لأنه لو قرأت بـ ﴿مَلِكٍ يَوْمَ الدِّينِ﴾ [سورة الفاتحة: ٤]؛ لتساوت مع معنى: ﴿رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾.



(١) جامع البيان في تأويل آي القرآن، الطبري (١/ ١٥١).

الخاتمة

وفي الختام، أحمد الله وأصلي وأسلم على نبيه المصطفى محمد صلى الله عليه وسلم.
أمل أن يكون هذا البحث قد وفق في بيان ملامح التقعيد عند ابن عقيلة. وفيما يلي عرض
لأهم النتائج والتوصيات:
أولاً: النتائج:

١. وفرة قواعد التفسير عند ابن عقيلة المكي حيث تم استخلاص عدد كبير من القواعد في مصنفه "الزيادة والإحسان"، تتعلق بالأصول النقلية والعقلية واللغوية، مما يؤكد غزارة المادة العلمية في هذا الكتاب، وثراءه بمباحث علمية غير مدروسة بشكل كافٍ من قبل الباحثين.
٢. يتبين أن قواعد التفسير ليست مجرد آراء فردية، بل هي ضوابط وأصول منهجية مستنبطة بعناية من استقرار واسع لأقوال العلماء وتطبيقاتهم العملية في تفسير القرآن الكريم.
- هذا التأصيل المنهجي يضيف على قواعد التفسير حجية علمية ومرجعية معتبرة في فهم كتاب الله.
٣. أهمية الجمع بين الأقوال قبل الترجيح حيث أكد ابن عقيلة على قاعدة أصولية مهمة في التفسير، وهي أن الجمع بين أقوال السلف أولى من الترجيح عند الاختلاف، ما لم يتعذر الجمع، وهي منهجية علمية دقيقة تحفظ تعدد المعاني دون تضاد.
٤. التأكيد على الاعتماد على النقل الصحيح وتحري الإسناد، فمن أبرز قواعده أن تفسير القرآن يجب أن يعتمد على النقل الثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة والتابعين، مع تحري صحة الأسانيد وعدم قبول المرويات الضعيفة أو المنقطعة.
٥. صنف ابن عقيلة كتابه بتقسيمه إلى (١٥٤) نوع مبتدأ بما يتعلق بتعريفات القرآن والوحي، ومنتهياً بعلم ختم القرآن، وأما في النوعين (١٤٢) و (١٤٣) الذين هما محط الدراسة في البحث، ورد فيهما موضوعات تتعلق بالتأويل، والرأي، وموانع التفسير، وأهمية اللغة، و مصادر التفسير، وأنواع الاختلاف، وحكم التفسير، ونحو ذلك.

٦. مجمل أصناف القواعد التي أوردها في البابين (١٤٢) و (١٤٣) منها ما يتعلق بطريقة التفسير ومصادره، ومنها ما يتعلق باللغة، ومنها بالترجيح.
٧. من ملامح منهج ابن عقيلة في إيراد القواعد أنه يوردها في معرض ذكره لنص منقول عن أحد الأئمة، وأنه يستدل أحياناً على القاعدة بآيات أو أحاديث، أو مثال، وقد تكون القاعدة بصياغة صريحة وقد تكون غير صريحة وتحتاج إلى استنباط.

ثانياً: التوصيات:

ومن التوصيات التي يمكن الخروج بها في هذا البحث: أن على الباحثين توجيه دراستهم وعنايتهم بمصنف ابن عقيلة ذو المرجع الواسع الصادر مؤخراً بعد التحقيق، لجمع ترجيحاته، ومصطلحاته، واختياراته، ومسائله القرآنية النظرية والتطبيقية، ودراسة منهجه وموازنته مع البرهان والإتقان والوقوف على استدراكاته.



قائمة المصادر والمراجع

١. الإتقان في علوم القرآن، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (م.ح)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، الطبعة: ١٩٧٤م.
٢. الإحكام في أصول الأحكام، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (م.ح)، دار الآفاق الجديدة، بيروت، (ط.د).
٣. أسباب النزول الواردة في جامع البيان للإمام ابن جرير الطبري (٣١٠هـ) جمعاً وتخریجاً ودراسة، حسن بن محمد بن علي شبالة البلوط (رسالة ماجستير)، جامعة أم القرى، (ط.د)، ١٩٩٨م.
٤. الأعلام، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي، دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة عشر، ٢٠٠٢م.
٥. البرهان في علوم القرآن، محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي أبو عبد الله، دار المعرفة - بيروت (م.ح)، (ط.د)، ١٩٧١م.
٦. التأليف المعاصر في قواعد التفسير دراسة نقدية لمنهجية الحكم بالقاعدية، د. محمد صالح، أ. خليل اليماني، أ. محمود السيد، مركز تفسير، الطبعة الأولى، ٢٠١٩م.
٧. التعريفات، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (م.ح)، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٩٨٣م.
٨. التفسير بالمأثور في سورة غافر بين الإمامين الطبري والسيوطي، ممدوح محمد عليان أبو عصبي (رسالة ماجستير)، جامعة الخليل، (ط.د)، ٢٠١٩م.
٩. جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري (م.ح)، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٠م.
١٠. الحيوان، عمرو بن بحر بن محبوب الكناني بالولاء، الليثي، أبو عثمان، الشهير بالجاحظ، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الثانية، ٢٠٠٣م.

١١. الرسالة العرشية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي، المطبعة السلفية، القاهرة، مصر، الطبعة: الأولى، ١٩٧٩م.
١٢. الروايات الاسرائيلية في تفسير الطبري من الفاتحة إلى الاسراء، أحمد نجيب عبدالله صالح (رسالة دكتوراه)، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، (ط.د)، ١٩٩٧م.
١٣. الزيادة والإحسان في علوم القرآن، ابن عقيلة المكي (م.ح)، مركز البحوث والدراسات، (ط.د)، ٢٠٠٦م.
١٤. شرح (مقدمة التفسير) لابن تيمية، محمد بن صالح بن محمد العثيمين، دار الوطن، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٩٩٥م.
١٥. شرح مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية، د. مُسَاعِدُ بن سُلَيْمَان بن نَاصِر الطَّيَّار، دار ابن الجوزي، الطبعة: الثانية، ٢٠٠٧م.
١٦. شواهد الشعر الجاهلي في تفسير الطبري، رعد ماموك حسين عبد (رسالة ماجستير)، جامعة ديالي، (ط.د)، ٢٠١٣م.
١٧. علوم القرآن بين البرهان والإتقان دراسة موازنة، الدكتور حازم سعيد حيدر، مكتبة دار الزمان المدينة المنورة، الطبعة الثانية، ٢٠٠٦م.
١٨. فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي (م.ح)، دار المعرفة - بيروت، (ط.د)، ١٩٥٩م.
١٩. قاعدة الجمع أولى من الترجيح دراسة أصولية تطبيقية على بداية المجتهد ونهاية المقتصد لابن رشد الحفيد، علي منير عبد الماجد محمد (رسالة دكتوراه)، أم درمان، (ط.د).
٢٠. قضية التكرار في كتاب الله، د. فضل حسن عباس (بحث منشور عبر شبكة الإنترنت)، (ط.د).
٢١. قواعد وضوابط التفسير عند الإمام ابن القيم في (بدائع الفوائد)، علي بن محمد بن حسين العمران (رسالة ماجستير)، جامعة العلوم والتكنولوجيا، (ط.د).

٢٢. معجم التاريخ «التراث الإسلامي في مكتبات العالم (المخطوطات والمطبوعات)»، علي الرضا قره بلوط - أحمد طوران قره بلوط، دار العقبة، قيصري - تركيا، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١ م.
٢٣. معجم المفسرين «من صدر الإسلام وحتى العصر الحاضر»، عادل نويهض، مؤسسة نويهض الثقافية للتأليف والترجمة والنشر، بيروت - لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٩٨٨ م.
٢٤. معجم المؤلفين، عمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة الدمشقي، مكتبة المثنى - بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت، (ط.د).
٢٥. معجم مصطلحات علوم القرآن، أ.د. محمد عبدالرحمن الشايع، دار التدمرية، الطبعة الأولى، ٢٠١٢ م.
٢٦. مقدمة في أصول التفسير، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي، دار مكتبة الحياة، بيروت، لبنان، (ط.د)، ١٩٨٠ م.
٢٧. مناهل العرفان في علوم القرآن، محمد عبد العظيم الزرقاني، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، الطبعة: الثالثة.
٢٨. المنثور في القواعد الفقهية، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي، وزارة الأوقاف الكويتية، الطبعة: الثانية، ١٩٨٥ م.
٢٩. نقد الصحابة والتابعين للتفسير، عبد السلام بن صالح بن سليمان الجار الله (أطروحة دكتوراه)، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، قسم القرآن وعلومه، (ط.د)، ٢٠٠٦ م.



Romanization of sources (APA 7th Style)

1. 'Abd, Ra'd Māmūk Ḥusayn. (2013). *Shawāhid al-Shi'r al-Jāhilī fī Tafsīr al-Ṭabarī* [Master's thesis, Jāmi'at Diyālā (Diyala University)].
2. 'Abd Allāh Ṣāliḥ, Aḥmad Najīb. (1997). *Al-Riwāyāt al-Isrā'īliyyah fī Tafsīr al-Ṭabarī min al-Fātiḥah ilā al-Isrā'* [Doctoral dissertation, Al-Jāmi'ah al-Islāmiyyah bi-al-Madīnah al-Munawwarah].
3. 'Abd al-Mājid Muḥammad, 'Alī Munīr. (n.d.). *Qā'idat al-Jam'awlā min al-Tarjīḥ Dirāsah Uṣūliyyah Taṭbīqiyyah 'alā Bidāyat al-Mujtahid wa-Nihāyat al-Muqtaṣid li-Ibn Rushd al-Ḥafīd* [Doctoral dissertation, Umm Durmān (Omdurman)].
4. Abū 'Uṣaybī, Mamdūḥ Muḥammad 'Aliyān. (2019). *Al-Tafsīr bi-al-Ma'thūr fī Sūrat Ghāfir bayna al-Imāmayn al-Ṭabarī wa-al-Suyūṭī* [Master's thesis, Jāmi'at al-Khalīl (Hebron University)].
5. Al-'Abbās, Faḍl Ḥasan. (n.d.). *Qaḍiyyat al-Takrār fī Kitāb Allāh*. (Online published research).
6. Al-Ballūṭ, Ḥasan ibn Muḥammad ibn 'Alī Shibālah. (1998). *Asbāb al-Nuzūl al-Wāridah fī Jāmi' al-Bayān li-al-Imām Ibn Jarīr al-Ṭabarī (310h) Jam'an wa-Takhrījān wa-Dirāsah* [Master's thesis, Jāmi'at Umm al-Qurā].
7. Al-Jāḥiẓ, 'Amr ibn Baḥr ibn Maḥbūb al-Kinānī bi-al-Walā' al-Laythī Abū 'Uthmān. (2003). *Al-Ḥayawān* (2nd ed.). Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah.
8. Al-Jār Allāh, 'Abd al-Salām ibn Ṣāliḥ ibn Sulaymān. (2006). *Naqd al-Ṣaḥābah wa-al-Tābi'in li-al-Tafsīr* [Doctoral dissertation, Jāmi'at al-Imām Muḥammad ibn Sa'ūd al-Islāmiyyah, Qism al-Qur'ān wa-'Ulūmih].
9. Al-Jurjānī, 'Alī ibn Muḥammad ibn 'Alī al-Zayn al-Sharīf. (1983). *Al-Ta'rīfāt* (1st ed.). Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah.
10. Al-Shāyī, Muḥammad 'Abd al-Raḥmān. (2012). *Mu'jam Muṣṭalahāt 'Ulūm al-Qur'ān* (1st ed.). Dār al-Tadmuriyyah.

11. **Al-Suyūṭī, ‘Abd al-Raḥmān ibn Abī Bakr Jalāl al-Dīn.** (1974). *Al-Itqān fī ‘Ulūm al-Qur’ān*. Al-Hay’ah al-Miṣriyyah al-‘Āmmah li-al-Kitāb.
12. **Al-Ṭabarī, Muḥammad ibn Jarīr ibn Yazīd ibn Kathīr ibn Ghālib al-Āmulī Abū Ja‘far.** (2000). *Jāmi‘ al-Bayān fī Ta’wīl al-Qur’ān* (1st ed.). Mu’assasat al-Risālah.
13. **Al-Ṭayyār, Musā‘id ibn Sulaymān ibn Nāṣir.** (2007). *Sharḥ Muqaddimah fī Uṣūl al-Tafsīr li-Ibn Taymiyyah* (2nd ed.). Dār Ibn al-Jawzī.
14. **Al-‘Umrān, ‘Alī ibn Muḥammad ibn Ḥusayn.** (n.d.). *Qawā‘id wa-Ḍawābiṭ al-Tafsīr ‘inda al-Imām Ibn al-Qayyim fī (Badā’i‘ al-Fawā‘id)* [Master’s thesis, Jāmi‘at al-‘Ulūm wa-al-Tiknūlūjiyā (University of Science and Technology)].
15. **Al-‘Uthaymīn, Muḥammad ibn Ṣāliḥ ibn Muḥammad.** (1995). *Sharḥ (Muqaddimat al-Tafsīr) li-Ibn Taymiyyah* (1st ed.). Dār al-Waṭan.
16. **Al-Zarkashī, Abū ‘Abd Allāh Badr al-Dīn Muḥammad ibn ‘Abd Allāh ibn Bahādir.** (1985). *Al-Manthūr fī al-Qawā‘id al-Fiqhiyyah* (2nd ed.). Wizārat al-Awqāf al-Kuwaytiyyah.
17. **Al-Zarkashī, Muḥammad ibn Bahādir ibn ‘Abd Allāh Abū ‘Abd Allāh.** (1971). *Al-Burhān fī ‘Ulūm al-Qur’ān*. Dār al-Ma‘rifah.
18. **Al-Zirkilī al-Dimashqī, Khayr al-Dīn ibn Maḥmūd ibn Muḥammad ibn ‘Alī ibn Fāris.** (2002). *Al-A‘lām* (15th ed.). Dār al-‘Ilm li-al-Malāyīn.
19. **Al-Zurqānī, Muḥammad ‘Abd al-‘Aẓīm.** (n.d.). *Manāhil al-‘Irfaqān fī ‘Ulūm al-Qur’ān* (3rd ed.). Maṭba‘at ‘Isā al-Bābī al-Ḥalabī wa-Shurakāh.
20. **Ḥaydar, Ḥāzim Sa‘īd.** (2006). *‘Ulūm al-Qur’ān bayna al-Burhān wa-al-Itqān Dirāsah Muwāzanah* (2nd ed.). Maktabat Dār al-Zamān.
21. **Ibn ‘Aqīlah al-Makkī.** (2006). *Al-Ziyādah wa-al-Iḥsān fī ‘Ulūm al-Qur’ān*. Markaz al-Buḥūth wa-al-Dirāsāt.

22. **Ibn Ḥajar al-‘Asqalānī al-Shāfi‘ī, Aḥmad ibn ‘Alī ibn Ḥajar Abū al-Faḍl.** (1959). *Fatḥ al-Bārī Sharḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhārī*. Dār al-Ma‘rifah.
23. **Ibn Ḥazm al-Andalusī al-Qurṭubī al-Ẓāhirī, Abū Muḥammad ‘Alī ibn Aḥmad ibn Sa‘īd.** (n.d.). *Al-Iḥkām fī Uṣūl al-Aḥkām*. Dār al-Āfāq al-Jadīdah.
24. **Ibn Taymiyyah, Taqī al-Dīn Abū al-‘Abbās Aḥmad ibn ‘Abd al-Ḥalīm ibn ‘Abd al Salām ibn ‘Abd Allāh ibn Abī al-Qāsim ibn Muḥammad.** (1979). *Al-Risālah al-‘Arshīyyah* (1st ed.). Al-Maṭba‘ah al-Salafiyyah.
25. **Ibn Taymiyyah, Taqī al-Dīn Abū al-‘Abbās Aḥmad ibn ‘Abd al-Ḥalīm ibn ‘Abd al Salām ibn ‘Abd Allāh ibn Abī al-Qāsim ibn Muḥammad.** (1980). *Muqaddimah fī Uṣūl al-Tafsīr*. Dār Maktabat al-Ḥayāh.
26. **Kaḥḥāl al-Dimashqī, ‘Umar ibn Riḍā ibn Muḥammad Rāghib ibn ‘Abd al-Ghanī.** (n.d.). *Mu‘jam al-Mu‘allifīn*. Maktabat al-Muthannā.
27. **Nuwayhid, ‘Ādil.** (1988). *Mu‘jam al-Mufasssīrīn «min Ṣadr al-Islām wa-Ḥattā al-‘Aṣr al-Ḥādīr»* (3rd ed.). Mu‘assasat Nuwayhid al-Thaqāfiyyah li-al-Ta’līf wa-al-Tarjamah wa-al-Nashr.
28. **Qarah Bulūt, ‘Alī al-Riḍā, & Qarah Bulūt, Aḥmad Ṭūrān.** (2001). *Mu‘jam al-Tārīkh «al-Turāth al-Islāmī fī Maktabāt al-‘Ālam (al-Makḥṭūṭāt wa-al-Maṭbū‘āt)»* (1st ed.). Dār al-‘Aqabah.
29. **Ṣāliḥ, Muḥammad, al-Yamānī, Khalīl, & al-Sayyid, Maḥmūd.** (2019). *Al-Ta’līf al-Mu‘āṣir fī Qawā‘id al-Tafsīr Dirāsah Naqdiyyah li-Manhajīyyat al-Ḥukm bi-al-Qā‘idiyyah* (1st ed.). Markaz Tafsīr.





المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
الجمعية العلمية السعودية للدراسات القرآنية



أنواع المقاصد القرآنية

دراسة تأصيلية

إعداد

أريج محمد علي محمد آل مغثم

قسم القرآن وعلومه، كلية الشريعة وأصول الدين،

جامعة الملك خالد - المملكة العربية السعودية

a.almagtham@gmail.com

ملخص البحث:

يهدف هذا البحث إلى بيان أنواع المقاصد القرآنية ومستوياتها، وتوضيح دورها في فهم وتدبر نصوص الوحي، وذلك من خلال تصنيفها وتقسيمها، وبيان الفروق المنهجية والوظيفية بينها. اعتمدت الباحثة في دراستها على المنهج الوصفي التحليلي، والمنهج الاستقرائي والاستنباطي، بهدف تتبع المقاصد في نصوص القرآن وتحليلها وفق سياقها.

ومن أبرز نتائج البحث: تظهر علاقة مقاصد القرآن الكريم بمقاصد الشريعة من حيث إن مقاصد القرآن الكريم تحمل طابعاً كلياً وشاملاً، وتعد الأصل الذي تنبثق منه كليات الشريعة ومقاصدها. فالقرآن الكريم يحتوي على جميع القواعد الكلية التي تقوم عليها الشريعة. كما أنه تنقسم المقاصد القرآنية إلى مستويين: الأول: مستوى المقاصد العامة، والذي ينظم في داخله أنواع مقاصد القرآن الكريم؛ وهي تظهر في إصلاح الاعتقاد، والعدل والكمال في الأحكام، وإصلاح الأخلاق، المستوى الثاني: المقاصد الجزئية والمتمثلة بمقاصد السور ومقاصد الآيات. ويوصي البحث بأهمية العناية بدراسة المقاصد القرآنية بوصفها مدخلاً لفهم النص القرآني، وتفعيلها في التفسير والتدبر والتعليم الشرعي.

الكلمات المفتاحية: القرآن، مقاصد، عامة، خاصة، جزئية، أنواع.

المقدمة

الحمد لله الذي أنزل القرآن آيات بينات، ملأ به صدور الذين أوتوا العلم من المؤمنين والمؤمنات، وجعله تبياناً لكل شيء، وختم به كتبه صدقاً وإحساناً، والصلاة والسلام على عبده ورسوله محمد ﷺ الذي أنزله عليه، وصيَّره أبلغ آية مرشدة إليه، وأتبعه قراءة وبياناً؛ فكمُل به علماً وإيماناً، وعلى آله وصحبه الخيرة المهتدين، ومن أتبع الصراط المستقيم إلى يوم الدين. أما بعد:

فإن أعظم ما تحيا به الأمة وتستنير به في طريق نخضتها هو كتاب الله تعالى وما يضمنه بين دفتيه من مقاصد سامية وعظيمة تفضي إلى هداية البشرية وسعادتها، كما قال الله عز وجل: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ ۝ يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُم مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ۝﴾ [سورة المائدة: ١٥-١٦].

ولا شك أن المقصود من تدبر القرآن هو الوصول إلى مراد الله منه، وأهم غايته هي بلوغ المقاصد وتبين الهدايات به، وكلما زاد العبد تأملاً فيه ازداد علماً وفهماً بمقاصده وغاياته. وقد نعى الله على المشركين إعراضهم عن القرآن وعدم تفهمهم عبره وهداياته، فقال سبحانه وتعالى: ﴿أَقْلَمَ يَدَبَرُوا الْقَوْلَ أَمْ جَاءَهُمْ مَا لَمْ يَأْتِ آبَاءَهُمُ الْأَوَّلِينَ ۝﴾ [سورة المؤمنون: ٦٨]. ولا شك أن العلم بمقاصد القرآن هو من أجل العلوم التي تحقق للمتدبر الوصول لمراد الله منه وتحقيق الهداية عن طريقه، ومن هنا كان علم المقاصد القرآنية علماً شريفاً، يتأكد تعلمه لمن أراد فهم القرآن وتدبر مكنون آياته. ومن هنا جاء هذا البحث ليلقي الضوء على أنواع المقاصد القرآنية لتكون سراجاً منيراً لتبيان أوامر الله ونواهيه.

ويعد علم مقاصد القرآن الكريم من العلوم المهمة التي تساعد على فهم كتاب الله تعالى واستنباط معانيه وفهم أحكامه على الوجه الصحيح. وقد حظي هذا العلم باهتمام العلماء المتقدمين والمتأخرين، إذ بحثوا في مقاصد القرآن الكريم وبيَّنوا غاياته التي نزل من أجلها، وقسمها بعضهم إلى أقسام باعتبارات مختلفة. ولكثرة ما نشأ من حديث وبحث حول المقاصد عموماً ومقاصد الشريعة على وجه الخصوص، إضافة إلى الحديث المتزايد حول تفريع وتقسيم ما يتعلق

بالقرآن من علوم مما هو امتداد لعمل السابقين، ووجود الحاجة إلى استعمال المقاصد في فهم النص القرآني؛ لذلك كله وغيره ظهرت الحاجة إلى أفراد مقاصد القرآن بالحديث، والحاجة إلى ضبطها وإفرادها كعلم مستقل نشأ من تداخل علمين، وهما: علم المقاصد، وعلوم القرآن. كما أن هناك حاجة إلى تحديد حدود هذا العلم وتبيين قواعده وأصوله، ومن أهم هذه الأصول هو تبيان أنواع المقاصد القرآنية بتقسيمها إلى تقسيم يحقق الآتي:

أولاً: أن يكون منضبطاً بشكل ييسر فهمه واستعماله في النص القرآني.

ثانياً: أن يكون متسقاً مع علوم الشريعة، ومرتبطاً بها، فلا يكون محدثاً بحيث لا يتسق معها ولا مع أصولها التي جاءت بها.

ثالثاً: أن يمايز هذا العلم عن غيره من العلوم، بحيث يتبين استقلاله وانفراده وعدم اختلاطه مع ما سواه.

إشكالية البحث:

تتلخص مشكلة البحث في عدد من الأسئلة الآتية:

١. ما مستويات مقاصد القرآن الكريم؟
٢. كيف يمكن تقسيم المقاصد القرآنية لتتسق مع مقاصد الشريعة؟
٣. هل توجد مقاصد قرآنية في سور القرآن وآياته؟

أهداف البحث:

الهدف العام: هو تسليط الضوء على مستويات المقاصد القرآنية، وينبثق منه عدة أهداف فرعية:

١. بيان المقاصد العامة للقرآن.
 ٢. بيان المقاصد الجزئية لسور القرآن وآياته.
- منهج البحث:** اتبعت المنهج الوصفي التحليلي لدراسة الظاهرة الحالية، من خلال تحليلية مشكلة الدراسة وتحديداتها، ثم جمع المعلومات عنها، من مختلف المظان المتخصصة، وعمدت إلى تحليلها وتبويبها؛ للخروج بتصوير كلي يكشف عن تقاسيم موضوع أنواع المقاصد في القرآن، كما استخدمت المنهج الاستقرائي والاستنباطي، وذلك حسب ما اقتضته مباحث هذه الدراسة، من

خلال استقراء ما يتصل في موضوع الدراسة، والتوجه إلى تحليلها واستنباط أهم الأفكار المتصلة بموضوع الدراسة.

إجراءات البحث: تم اتباع ما تقتضيه أصول البحث العلمي من عزو الآيات القرآنية، والتخريج للأحاديث النبوية مع الحكم عليها سواءً قبولاً أو رفضاً وذلك وفقاً للقواعد الحديثة العلمية إضافة إلى توثيق الأقوال بالرجوع لمصادرها الأصلية، والاستعانة بالكتب والمصادر الموثوقة.

الدراسات السابقة:

بعد التتبع للدراسات السابقة في موضوع البحث، وجدت عدداً من الدراسات التي تتصل مع موضوع الدراسة في بعض الجوانب، ويمكن بيانها من خلال الآتي:

أولاً: دراسة محمد عبدالله الربيعة (١٤٤٠ هـ) بعنوان (المقاصد القرآنية: دراسة منهجية)^(١): تتناول هذه الدراسة المنهجية المقاصد القرآنية، مركزة على التفسير المقاصدي المتعلق بغايات الآيات وحكمها، وقد اعتمدت منهجاً تحليلياً استقرائياً في تتبع النصوص القرآنية وتصنيفها. وتوصل البحث إلى تصنيف المقاصد القرآنية إلى أربعة أنواع رئيسية (مقاصد عامة، مقاصد السورة، مقاصد القصص، مقاصد الآيات)، وبيان طرق الكشف عنها، مع تقديم نماذج تطبيقية لكل نوع.

ثانياً: دراسة منذر مازن المسيعدين: بتاريخ (٢٠١٨)، بعنوان: المقاصد القرآنية في كتب التفسير^(٢): تناولت الدراسة المقاصد القرآنية في كتب التفسير، معتمدة على المنهج الاستقرائي والوصفي والتحليلي، بهدف بيان مفهوم المقاصد وعلاقتها بمقاصد الشريعة. توصلت الدراسة إلى وجود علاقة عامة وخاصة بين المقاصد القرآنية ومقاصد الشريعة الإسلامية، وأن حديث المتقدمين عن المقاصد يختلف عن المتأخرين، حيث يذكرها المتقدمون ضمناً أثناء التفسير بينما يفردوها المتأخرون بالذكر والتفصيل.

(١) المقاصد القرآنية: دراسة منهجية، محمد عبدالله الربيعة، مجلة معهد الامام الشاطبي، السعودية، عدد ٢٧، ١٤٤٠هـ، ص ٢٠٩ - ٢٦٠.

(٢) المقاصد القرآنية في كتب التفسير، منذر مازن المسيعدين، مجلة كلية أصول الدين والدعوة، السعودية، عدد ٣٦، ٢٠١٨م، ص ٦٩٠ - ٧٣٨.

ثالثاً: دراسة محمد غنيمي قنديل عام (٢٠٢٤) بعنوان: المقاصد القرآنية رؤية نحو التفعيل والإفادة الفكرية^(١)، تعتمد هذه الدراسة التأصيلية على المنهج التحليلي الاستقرائي لنصوص القرآن والسنة وأقوال العلماء لتحديد مفهوم مقاصد القرآن وأهميتها. وتوصلت إلى أن المقاصد القرآنية هي المدخل السليم لفهم الرسالة الإسلامية والميزان الذي تُوزن به الأعمال الفردية والجماعية. كما أكدت على دورها في بناء تصور صحيح للإصلاح المجتمعي وتقويم الخلل الفكري الناتج عن سوء الفهم.

رابعاً: دراسة هدى محمد صلاح السيد قنديل والمتولي علي الشحات (٢٠٢٠) بعنوان: مقاصد السور القرآنية وطرق استنباطها، تتبع هذه الدراسة المعتمدة على المنهج الاستقرائي والاستنباطي النصوص المتعلقة بمقاصد السور القرآنية في كتب التراث والتفسير، بهدف وضع تعريف جامع وضابط دقيق للمقصد القرآني وبيان طرق الكشف عنه. وتوصلت إلى أن كل سورة في القرآن الكريم تدور حول مقصد واحد رئيسي، وأن تعدد موضوعاتها يهدف إلى خدمة هذا المقصد، وأن الكشف عن هذا المقصد يتم عبر الاجتهاد والتدبر ودقة الاستنباط. وتؤكد الدراسة على أهمية علم مقاصد السور في فهم القرآن الكريم وتفسيره، وتوجيه القصص القرآني، والرد على شبهات المستشرقين حول تشتت الموضوعات في السورة الواحدة.

خامساً: دراسة محمد حامد حسن عطية (٢٠٢٣) بعنوان: علم مقاصد القرآن الكريم دراسة تأصيلية، تتبع هذه الدراسة التأصيلية علم مقاصد القرآن الكريم، موضحةً أسسه ومبادئه العشرة، وأنواعه ومستويات النظر فيه، ومسالك الكشف عن مقاصد الآيات والسور، وجهود العلماء فيه. وتوصلت إلى أن مراعاة مقاصد القرآن مطلب شرعي وضرورة حضارية لإصلاح البشرية، محذرةً من خطر الإفراط أو التفريط في النظر إليها.

سادساً: دراسة عبد الحليم محمد سليمان (٢٠٢٢) بعنوان: الصيغ الدالة على المقاصد الشرعية في القرآن الكريم جمعاً ودراسة، تهدف هذه الدراسة إلى جمع ودراسة الصيغ الدالة على مقاصد الشارع في القرآن الكريم، باعتبارها إحدى طرق معرفة وإثبات المقاصد

(١) المقاصد القرآنية رؤية نحو التفعيل والإفادة الفكرية، محمد غنيمي قنديل، مجلة متون، الجزائر، مجلد ١٧، عدد ٣،

٢٠٢٤م، ص ٢٠٨-٢٣٥.

الشرعية. اعتمدت الدراسة المنهج العلمي القائم على الاستقراء والاستنتاج لتحليل الصيغ والألفاظ القرآنية الصريحة وغير الصريحة الدالة على المقاصد. توصل البحث إلى أن صيغ الإرادة والأمر والنهي والتعليل والمفعول لأجله وأفعال الرجاء هي أبرز الصيغ الصريحة، إضافة إلى ذكر أثر الفعل على وجه المدح أو الذم كصيغ غير صريحة.

سابعاً: دراسة عبد القادر الشايط بعنوان: المقاصد القرآنية عند المتقدمين

والمؤخرين، اعتمدت الدراسة منهجاً وصفيّاً تحليلياً تاريخياً لتتبع نشأة الفكر المقاصدي وتطوره، وإبراز آراء العلماء المتقدمين والمؤخرين في تبيان مقاصد القرآن الكريم. وقد خلصت إلى أن مقاصد الشريعة تمثل ثوابت الإسلام وأسسها العقدية والتشريعية، وأن الفكر المقاصدي ينمو بوتيرة متسارعة في العصر الحديث. كما أكدت على أن القرآن الكريم يقدم رؤية متكاملة وشاملة لتلبية احتياجات الإنسان في مختلف الجوانب الحياتية. وتكمن الاستفادة في ترشيد البحث المقاصدي وتوجيهه للاستجابة للتحديات المعاصرة، وفهم الرؤية الكلية للقرآن.

التعليق على الدراسات السابقة

مواطن الاتفاق

تتفق الدراسة الحالية مع دراسة الربيع في بيان مفهوم مقاصد القرآن الكريم، وكذلك في بيان المقاصد العامة للقرآن الكريم ومقاصد السور والآيات، كما وتتفق مع دراسة المسيعدين في بيان علاقة مقاصد القرآن الكريم بمقاصد الشريعة، وكذا في تناول تقسيم مقاصد القرآن الكريم عند المتقدمين والمؤخرين، كما وتتفق مع دراسة قنديل في بيان مفهوم المقاصد القرآنية، وكذلك في بيان أهميتها.

مواطن الاختلاف والإضافة

تختلف الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة في تناول مستويات للمقاصد القرآنية، من خلال جعلها في مستويين، وما يندرج تحتها من أنواع لهذه المقاصد، وكذلك تختلف في تناولها لعلاقة المقاصد القرآنية في الواقع المعاصر، من خلال بيان تطبيقات معاصرة لهذه التطبيقات، وكذلك في تناول أهمية المقاصد القرآنية وتقسيماتها عند العلماء في دراسة واحدة، وهذا ما خلت منه الدراسات السابقة.

خطة البحث:

تضمّن هذا البحث مقدمة، وسبعة مباحث رئيسة، وخاتمة.

المبحث الأول: مفهوم المقاصد القرآنية وأهميتها، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تعريف المقاصد القرآنية.

المطلب الثاني: أهمية المقاصد القرآنية.

المبحث الثاني: العلاقة بين مقاصد القرآن ومقاصد الشريعة.

المبحث الثالث: الجهود المبذولة لتقسيم مقاصد القرآن، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تقسيمات المتقدمين لمقاصد القرآن.

المطلب الثاني: تقسيمات المتأخرين لمقاصد القرآن.

المبحث الرابع: مستويات مقاصد القرآن

المطلب الأول: مقاصد القرآن العامة.

المطلب الثاني: مقاصد القرآن الجزئية.

الخاتمة، وتتضمن أهم النتائج والتوصيات.



المبحث الأول: مفهوم المقاصد القرآنية وأهميتها

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تعريف المقاصد القرآنية.

أولاً: تعريف المقاصد لغة واصطلاحاً

المقاصد لغة: جمع مقصد، وهو مصدر ميمي مأخوذ من الفعل (قَصَدَ) من باب ضَرَبَ. قال ابن فارس (ت ٣٩٥هـ): "القاف والصاد والذال أصول ثلاثة: أحدها يدل على إتيان شيء وأمه، والآخر على اكتناز في الشيء^(١).

ويأتي المقصد في اللغة لمعانٍ متعددة، منها: استقامة الطريق، والعدل، والتوسط، والاعتماد، والتوجه نحو الشيء^(٢).

ومن هنا فإن مقصد الكلام هو أن يتوجه الكلام واللفظ إلى معنى معين أو غاية يريدتها المتكلم^(٣).

المقاصد اصطلاحاً: عند الحديث عن المقاصد، فلا بد من التنبيه إلى أن غالب من تحدثوا فيها قد تحدثوا فيها من باب المقاصد الشرعية، ومن هنا فقد عرّف العلماء المقاصد بتعريفات متعددة، منها:

ما عرّفها به ابن عاشور بأنها: "المعاني والحكم الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع أو معظمها، بحيث لا تختص ملاحظتها بالكون في نوع خاص من أحكام الشريعة"^(٤). وعرّفها علال الفاسي بأنها: "الغاية منها والأسرار التي وضعها الشارع عند كل حكم من أحكامها"^(٥).

(١) معجم مقاييس اللغة، لابن فارس (٩٥/٥)، مادة (قصد).

(٢) يُنظر: لسان العرب، لابن منظور (٣٥٧/٣-٣٥٣)، مادة (قصد).

(٣) نظرية المقاصد عند الشاطبي، للريسوني (ص ١٩).

(٤) مقاصد الشريعة الإسلامية، للطاهر بن عاشور (ص ٢٥١).

(٥) مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها، لعالل الفاسي (ص ٧).

وبذلك يعلم أن المقاصد -عند إطلاقها- يراد بها مقاصد الشريعة، أما المقاصد القرآنية فلم أقف على تعريفها عند من تقدّم، وقد عرفها بعض المعاصرين بتعاريف مختلفة، من أشهرها ما عرّفها به د. محمد الربيعه بأنها: "الغايات التي أرادها الله -عز وجل- في كتابه، أو هو مراد الله -عز وجل- من كلامه"^(١)، وما عرّفها به د. عبد الكريم حامدي بأنها: "الغايات التي أنزل القرآن لأجلها تحقيقاً لمصالح العباد"^(٢).

وبالبناء على ما سبق من تعاريف للمقاصد عمومًا والمقاصد القرآنية خصوصًا يمكن استخلاص الآتي:

- أن مقاصد القرآن ترتبط بالغايات، فلا ترتبط ولا علاقة لها بالوسائل.
- أن مقاصد القرآن فيها عموم، فهي كلية، لا تتجزأ أو ترتبط بمعنى مذكور في آية واحدة دون غيرها من المصحف، وقد ترتبط ببعض الآيات والسور.
- أن مقاصد القرآن مختصة بالنص القرآني، فلا يمكن استنباط معاني بعيدة عن القرآن مما ورد في السنة وربطها فيه إذا لم ترد فيه وعدها مقصدًا قرآنيًا.
- أن مقاصد القرآن قصدها القرآن عند إنزاله؛ ففيها صراحة ووضوح، وقد يأتي منها ما هو خفي يحتاج إلى تدبر ونظر لتجليّة أبعاده الدلالية والمقاصدية.
- أن مقاصد القرآن فيها معنى المصلحة والحكمة، فلا يصح تسمية حكم معين من أحكام القرآن بأنه مقصد قرآني، بل الغاية المترتبة عليه وعلى ما أشبهه من أحكام منصوطة هي ما يكون مقصدًا قرآنيًا.

وبناء على ما سبق يمكن تعريف المقاصد القرآنية بأنها: "الغايات التي أُستفيدت من النص القرآني عند إنزاله مما جاء لتحقيق مصالح العباد".

وعلى كلّ فإن "المقاصد القرآنية" مصطلح حديث لعلم تداوله الأئمة عبر الزمن، وتراكت معارفه، ولا يزال ينمو ويتطور وتشكل معالمه، لذلك لم يستقر تعريفه^(٣).

(١) ينظر: "المقاصد القرآنية: دراسة منهجية"، د. محمد الربيعه (ص ٢١٢).

(٢) مقاصد القرآن، للحامدي (ص ٢٩). وانظر أيضاً: الموافقات، للشاطبي (٢١٨/٤).

(٣) مركزية المقاصد عند محمد الغزالي: مقارنة في المفهوم والمصطلح والضرورة، أ. د. محمد زرمان (ص ١٠، ١١).

المطلب الثاني: أهمية المقاصد القرآنية:

تبرز أهمية المقاصد القرآنية في عدة جوانب أساسية تسهم في فهم كتاب الله وتدبره على النحو الأمثل، فالمقاصد القرآنية تُعد المدخل الرئيسي لتدبر القرآن الكريم، وهو الغاية الأسمى من نزوله، كما أشار الله تعالى في قوله: ﴿كَتَبْنَا أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [سورة ص: ٢٩] ^(١).

إضافة إلى ذلك، فإن المقاصد تمثل وسيلة أساسية لفهم مراد الله تعالى من خطابه في كتابه العزيز. وقد بين الإمام الشاطبي أن التدبر الحقيقي للقرآن لا يتحقق إلا لمن سعى لفهم مقاصده، حيث يُعد إدراك هذه المقاصد عاملاً أساسياً في فهم مراد الله سبحانه وتعالى ^(٢).

كما تتجلى أهمية المقاصد القرآنية في ضبط منهجية التعامل مع النص القرآني، إذ يسهم علم المقاصد في وضع قواعد منهجية لفهم القرآن باعتباره نصاً له غايات محددة. ومن خلال هذه المقاصد، يمكن فهم موضوعات القرآن في سياقها الصحيح، حيث إن إدراك مقصود المخاطب يؤثر في فهم الخطاب ^(٣).

وفي مجال التفسير، تؤدي المقاصد القرآنية دوراً جوهرياً في الترجيح بين المعاني المختلفة عند اختلاف الأقوال التفسيرية. فالمقصد العام للآية يساعد في توجيه التأويل نحو المعنى الأرجح، كما يسهم في حل العديد من الإشكالات التي تظهر في علم التفسير ^(٤).

وأخيراً، تُعد معرفة مقاصد القرآن الكريم حصناً يحمي معانيه من التحريف ومن التفسيرات المتكلفة التي تُخرج النصوص عن سياقها. فهي تمنع تحميل النصوص ما لا تحتمله، كمن يحاول استنباط علوم لم يُنزل القرآن لتبيانها ^(٥).

(١) المقاصد القرآنية، حماد محمد يوسف، (ص ٢).

(٢) يُنظر: الموافقات، للشاطبي (٤/٢٠٩-٢٠٨).

(٣) المقاصد القرآنية، حماد محمد يوسف، (ص ٢-٣).

(٤) المقاصد القرآنية: دراسة منهجية، د. محمد الربيع (ص ٢١٦).

(٥) مقاربات "مقاصد القرآن الكريم": دراسة تاريخية، عبد الرحمن حللي (ص ٢٢٨).

فالقرآن الكريم هو المصدر الأول للشرعية، وترجع حجية أي مسألة تصريحًا أو تضمينًا إليه، لذلك فإن من أهم المهمات في التعاطي مع القرآن الكريم هو تفهم مقاصده ووعي مراده وما يهدف إليه من غايات جليلة ومرادات نبيلة.

وتتأكد أهمية علم المقاصد القرآنية في كونه يُنير الطريق أمام الإنسان لمعرفة مراد الله تعالى من سور وآيات القرآن الكريم، وكون هذه المقاصد ركنًا أساسيًا في بيان أحكام الله وتعليلها، فالقرآن الكريم يحتوي على أكبر المقاصد الشرعية وأعلائها، لأنه الأصل الأصيل وأساس كل أدلة الشرع.

ومعرفة مقاصد القرآن الكريم له فوائد عظيمة ومنافع جمة، فبه يزداد فهم القرآن وتفسيره، فليس المقصود المعرفة المجردة بمقاصد القرآن؛ ولكن المراد إعماله في فهم النصوص الشرعية وتوجيهها، وقد قام علماء المسلمين الأوائل بتناول علم المقاصد القرآنية ومحاوره، وأسهبوا في شرح العديد من مسائله، تارة بالتصريح، وتارة أخرى بالتلميح، مع أنهم لم يحدوا هذا المصطلح بوصف أو اسم معين، ثم أكمل هذا السبيل بعض المتأخرين، ففصلوا وأضافوا على ما وجدوا.

وقد عني العلماء قديمًا ببيان بعض مقاصد القرآن وهداياته، وهذا ظاهر من خلال كتب التفسير والأصول التي تناولت بيان ألفاظ القرآن وأحكامه، أما المعاصرون فلعل أبرز الذين أولوا عناية خاصة بهذا الموضوع من العلماء: محمد رشيد رضا، ومحمد الطاهر بن عاشور، ومحمود شلتوت، فقد قسّموا مقاصد القرآن إلى عدة أنواع، بحسب أغراض النصوص ودلالاتها، إلا أنها لم تسلم من التكرار والتداخل^(١).



(١) المدخل إلى مقاصد القرآن، حامدي، عبد الكريم، (١٢٢-١٢١) [بتصرف].

المبحث الثاني: العلاقة بين مقاصد القرآن ومقاصد الشريعة

تتسم العلاقة بين مقاصد القرآن الكريم ومقاصد الشريعة الإسلامية بالترابط والتكامل، حيث يشكل القرآن الكريم الأصل الذي تستمد منه الشريعة غاياتها وأهدافها. فالقرآن هو المصدر الأول للتشريع الإسلامي، وهو الذي يحدد الغايات الكبرى التي تسعى الشريعة إلى تحقيقها في حياة الإنسان. وقد أشار العلماء إلى هذا المعنى بوضوح، حيث يقول الشاطبي: "إن الكتاب قد تقرر أنه كلية الشريعة، وعمدة الملة، وينبوع الحكمة، وآية الرسالة، ونور الأبصار والبصائر، وأنه لا طريق إلى الله سواه، ولا نجاة بغيره، ولا تمسك بشيء يخالفه"^(١).

وتتميز مقاصد القرآن الكريم بأنها أكثر شمولاً وعمقاً من مقاصد الشريعة، إذ إنها تشمل الجوانب العقائدية، التربوية، الأخلاقية، والتاريخية، إضافة إلى الأحكام العملية. فمقاصد القرآن تتجاوز الأحكام لتشمل كل ما يخدم الدين والدنيا، مما يعني أن مقاصد الشريعة تمثل جزءاً من مقاصد القرآن التي تتسم بالشمولية والاتساع^(٢).

ومن ناحية أخرى، فإن مقاصد القرآن الكريم تحمل طابعاً كلياً وشاملاً، وتعد الأصل الذي تنبثق منه كليات الشريعة ومقاصدها. فالقرآن الكريم يحتوي على جميع القواعد الكلية التي تقوم عليها الشريعة، مثل قواعد حفظ الدين والنفس والعقل والمال والنسل. وقد أكد الشاطبي أن الشريعة -في كلياتها ومعانيها- تجد أساسها في القرآن الكريم الذي يتضمنها. حيث قال: "فإذا نظرنا إلى رجوع الشريعة إلى كلياتها المعنوية؛ وجدناها قد تضمنها القرآن على الكمال"^(٣).

ومن هنا يتبين أن الفرق بين مقاصد القرآن ومقاصد الشريعة، يكمن أن القرآن الكريم يبين الغايات الكبرى، في حين تُعنى الشريعة بتطبيقها عملياً بما يحقق المصالح ويدرك المفاصل. ومن المهم عدم إغفال دور مقاصد القرآن الكريم في حماية الشريعة من الانحراف. فهي تعد مرجعاً لضبط فهم مقاصد الشريعة، وتوجيهها نحو تحقيق الغايات الأصلية التي نص عليها القرآن. وقد أكد العلماء أن إدراك مقاصد القرآن هو الضمانة لفهم صحيح للشريعة بعيداً عن

(١) الموافقات، للشاطبي (٣/٣٤٦).

(٢) يُنظر: المقاصد القرآنية بين المتقدمين والمتأخرين، أ. محمد سعد شائعة، د. محمد نجيب عبد القادر (ص ٨).

(٣) الموافقات، للشاطبي (٤/٣٦٨).

التأويلات الباطلة والأهواء. فمقاصد القرآن الكريم تحمي النصوص الشرعية من التحريف، وتمنع تحميلها ما لا تحتل من معانٍ أو استنباطات بعيدة عن الواقع.

ومما سبق يتبين أن مقاصد الشريعة لا يمكن فهمها فهمًا صحيحًا إلا من خلال فهم مقاصد القرآن الكريم.



المبحث الثالث: الجهود المبذولة لتقسيم مقاصد القرآن

تعددت جهود العلماء في تقسيم مقاصد القرآن الكريم، وفيما يلي عرض لأهم هذه التقسيمات:

المطلب الأول: تقسيمات المتقدمين لمقاصد القرآن:

أولاً: تقسيم الإمام الغزالي (ت ٥٠٥ هـ):

ذهب الغزالي في كتابه "جواهر القرآن" إلى أن مقاصد القرآن ستة، قسمها إلى قسمين:

القسم الأول: ثلاثة مقاصد أساسية، وهي:

- تعريف المدعو إليه (التوحيد)^(١).
- تعريف الصراط المستقيم (الأحكام والشرائع)^(٢).
- تعريف الحال عند الوصول إليه (المعاد)^(٣).

القسم الثاني: ثلاثة مقاصد متممة، وهي:

- تعريف أحوال المحييين للدعوة، والتشويق والترغيب^(٤).
- تعريف أحوال الناكبين والناكلين عن الإجابة، والترهيب والتنفير^(٥).
- تعريف عمارة منازل الطريق، وكيفية أخذ الزاد والأهبة والاستعداد^(٦).

ثانياً: تقسيم ابن العربي (ت ٥٤٣ هـ):

قسم ابن العربي مقاصد القرآن إلى ثلاثة أقسام^(٧):

١. التوحيد.

(١) جواهر القرآن، للغزالي (ص ٢٣).

(٢) جواهر القرآن، للغزالي (ص ٢٣).

(٣) جواهر القرآن، للغزالي (ص ٣٠).

(٤) جواهر القرآن، للغزالي (ص ٣١).

(٥) جواهر القرآن، للغزالي (ص ٣٢).

(٦) جواهر القرآن، للغزالي (ص ٣٢).

(٧) قانون التأويل، لابن العربي (ص ٥٤٢). الإتيان في علوم القرآن (١/٨٩).

٢. التذكير.

٣. الأحكام.

ثالثاً: تقسيم الرازي (ت ٦٠٦هـ):

رأى أن مقاصد القرآن تتلخص في أربعة أمور: الإلهيات، المعاد، النبوت، وإثبات القضاء والقدر (١).

رابعاً: تقسيم العز بن عبد السلام (ت ٦٦٠هـ):

جمع مقاصد القرآن في مقصد واحد، وهو: الأمر باكتساب المصالح وأسبابها والزرع عن المفاسد وأسبابها (٢).

خامساً: تقسيم البيضاوي (ت ٦٨٥هـ):

حصر مقصد القرآن في دعوة الخلق إلى عبادة الله والدخول في دينه (٣).

خامساً: تقسيم ابن جزي الكلبي (ت ٧٤١هـ):

اعتبر أن مقاصد القرآن تنحصر في دعوة الخلق إلى عبادة الله، وبيان العبادة التي دُعوا إليها، وذكر بواعث الترغيب والترهيب، وقسم معاني القرآن إلى: علم الربوبية، والنبوة، والمعاد، والأحكام، والوعد والوعيد، والقصص (٤).

تقسيم البقاعي (ت ٨٨٥هـ):

حصرها في ثلاثة مقاصد: العقائد، الأحكام، والقصص (٥).

(١) التفسير الكبير، للرازي (١٤٤/١).

(٢) قواعد الأحكام في مصالح الأنام، العز بن عبد السلام (٨/١).

(٣) أنوار التنزيل واسرار التأويل، للبيضاوي، (١٤/١).

(٤) التسهيل لعلوم التنزيل، الكلبي (١٤/١).

(٥) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، البقاعي (٥٩٣/٨).

المطلب الثاني: تقسيمات المتأخرين لمقاصد القرآن:

أولاً: تقسيم الدهلوي (ت ١١٧٦ هـ):

ذهب الدهلوي إلى أن العلوم التي اشتمل عليها القرآن خمسة^(١):

١. علم التذكير بآلاء الله.
٢. علم التذكير بأيام الله.
٣. علم التذكير بالأيام من مقدماتهم وأولى ذلك المواعظ.
٤. علم الأحكام العملية: وهي التي تهذب المرء في عباداته ومعاملاته وأخلاقه.
٥. علم أسرار الله في ملكوته.

ثانياً: تقسيم الشوكاني (ت ١٢٥٠ هـ):

ذهب الشوكاني إلى أن مقاصد القرآن الكريم ثلاثة^(٢):

١. إثبات الوجدانية.
٢. إثبات النبوات.
٣. إثبات البعث.

ثالثاً: تقسيم محمد رشيد رضا (ت ١٣٥٤ هـ):

قسّمها إلى عشرة مقاصد:

١. الإصلاح الديني لأركان الدين الثلاثة: الإيمان بالله وعقيدة البعث والجزاء والعمل الصالح.
٢. بيان ما جهل البشر من أمر النبوة والرسالة ووظائف الرسل.
٣. بيان أن الإسلام دين الفطرة السليمة والعقل والفكر والعلم والحكمة والبرهان والحجة والضمير والوجدان والحرية والاستقلال.
٤. الإصلاح الاجتماعي الإنساني والسياسي الذي يتحقق بالوحدات الثمان: وحدة الأمة، ووحدة الجنس البشري، ووحدة الدين، ووحدة التشريع بالمساواة في العدل،

(١) الفوز الكبير، للدهلوي (ص ١٢) بتصرف يسير

(٢) إرشاد الفحول، للشوكاني (ص ٥).

ووحدة الأخوة الروحية، ووحدة المساواة في العبد، ووحدة الجنسية السياسية الدولية، ووحدة القضاء، ووحدة اللغة.

٥. تقرير مزايا الإسلام العامة في التكاليف الشخصية من العبادات والمحظورات، أهم هذه المزايا: الوسطية، والوصول إلى سعادة الدارين، والتعارف والتأليف بين البشر، والتيسير، وعدم الغلو، وقلة التكاليف وسهولتها، وعزائم ورخص، ومراعاة درجات البشر من العقل والفهم، والمعاملة بالظاهر، ومدار العبادات على اتباع ما جاء به النبي.

٦. بيان حكم الإسلام السياسي الدولي: نوعه وأساسه وأصوله العامة.

٧. الإرشاد إلى الإصلاح المالي.

٨. إصلاح نظام الحرب ودفع مفسدها، وقصرها على ما فيه الخير للبشر

٩. إعطاء النساء جميع الحقوق الإنسانية والدينية والمدنية.

١٠. هداية الإسلام في تحرير الرقيق^(١).

رابعاً: تقسيم محمود شلتوت (ت ١٣٨٣ هـ):

رأى أن مقاصد القرآن تدور حول ثلاثة محاور: العقيدة لتطهير القلب، الأخلاق لتهديب النفس، والأحكام لتنظيم الحياة. فقال: (مقاصد القرآن تدور حول نواحٍ ثلاث: ناحية العقيدة، وناحية الأخلاق، وناحية الأحكام، فالعقائد: تطهر القلب من بذور الشرك والوثنية، وتربطه بمبدأ الروحية الصافية، وهي تشمل ما يجب الإيمان به. والأخلاق: تهذب النفس وتزكيها وترفع من شأن الفرد والجماعة. والأحكام: هي ما بينه الله في كتابه أو بين أصوله من النظم التي يجب اتباعها^(٢)). وهو من أحسن من قسمها؛ فإنه اختار منهجاً منضبطاً يمكن الاستفادة منه في معرفة أنواع مقاصد القرآن.

خامساً: تقسيم الطاهر بن عاشور (ت ١٣٩٤ هـ):

قسم ابن عاشور مقاصد القرآن إلى ثمانية مقاصد^(٣):

(١) تفسير المنار، رضا، محمد رشيد بن علي (١١/٢٣٩-١٧١).

(٢) إلى القرآن الكريم، شلتوت، محمود، ص: (٦).

(٣) التحرير والتنوير، للطاهر بن عاشور (١/٣٩).

١. إصلاح الاعتقاد وتعليم العقد الصحيح.
 ٢. تهذيب الأخلاق.
 ٣. التشريع وهو الأحكام خاصة وعامة.
 ٤. سياسة الأمة وحفظ نظامها.
 ٥. القصص وأخبار الأمم السابقة للتأسي بصالح أحوالهم.
 ٦. التعليم بما يناسب حالة عصر المخاطبين.
 ٧. المواعظ والإنذار والتحذير والتبشير.
 ٨. الإعجاز بالقرآن ليكون آية دالة على صدق الرسول ﷺ.
- سادساً: تقسيم محمد الغزالي (ت ١٤١٦هـ):

ذهب محمد الغزالي إلى أن القرآن الكريم يدور حول محاور خمسة^(١):

١. الله وحده، والكون الذي خلقه.
٢. القصص القرآنية.
٣. البعث والجزاء.
٤. العبادة والتشريع.
٥. القواعد الخلقية التي بسطها القرآن الكريم.

سابعاً: تقسيم عبد الكريم حامدي:

قسم عبد الكريم حامدي مقاصد القرآن إلى قسمين^(٢):

١. المقاصد العامة، وقسمها إلى ثلاثة أقسام:

- تحقيق الصلاح الفردي.
- تحقيق الصلاح الاجتماعي.
- الصلاح العالمي.

٢. المقاصد الخاصة، وأجلها في:

(١) يُنظر: المحاور الخمسة للقرآن الكريم، محمد الغزالي (١٥٧-١٨)

(٢) جهود العلماء في استنباط مقاصد القرآن، مسعود بودوخة (ص ٩٧٨)

- إصلاح النفس البشرية.
- إصلاح العقل.
- إصلاح الجسم.
- الإصلاح العائلي.
- الإصلاح المالي.
- الإصلاح العقابي.
- الإصلاح السياسي.
- الإصلاح التشريعي.

وبعد العرض الآن لأنواع وتقسيمات المقاصد القرآنية عند العلماء السابقين، فيإني أتوجه إلى تقسيم المقاصد القرآنية إلى مستويين: الأول: مستوى المقاصد العامة، والذي ينظم في داخله أنواع لمقاصد القرآن الكريم؛ حيث تظهر في إصلاح الاعتقاد، والعدل والكمال في الأحكام، وإصلاح الأخلاق. في حين يتمثل المستوى الثاني بالمقاصد الجزئية والمتمثلة بمقاصد السور ومقاصد الآيات، وقد تم اعتماد هذا التصنيف للمقاصد انطلاقاً من تكوينه الشمولي والجامع لمعالم المقاصد القرآنية كافة.



المبحث الرابع: مستويات المقاصد القرآنية

بعد النظر المطول في تقسيمات المقاصد القرآنية وتكويناتها، فقد اعتمدت تصنيفها إلى مستويين، وكل مستوى من هذه المستويات يضم عدة أنواع من المقاصد القرآنية، ويأتي هذا التصنيف نظراً لشموليته، ولكونه يجمع بين مختلف المقاصد، ويفصل بينها بصورة منهجية واضحة.

المطلب الأول: مقاصد القرآن العامة

يُعرّف العام بأنه اللفظ المستغرق لكل ما يصلح له بلا حصر، أو اللفظ المستغرق لجميع أفراد بلا حصر^(١)، في حين يُعرف القرآن الكريم بأنه كلام الله المنزل على نبيه محمد ﷺ، المتعبد بتلاوته^(٢).

التعريف التركيبي للمقاصد العامة للقرآن:

هي الغايات الكلية التي أنزل القرآن لأجلها، فالمقاصد هي (الغايات) كما سبق بيانه، واستفيد من هذا المعنى فيها من جانب النظر اللغوي لمعنى المقصد.

وهذه المقاصد سمت وعلت من جهتين:

الأولى: أن القرآن أنزل لأجل تحقيقها. كما قال تعالى: ﴿كَتَبْنَا أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُوا الْأَلْبَابِ﴾ [سورة ص: ٢٩]. والمقصد هنا التدبر والتذكر.

الثانية: أنه بتحقيقها تحقق مصالح الناس الدنيوية والأخروية.

وهذه الجهة الثانية استنبطها العز بن عبد السلام بعد استقراء فقال: (معظم مقاصد القرآن: الأمر باكتساب المصالح وأسبابها، والزجر عن اكتساب المفساد وأسبابها)^(٣)، وكذا أشار إليها ابن عاشور فقال: "المقصد الأعلى من القرآن: صلاح الأحوال الفردية والجماعية والعمرانية"^(٤).

(١) الإحكام في أصول الأحكام، الآمدي، أبو الحسن الثعلبي (٢/ ١٩٥).

(٢) المحرر في علوم القرآن الكريم، الطيار، مساعد بن سليمان بن ناصر، ص: (٢٢).

(٣) المحرر في علوم القرآن الكريم، الطيار، مساعد بن سليمان بن ناصر، ص: (٢٢).

(٤) التحرير والتنوير، ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر، (١/ ١٨).

ويمكن تقسيم مقاصد القرآن العامة إلى ثلاثة أقسام باعتبار النظر الكلي وهي: إصلاح الاعتقاد، الكمال والعدل في الأحكام، إصلاح الأخلاق.

وقد اخترت هذا التقسيم لأسباب عدة، منها: أنه لا يخرج مقصد من مقاصد القرآن بالاستقراء عن أن يكون مندرجاً ضمن أحد هذه الثلاثة، يضاف إلى ذلك أنه بتنزيل جملة ما ذكره العلماء من المتقدمين والمتأخرين لا يخرج عن أحد هذه الثلاثة، كما أنه نصّ عليها الشيخ محمود شلتوت كما أسلفت؛ وهو أحد الذين بحثوا واستنبطوا في مقاصد القرآن.

ويندرج تحت هذا المستوى عدة أنواع من المقاصد القرآنية، يمكن بيانها من خلال الآتي:

أولاً: إصلاح الاعتقاد

تُطلق العقيدة على الإيمان الجازم والحكم القاطع الذي لا يتطرق إليه شكٌّ، وهي ما يؤمن به الإنسان ويعقد عليه قلبه وضميره، ويتخذ مذهباً وديناً يدين به؛ فإذا كان هذا الإيمان الجازم والحكم القاطع صحيحاً كانت العقيدة صحيحة، كاعتقاد أهل السنة والجماعة، وإن كان باطلاً كانت العقيدة باطلة كاعتقاد فرق الضلال^(١).

إن أول وأهم ما ابتدأ به القرآن وأكثر ما تعرض له هو إصلاح الاعتقاد، وبذلك جاء جميع الأنبياء عليهم السلام. قال تعالى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكَُمْ وَصَّكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١٥١﴾﴾ [سورة الأنعام: ١٥١]. فقد ابتدأت الآية بالنهي عن الإشراك لأن إصلاح الاعتقاد هو مفتاح باب الإصلاح في العاجل والآجل^(٢).

قال ابن عاشور: "العقيدة هي أصل الإسلام، فالدعاء إلى تصحيح التفكير فيها تأصيل للتفكير عند المسلم في أول تلقيه للإسلام، وقد عاب القرآن عقائد الضالين من المشركين وغيرهم بإقامة الحجة عليهم وبإظهار ما في مطاوي عقائدهم من أفن الرأي واضطراب الحجة، ومما تغرسه

(١) مباحث في عقيدة أهل السنة والجماعة وموقف الأشاعرة والحركات الإسلامية المعاصرة منها، ناصر عبد

الكريم، (١٢-١١).

(٢) التحرير والتنوير، لابن عاشور (٨/ ١٥٨).

هذه الآيات بإصلاح الاعتقاد: "عزة النفس، وأصالة الرأي، وحرية العقل ومساواة الناس فيما عدا الفضائل" (١).

وإن إصلاح الاعتقاد أول دعوة الرُّسل، وأول منازل الطريق، وأول مقام يقوم فيه السَّالِك إلى الله عزَّ وجلَّ. قال تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ فَقَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾ [سورة الأعراف: ٥٩]، وقال هودُّ عليه السَّلام لقومه: ﴿اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾ [سورة الأعراف: ٦٥] (٢).

ويندرج تحت هذا المقصد عدة مقاصد خاصة تتمثل في:

المقصد الأول: تحقيق التوحيد والتعريف بالله:

هذا المقصد هو أعظم مقصد في باب الاعتقاد، فإن القرآن أنزل أولاً للتعريف بالله تعالى وبيان طريق العبادة له للفوز برضاه وجنته؛ فلو جعل المسلم هذا المقصد أمام ناظره لحقق به سعادته في دنياه وآخرته. والدليل على ذلك فاتحة الكتاب التي تضمنت تركيزاً على هذا المقصد من وجوه عدة تتلخص في الآتي:

١. بيان التعريف بالمعبود في الآيات الثلاث الأولى؛ وهذا يبعث على استشعار كمال الله تعالى بصفاته، فمن علمها ووعاها كان له أتقى وأعبد. ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ (١) الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (٢) الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (٣) [سورة الفاتحة: ١-٣].

٢. بيان كمال العبودية والإقرار بها؛ في قوله تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ (٤) [سورة الفاتحة: ٥]. وجاءت الآية مباشرة في خطابها، فمن عرف ربه حق المعرفة توجه إليه معترفاً بكمال العبودية وهذا يبعث على تحقيق الإخلاص له في العبادة.

٣. بيان تحقيق العبودية وفق منهج الله الصحيح: وذلك في قوله تعالى: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ (٥) صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ (٦) [سورة الفاتحة: ٦-٧].

(١) التحرير والتنوير، لابن عاشور، (٥٤-٥٣).

(٢) شرح العقيدة الطحاوية، أبي العز الحنفي ص ٧٧.

٤. بيان الاستعانة بالله للنجاة من طريق المنحرفين والضالين عن العبودية الخالصة لله. ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [سورة الفاتحة: ٧]^(١).
٥. وبالنظر إلى التطبيقات المعاصرة إلى هذا المقصد فيتعين على القائمين على المؤسسات التربوية؛ الأسرية منها والتعليمية؛ كالمدارس والجامعات، العمل على ترسيخ أسس الإيمان بالله تعالى؛ لتجذير التوحيد في نفوس أبنائها، ويتم ذلك من خلال التذكير المباشر بأصل الوجود، ومن خلقه، والغاية من خلقنا في هذه الدنيا، وأن الله تعالى من يحاسب عباده على السعي في الحياة الآخرة، الأمر الذي يقتضي توعية الأبناء وتنشئتهم على عبادة الله تعالى، لتحقيق منهج العبودية في الحياة الدنيا.

المقصد الثاني: إثبات وتقرير الإيمان باليوم الآخر:

إن الإيمان باليوم الآخر هو أحد أركان الإيمان الستة، التي لا بدَّ منها^٢، وإذا نظرنا إلى القرآن الكريم وجدناه من أوله إلى آخره يُعطي اهتماماً كبيراً للتذكير بهذا اليوم، حتى إنه ليقرن ذلك بالأحكام التشريعية، فيلمح إلى ضرورة انتباه المكلف في تعامله للمعاملات الدنيوية إلى أنه موقوفٌ غداً بين يدي ربه مجازي بعمله، إن خيراً، وإن شراً. وفي ذلك يقول تعالى: ﴿فَإِذَا بَلَغَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَأَشْهِدُوا ذَوَى عَدْلٍ مِّنكُمْ وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ ذَلِكَ يُوعَظُ بِهِ مَن كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا﴾ [سورة الطلاق: ٢].

وإذا ما نظرنا إلى التطبيقات المعاصرة لهذا المقصد فتتجلى من خلال تربية الأبناء على العمل الصالح الذي يُنتظر خيره وجزاءه في الدار الآخرة، فيتم ترسيخ اسم الله العادل والقيوم في نفوس الأبناء، فلا ينتظر الفرد الجزاء في الحياة الدنيا على سائر أعماله؛ إذا ما وجهها إلى الله تعالى، فالله سوف يحاسبهم عليها في اليوم الآخر، ما يعني حتمية الوصول إلى الجزاء، الأمر الذي يستدعي حُسن العمل في الدنيا.

(١) المقاصد القرآنية دراسة منهجية، الربيع، (٢٣٦/٢٧).

(٢) التفسير الموضوعي للقرآن الكريم، لأحمد بن عبد الله الزهراني، ص ٦٠.

المقصد الثالث: التعريف بالأنبياء، والملائكة، والصالحين وأحوالهم.

الأنبياء والملائكة والصالحون، هم القدوة للمسلم في حياته، ومن عظمة القرآن أنه عرض لنا القدوات الصالحة ممن قبلنا لنقتفي أثرهم وقد أمرنا الله بذلك، ﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ ءَاتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ فَإِنْ يَكْفُرْ بِهَا هَٰؤُلَاءِ فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا قَوْمًا لَّيْسُوا بِهَا بِكَافِرِينَ ۖ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ هَدَىٰ اللَّهُ فَيُهْدِيهِمْ فَقَتِّلَهُمْ أَقْتَدَ قُلٌ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا ۖ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ ۝﴾ [سورة الأنعام: ٨٩-٩٠].

وقال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ۝﴾ [سورة آل عمران: ٣١].

فهذه الآية تضمنت مقصدًا عظيمًا في بيان أهمية اتباع النبي ﷺ لنيل محبة الله ورضاه. وإذا ما أردنا تحقيق التطبيقات المعاصرة لهذا المقصد فيقتضي الأمر تربية أبناء الأمة المسلمة على محبة النبي صلى الله عليه وسلم والدفاع عن سنته في سائر المحاضن التربوية، ويتم ذلك بادئ ذي بدء بتطبيق سنته عليه الصلاة والسلام، والاعتزاز بها، ثم العمل على رد الشبهات والاعتداءات التي تتعرض لها صورة النبي صلى الله عليه وسلم في الدول الغربية في بعض الأحيان، كما يقتضي الأمر أن يدرس الأبناء سيرة الأنبياء السابقين عليهم السلام، والعمل على تمثيل صفاتهم والإفادة منها في الحياة الواقعية، كالصبر والصدق والعزيمة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

المقصد الرابع: التعريف بكتب الله المنزلة وأعظمها القرآن، وذكر صفاته وإعجازه.

عند تأمل سور القرآن وآياته فإننا نجد أنها تتحدث عن القرآن نفسه من خلال ذكر أوصافه، أو التحدي به للجن والأنس والكافرين^(١)، أو إظهار عظمته ومقاصده، لذا كان من المهم الوقوف مع هذا المقصد الذي يؤول إلى تعظيم القرآن في النفوس، وكيف نحقق مقاصده وغاياته.

فيقول تعالى متحديًا بالقرآن الكريم أهل اللغة والبلاغة والكافرين: ﴿الرَّ كِتَابٌ أُحْكِمَتْ ءَايَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ ۝﴾ [سورة هود: ١].

(١) أحكام القرآن، لمحمد بن عبد الله المالكي ص ٣٣٢.

وفي قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّثْلِهِ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ٢٣﴾ فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا وَلَنْ تَفْعَلُوا فَأْتُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ ٢٤﴾ [سورة البقرة: ٢٣-٢٤].

وفي قوله تعالى: ﴿أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ قُلْ فَأْتُوا بِعَشْرِ سُورٍ مِثْلِهِ مُفْتَرِيَاتٍ وَادْعُوا مَنْ أَسْتَطَعْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ٣١﴾ [سورة هود: ١٣]. ويقول تعالى لمن يتهموا الرسول بالافتراء على الله: ﴿أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ قُلْ فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ وَادْعُوا مَنْ أَسْتَطَعْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ٣٨﴾ [سورة يونس: ٣٨]. ويقول متحدثاً الجن والأنس على الإتيان بمثل كلامه ﴿قُلْ لِيِنْ أَجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا ٨٨﴾ [سورة الإسراء: ٨٨].

وبالنظر إلى التطبيقات المعاصرة لهذا المقصد فتتجسد أهمها في تربية الأبناء على حفظ القرآن الكريم وتدبره منذ الصغر، علاوة على ضرورة دراسته، فهماً وتحليلاً وتدبراً، لا سيما من قبل الباحثين والقائمين على المؤسسات التعليمية العليا، من خلال عمل الأبحاث والرسائل العلمية، والتي تُعنى بآياته وسوره، وكيفية الاستفادة منها في الحياة الواقعية.

المقصد الخامس: الإيمان بأقدار الله والتسليم لها:

إن المتأمل في عقيدة القدر التي جاء بها الإسلام والتي تعد ركناً من أركان الإيمان وجد لها ثماراً كثيرة، كانت ولا زالت سبباً في صلاح الفرد والأمة. ﴿فَإِذَا بَلَغَ أَجَلُهُنَّ فَآَمَسْكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَأَشْهِدُوا ذَوَىٰ عَدْلٍ مِّنكُمْ وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ ذَلِكَ يُوعَظُ بِهِ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ٢ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ ٣ إِنَّ اللَّهَ بَلِغُ أَمْرِهِ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا ٤﴾ [سورة الطلاق: ٢-٣].

فهذا نص صريح أنه تعالى قد جعل لكل شيء من الأشياء أيًا كان هو قدرًا لا يتعداه لا بزيادة ولا بنقص^(١).

(١) الكشف، الزمخشري، (٤/٥٥٦).

وعند التطبيق المعاصر لهذا المقصد فيتعين على المسلم الوعي بخيرية أقدار الله تعالى، فجميع أقدار المسلم هي خير له في الدنيا والآخرة، سواء أكان على وعي بذلك أم جهل الحكمة منها، ما يعني تقبل أمر الله الواقع عليه بالرضا، وينطبق ذلك على سائر أحواله الأسرية والاجتماعية والاقتصادية والتعليمية، فلا يضيق من ضائقة مالية، أو عارض دنيوي من الأحوال المختلفة العارضة، فجميعها أقدار الله المحتومة والخيرة.

ثانياً: الكمال والعدل في الأحكام

يُطلق لفظ الأحكام على ما اقتضاه خطاب الشرع المتعلق بأفعال المكلفين من طلب أو تخيير أو وضع^(١).

ينطلق علم أحكام القرآن من كون القرآن هو أصل الشريعة الأولى الذي تُسند إليه كل المصادر الفقهية، إذ يحتوي على أحكام شرعية نافذة تنظم العبادة، والمعاملات، والأخلاق، والعلاقات البشرية. كما يتضمن مبادئ توجيهية تربط الإنسان بخالقه، وتضبط علاقاته بالناس، وتنظم تواصله مع ذاته ومحيطه الاجتماعي والاقتصادي، وقد بين الإمام الجصاص في كتابه أحكام القرآن أن من مقصود هذا العلم فهم أصول التوحيد واستنباط الأحكام من النص القرآني، بما يراعي سياق النص واللفظ والأدلة، مع تحقيق الإحكام في المعنى والتعبير، وتبيان طرق استخراج الحكم الشرعي من الآيات القرآنية^(٢).

قال تعالى: ﴿قَالَ أَهْطَا مِنْهَا جَمِيعًا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى ﴿١٢٣﴾ وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ أَعْمًى ﴿١٢٤﴾﴾ [سورة طه: ١٢٣-١٢٤].

ويمكن بيان المقاصد الخاصة المندرجة تحتها فيما يأتي:

المقصد الأول: بيان أحكام العبادات كالصلاة، والزكاة، والصيام وسائر العبادات.

مثال ذلك في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَءَاتَوْا الزَّكَاةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٢٧﴾﴾ [سورة البقرة: ٢٧٧].

(١) الأصول من علم الأصول، العثيمين، محمد بن صالح بن محمد، ص: (٢٤).

(٢) أحكام القرآن للجصاص (١/٥).

وقال تعالى: ﴿اقِمِ الصَّلَاةَ لِذُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ [سورة الإسراء: ٧٨]. فأرشد الله في هذه الآية رسوله ﷺ لإقامة الصلوات المكتوبات في أوقاتها.

ولا شك أن التطبيق المعاصر لهذا المقصد إنما يقتضي تربية الأبناء على أداء العبادات، لا سيما الصلاة، وتعليمهم إياها منذ الصغر، كما يقتضي تعويدهم وتذكيرهم بمختلف العبادات.

المقصد الثاني: بيان أحكام المعاملات كالبيع والإجارة والرهن والمداينة وغير ذلك من المعاملات.

مثال ذلك في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [سورة النساء: ٢٩].

وفي قوله تعالى في المداينة: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدَيْنٍ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُب بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ...﴾ [سورة البقرة: ٢٨٢].

ولعل التطبيقات المعاصرة لهذا المقصد إنما تتجلى في ضرورة رجوع المتعامل المالي والاقتصادي إلى الأسس الإسلامية لهذه المعاملات، فقد وضعت هذه المعاملات لحماية حق المسلم، فإذا ما توجه إلى المداينة من خلال إعطاء أخيه المسلم مبلغ من المال كدين، أو أخذ من أخيه المسلم الدين، فيتم توثيق ذلك، حماية لحقوقهم جميعاً، وينطبق ذلك على سائر المعاملات الاقتصادية؛ كالإجارة والبيع والرهن وغيرها.

المقصد الثالث: بيان أحكام الأسرة وما يتعلق بها كالنكاح والطلاق والنفقة والرضاع والوصية والإرث وغير ذلك:

وهنا نجد القرآن يسعى لإقامة الأسرة المسلمة وذلك بحثه الشباب على الزواج، وتبيان أنه من نعم الله على العبد وتوسعة للرزق فيقول الحق تعالى: ﴿وَأَنكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [سورة النور: ٣٢].

وقد وضع الضوابط حتى في حالة الشقاق والطلاق فقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا فَمِنْ عَوْنٍ وَسَرَحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾ [سورة الأحزاب: ٤٩].

وقوله تعالى: ﴿أَسْكِنُوهُمْ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وُجْدِكُمْ وَلَا تَضَارُّوهُمْ لِنَصِيِّكُمْ عَلَيْهِمْ وَإِنْ كُنْ أُولَئِكَ حَمَلَ فَاَنْفِقُوا عَلَيْهِمْ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ وَاتَّمِرُوا بَيْنَكُمْ بِمَعْرُوفٍ وَإِنْ تَعَاسَرْتُمْ فَسْتَزِيعٌ لَهُ أُخْرَى ۖ﴾ [سورة الطلاق: ٦]. وفي هذا بيان لمدى عدل ورحمة الإسلام في حالات الزواج والطلاق. ونجد في هذه المقاصد العظيمة عبرة للمسلم في خيره وشره ^(١).

وعند التطبيق المعاصر لهذا المقصد فيتعين توجيه الدولة إلى إقرار الضوابط والمعايير الشرعية في المحاكم الدولية المختلفة، من خلال الالتزام بما أقره الإسلام من حقوق وواجبات على الزوج والزوجة حال الطلاق وما يتبع ذلك من حضانة ونفقة وسواها من تبعات اجتماعية، تقتضي الالتزام، وعلى الصعيد الفردي فيتعين على الأفراد العكوف على المعايير الإسلامية حال الشروع في اختيار شريك الزواج؛ ليحميهم ذلك من الوقوع في المهالك قدر المستطاع.

المقصد الرابع: بيان أحكام الجنايات والحدود ^(٢).

مثال ذلك في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحَرْبُ بِالْحَرْبِ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَى بِالْأُنْثَى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعُ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَنٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنِ اعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ ۝﴾ [سورة البقرة: ١٧٨-١٧٩].

والتطبيق المعاصر لهذا المقصد من خلال توجه الدولة لإقرار الحدود التي حددها الشرع، مثل حد الزنا، وحد السرقة، ومجانبة القوانين الوضعية التي تنافي الحدود الشرعية؛ لتكون رادعة للأفراد، ومصلحة للمجتمع بأكليته.

ثالثاً: إصلاح الأخلاق:

يُراد بلفظ الأخلاق بأنه "صفة مستقرة في النفس فطرية أو مكتسبة، ذات آثار في السلوك محمودة أو مذمومة"، والخلق إما محمود أو مذموم، ورسالة الإسلام جاءت بمحمود الأخلاق وذم

(١) التحرير والتنوير، لابن عاشور، (٦٨/٢).

(٢) تقسيم موضوعات الفقه وترتيبها في كتب المذاهب الفقهية الأربعة، (١٧٦/٥). [بتصرف].

سيئ الأخلاق، ويقاس مستوى الخلق بالنفس بقياس آثاره في سلوك الإنسان: فإن كان المستقر بالنفس صفة خلقية حميدة، كانت آثارها حميدة، وإن كانت ذميمة تلتها آثارها الذميمة. وبناءً على ما سبق يمكن أن يقال مقاصد القرآن العامة تنحصر في إصلاح الاعتقاد، والكمال والعدل في الأحكام، وإصلاح الأخلاق.

ويندرج تحت مقصد إصلاح الأخلاق عدة مقاصد خاصة يمكن بيانها في الآتي:

المقصد الأول: التحلي بالأخلاق الفاضلة:

إن الإحسان إلى الناس من المقاصد التي نص الله عليها في كتابه قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [سورة النحل: ٩٠]. وقال تعالى: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [سورة الأعراف: ١٩٩]. فهذه الآية تضمنت الحث على حسن الخلق مع الناس وما ينبغي في معاملتهم.

وإن التطبيقات المعاصرة لهذا المقصد إنما تتجسد في إصلاح المنظومة الأخلاقية المتحققة في المجتمع، من خلال تعزيز مكانة أصحاب الخلق الحسن، والعمل على توعية الافراد بأهمية الأخلاق؛ وإرشادهم إلى الطرق العملية لتحقيق الخلق الحسن لديهم، من خلال تذكيرهم وإرشادهم إلى السلوك الحسن والخلق الحمود.

المقصد الثاني: التخلي عن الأخلاق الفاسدة

لقد نهى الله تعالى عن الفحشاء والمنكر والبغي وهي أصول كل المفساد. قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [سورة النحل: ٩٠]. وقال ابن عاشور: (فأما الفحشاء: فاسم جامع لكل عمل أو قول تعافه النفوس لفساده من الآثام التي تفسد نفس المرء من اعتقاد باطل أو عمل مفسد للخلق، والتي تضر بأفراد الناس بحيث تُلقى فيهم الفساد)^(١).

(١) التحرير والتنوير، لابن عاشور، (١٤ / ٢٥٧)

وبالنظر إلى التطبيق المعاصر لهذا المقصد فيبادر الآباء إلى إصلاح الفاسد من أخلاق أبنائهم، من خلال العمل على متابعتهم ومراقبتهم الحثيثة، وإبعادهم عن رفاق السوء، وتوجيههم إلى الأماكن والأنشطة المنهجية واللامنهجية، والتي تزرع في داخلهم الخلق الحسن وتنزعهم عن كل خلق مذموم، علاوة على ضرورة فرض عقوبات معنوية ومادية على أصحاب الخلق الفاسد في مختلف المؤسسات التربوية؛ الأسرية منها والتعليمية.

المطلب الثاني: مقاصد القرآن الجزئية:

يمكن تعريف مقاصد القرآن الجزئية بأنها: الغايات المختصة ببيان غرض الوحدة القرآنية سورة كانت أو آية.

وهذه المقاصد الجزئية قد تكون أحد المقاصد الخاصة أو مما يرجع إليها. فمثلاً: سورة الأنعام جاءت لأغراض أهمها توحيد الله والتعرف إليه، هذا المقصد من مقاصد سورة الأنعام مقصد جزئي وهو في ذات الأمر مقصد خاص.

ففي سورة الحجرات يقول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاهُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴿١٣﴾﴾ [سورة الحجرات: ١٣].

قال ابن جزي الكلبي: (ومقصود الآية: التسوية بين الناس، والمنع مما كانت العرب تفعله من التفاخر بالأحساب، والطعن في الأنساب، فبين الله أن الكرم والشرف عند الله ليس بالحسب والنسب إنما هو بالتقوى)^(١). فهذا المقصد الجزئي مما يرجع إلى تحقيق مقصد خاص وهو إصلاح الفرد مما يندرج تحت الأخلاق.

والمقاصد الجزئية للقرآن تتضمن:

أولاً: مقاصد السور.

مصطلح مقاصد السور مصطلح متأخر؛ لذا نجد التفاوت في التعبير عنه عند المتأخرين؛ فقد يُعبر عنه بسياق السورة، والوحدة الموضوعية، والوحدة السياقية للسورة، وموضوع السورة العام، وعمدة السورة، وهدف السورة، ومحور السورة، ومضمون السورة، ومدار السورة، وفلك السورة، وشخصية السورة، وروح السورة. وكلها تصب في معنى واحد وهو: أن ترجع السورة إلى

(١) التسهيل لعلوم التنزيل، الكلبي، (٢/ ٢٩٨)

معنى واحد يجمعها؛ وهو المقصد. وقد عرّفها محمد الربيعة فقال: مقصد السورة هو: "الغاية الجامعة التي تتوجه إليها معاني السورة ومضمونها، وتمثل روحها التي تسري في جميع أجزائها"^(١). ويمكن هنا أن يقال: تعريف مقاصد السور: هي الغاية الجامعة التي تتوجه إليها معاني السور ومضمونها.

ولأهمية هذا النوع من المقاصد فقد غني به العلماء وذكروا جملة من هذه المقاصد منتثرة في كتبهم. قال الشيخ عبد الله دراز: (قال الأئمة: إن السورة مهما تعددت قضاياها فهي كلام واحد يتعلق آخره بأوله، وأوله بآخره، ويتراعى بجملته إلى غرض واحد، كما تتعلق الجمل بعضها ببعض في القضية الواحدة، وأنه لا غنى لمتفهم نظم السورة عن استيفاء النظر في جميعها، كما لا غنى له عن ذلك في أجزاء القضية الواحدة)^(٢). وقال البقاعي: (فإن كل سورة لها مقصد واحد يدور عليه أولها وآخرها ويستدل عليه فيها)^(٣). وقال أحمد بدوي: (وهكذا تجد هدفًا عامًا تدور حوله السورة وتتبعه معان أخرى تؤكد ويستتبعها)^(٤).

طرق الكشف عن مقصد السورة واستنباطه:

الكشف عن مقصد السورة القرآنية يعتمد على الاجتهاد الدقيق والتأمل العميق في نظمها، وهو أمر تختلف فيه العقول، ويحتاج إلى بصيرة نافذة، كما أشار الفراهي بقوله: "تعيين عمود السورة... أصعب المعارف، ويحتاج إلى شدة التأمل والتمحيص"^(٥). ومن أبرز ما يُعين على الوصول إلى مقصد السورة: إدامة النظر في آياتها وربط حلقاتها، كما أوضح البقاعي بقوله: "رب آية أقيمت في تأملها شهورًا"^(٦). كما يُستفاد من اسم السورة

(١) المقاصد القرآنية دراسة منهجية، الربيعة، (٦٧).

(٢) النبأ العظيم نظرات جديدة في القرآن الكريم، دراز، ص: (١٥٩).

(٣) مَصَاعِدُ النَّظَرِ لِلْإِشْرَافِ عَلَى مَقَاصِدِ السُّورِ الْبَقَاعِي، (١/١٤٩).

(٤) من بلاغة القرآن، البدوي، ص: (٢٣).

(٥) دلائل النظام، الهندي، عبد الحميد الفراهي ص: (١٦).

(٦) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، البقاعي، (١/١٤).

— إذا ورد في القرآن أو السنة أو عن السلف — في الدلالة على موضوعها، حيث يرى البقاعي أن من عرف المراد من اسم السورة عرف مقصودها^(١).
وتكرار الألفاظ داخل السورة يُعد دليلاً هادياً إلى مقصدها، كما في سورة مريم التي تكرر فيها وصف الرحمن بما يناسب مقصد الرحمة^(٢). وكذلك فإن افتتاحية السورة وخاتمتها كثيراً ما يشيران إلى غرضها العام، وهو ما قرره السيوطي وابن القيم في تحليلهما لسورة الكافرون^(٣)^(٤).
كما أن النظر في سبب النزول يكشف عن السياق الزمني والمعنوي للخطاب، مما يعين على فهم الغرض المقصود من السورة^(٥).

أمثلة على المقصد ودلالته في بعض السور:

١. المقصد من سورة التوبة: تسمية عمر وابن عباس رضي الله عنهم سورة التوبة (بالفاحشة)، كما أخرج البخاري عن سعيد بن جبير قال: (قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: سُورَةُ التَّوْبَةِ، قَالَ: التَّوْبَةُ هِيَ الْفَاحِشَةُ، مَا زِلْتُ تَنْزِلُ: وَمِنْهُمْ... وَمِنْهُمْ... حَتَّى ظَنُّوا أَنَّهُمَا لَنْ تُبْقِيَ أَحَدًا مِنْهُمْ إِلَّا ذُكِرَ فِيهَا. قَالَ: قُلْتُ: سُورَةُ الْأَنْفَالِ، قَالَ: نَزَلَتْ فِي بَدْرٍ. قَالَ: قُلْتُ: سُورَةُ الْحَشْرِ، قَالَ: نَزَلَتْ فِي بَنِي النَّضِيرِ^(٦)).

٢. المقصد من سورة التكاثر: قال ابن عباس ومقاتل والكلبي: نزلت في حَيِّين من قريش: بنى عبد مناف، وبنى سهم، تعادوا وتكاثروا بالسادة والأشراف في الإسلام، فقال كل حي منهم: نحن أكثر سيِّداً وأعزّ عزيزاً، وأعظم نفراً، وأكثر عائداً، فكثر بنو عبد مناف

(١) مَصَاعِدُ النَّظَرِ لِلْإِشْرَافِ عَلَى مَقَاصِدِ السُّورِ، البقاعي، (١٥٠/١-١٤٩).

(٢) مَصَاعِدُ النَّظَرِ لِلْإِشْرَافِ عَلَى مَقَاصِدِ السُّورِ، البقاعي، (١٥٠/١).

(٣) قطف الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة، السيوطي، (١٠٨/٢).

(٤) بدائع الفوائد، ابن قيم الجوزية، (١٤٧/١).

(٥) الوحدة الموضوعية في القرآن الكريم، حجازي، ص: (٤).

(٦) أخرجه البخاري (ح ٤٨٨٢)، ومسلم (ح ٣٠٣١).

سهمًا، ثم تكاثروا بالأموات، فكثرتهم سهم فنزلت: ﴿الْهَكْمُ الشَّكَاوُ ۝ حَتَّى زُرْتُمُ الْمَقَابِرَ﴾ [سورة

التكاثر: ١-٢]. يعنى بأحيائكم فلم ترضوا حَتَّى زُرْتُمُ الْمَقَابِرَ مفتخرين بالأموات (١).

٣. المقصد من سورة النحل: ما ورد عن قتادة وعلي بن زيد والكلبي أنهم قالوا: سورة النحل

هي سورة النعم، لكثرة تعداد النعم فيها (٢)(٣).

ثانيًا: مقاصد الآيات:

هي الغاية التي تضمنتها الآية في ضمن سياقها (٤).

أهمية مقاصد الآيات:

تُعد دراسة مقاصد الآيات من المسالك المهمة في الفهم التفسيري، إذ تُعين على إدراك المراد من الآية، وهو الغاية التي يتوخاها المفسر في بيانه للمعاني، وبه يتحقق الفهم الدقيق لمقاصد الخطاب القرآني. كما أن النظر في المقاصد يُسهم في بيان الرابط بين الآية وما قبلها وما بعدها، فيكشف عن وحدة السياق واتساق المعاني، ويبرز الانسجام في نظم الآيات وترابطها الموضوعي. ومن خلال المقاصد كذلك تتجلى عظمة القرآن، إذ تحمل كل آية مقصدًا يدل على معناها الخاص، مما يعكس دقة التعبير وشمول البيان. ولا يخفى أن التمييز بين الآيات المتشابهة يعتمد اعتمادًا كبيرًا على استحضار المقاصد، فالنظر في الغرض من كل آية يوضح الفروق الدقيقة بينها، ويُظهر مناسبة كل لفظ لسياقه الخاص (٥).

طرق الكشف عن مقصد الآية واستنباطه:

من أبرز الوسائل التي يُستعان بها في الكشف عن مقصد الآية: التأمل في مقصد السورة وربط الآية به، إذ إن مقصد السورة غالبًا ما يكون جامعًا لمقاصد آياتها، والنظر إلى الآية من خلاله يُسهم في الوصول إلى معناها الصحيح. فعلى سبيل المثال، قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ

(١) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي (١٦٨/٢٠).

(٢) زاد المسير في علم التفسير، لابن الجوزي (٤٢٦/٤-٤٢٥).

(٣) الدر المنثور في التفسير بالمأثور، السيوطي، (١٠٧/٥).

(٤) مستفاد من تعريف الدكتور محمد الربيع في المقاصد القرآنية [بتصرف]

(٥) المقاصد القرآنية: دراسة منهجية، الربيع، ص: (١٣٠)، [بتصرف].

لِلْمَلَكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ۖ قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ ۚ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٠﴾ [سورة البقرة: ٣٠]، يتضح غرضه عند استحضار مقصد سورة البقرة، وهو الاستخلاف ومقوماته، حيث تبين أن الآية تُقدِّم أنموذجاً أولياً لمبدأ الاستخلاف في الأرض.

كذلك يُعد النظر في سياق القصة أو المقطع الذي وردت فيه الآية من الأدوات المعينة على تحديد المقصد، إذ إن لكل قصة أو مقطع موضوعي مقصداً خاصاً يتكامل مع بنية السورة، ولكل آية ضمن هذا السياق مقصد فرعي يخدم الغرض الكلي. ومن الأمثلة على ذلك آيات الربا في سورة البقرة، ومنها قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَن جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِ فَانتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٢٧٥﴾ يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ ﴿٢٧٦﴾ [سورة البقرة: ٢٧٥-٢٧٦]. التي يظهر منها بجلاء قصد الشارع في الزجر عن التعامل بالربا وبيان عاقبته المهلكة.

ويُضاف إلى ذلك أهمية النظر في موضع الآية داخل السورة، إذ يحمل موقعها - سواء في بدايات السورة أو خواتيمها، أو في افتتاح القصة أو ختامها - دلالات تُعين على فهم الغرض منها. فمثلاً، ختم سورة آل عمران بقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٢٠٠﴾ [سورة آل عمران: ٢٠٠]، يعكس تأكيداً على مقاصد السورة التي ركزت على الثبات والصبر والمrapطة في وجه الفتن والتحديات.

ومن طرائق الكشف عن مقصد الآية كذلك: التأمل في ألفاظها وأسلوبها البياني، فإن كل لفظ في القرآن له دلالاته وسياقه المناسب، وفهم هذه الألفاظ وما تتضمنه من أسرار بيانية يقود إلى المعنى المقصود. ومن أمثلة ذلك قوله تعالى في سورة الإخلاص: ﴿اللَّهُ الصَّمَدُ ﴿٢﴾ [سورة الإخلاص: ٢]. حيث يدل اختيار هذا اللفظ الجامع للمعاني على كمال الله تعالى واستغنائه عن خلقه، مما ينسجم مع غرض السورة في تقرير التوحيد الخالص.

ولا يُغفل في هذا السياق أهمية النظر إلى ما قبل الآية وما بعدها من آيات، إذ إن الترابط بين الآيات سمة بارزة في القرآن الكريم، كما قال تعالى: ﴿الرَّ كِتَابٌ أَحْكَمَتْ ءَايَتُهُ وَتُرْ فَصِّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَيْرٍ ۝﴾ [سورة هود: ١]. ومن تأمل هذا الانتظام أمكنه أن يدرك الغرض من الآية ضمن نسقها. ومن أوضح الأمثلة على ذلك آية الكرسي: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ [سورة البقرة: ٢٥٥]، التي وردت في سياق تشريعي؛ فكانت بمثابة تأسيس لمقام التعظيم لله المشرع، وغرس للإيمان بألوهيته وربوبيته، بما يهيئ النفوس لقبول أوامره ونواهيه^(١).

أمثلة على المقصد ودلالته في بعض الآيات وأقوال العلماء في ذلك:

١- ﴿وَإِذَا رَءَا الَّذِينَ ظَلَمُوا الْعَذَابَ فَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ وَلَا هُمْ يُنْظَرُونَ ۝﴾ [سورة النحل: ٨٥]. قال ابن عطية: (مقصد الآية الفرق بين ما يحلّ بهم وبين رزايا الدنيا، فإن الإنسان لا يتوقع أمرا من خطوب الدنيا إلا وله طمع في أن يتأخر عنه وفي أن يجيئه في أخف ما يتوهم برجائه، وكذلك متى حل به كان طامعا في أن يخف، وقد يقع ذلك في خطوب الدنيا كثيرا، فأخبر الله تعالى أن عذاب الآخرة إذا عاينه الكافر لا طماعية فيه بتخفيف ولا بتأخير)^(٢).

٢- ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ۝﴾ [سورة الحجرات: ١٣].

قال ابن جزى الكلبي: (ومقصود الآية: التسوية بين الناس، والمنع مما كانت العرب تفعله من التفاخر بالأحساب، والطعن في الأنساب، فبين الله أن الكرم والشرف عند الله ليس بالحسب والنسب إنما هو بالتقوى)^(٣).



(١) المقاصد القرآنية: دراسة منهجية، الربيع، ص: (١٣٨). [بتصرف]

(٢) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لابن عطية، (٣/ ٤١٤).

(٣) التسهيل لعلوم التنزيل، الكلبي، (٢/ ٢٩٨).

الخلاصة

بعد استقراء الآيات والنظر في أقوال أهل العلم، تبين أن للمقاصد القرآنية أبعاداً متعددة وأنواعاً متميزة تُعين على فهم نصوص الوحي. وقد ركز هذا البحث على تصنيف تلك المقاصد إلى ثلاثة أنواع رئيسية: العامة، والخاصة، والجزئية، وذلك وفق منظور منهجي يجمع بين التحليل والاستقراء والاستنباط.

ومن أبرز نتائج البحث:

١. تُعرف المقاصد القرآنية بأنها: "الغايات التي أُستفيدت من النص القرآني عند إنزاله مما جاء لتحقيق مصالح العباد".

٢. تتجلى أهمية المقاصد القرآنية في ضبط منهجية التعامل مع النص القرآني، إذ يسهم علم المقاصد في وضع قواعد منهجية لفهم القرآن باعتباره نصاً له غايات محددة. ومن خلال هذه المقاصد، يمكن فهم موضوعات القرآن في سياقها الصحيح، حيث إن إدراك مقصود المخاطب يؤثر في فهم الخطاب.

٣. تتجسد علاقة مقاصد القرآن الكريم بمقاصد الشريعة فإن مقاصد القرآن الكريم تحمل طابعاً كلياً وشاملاً، وتعد الأصل الذي تنبثق منه كليات الشريعة ومقاصدها. فالقرآن الكريم يحتوي على جميع القواعد الكلية التي تقوم عليها الشريعة.

٤. تقسم المقاصد القرآنية إلى مستويين؛ بادئ ذي بدء مستوى المقاصد العامة، والذي ينظم في داخله أنواع مقاصد القرآن الكريم؛ تتجسد في إصلاح الاعتقاد، والعدل والكمال في الأحكام، وإصلاح الأخلاق، في حين يتمثل المستوى الثاني بالمقاصد الجزئية والمتمثلة بمقاصد السور ومقاصد الآيات.

التوصيات:

- ١- ضرورة إجراء المزيد من الدراسات المتخصصة التي تُعنى بمقاصد القرآن بمستوياتها المختلفة؛ لكونها أداة مهمة في فهم النص القرآني.
- ٢- أهمية إدراج المقاصد في مناهج تفسير القرآن الكريم وتدبره.
- ٣- ضرورة العناية بتدريب الدارسين على مهارات الكشف عن مقاصد السور والآيات، وتنمية أدوات التأمل المنهجي والنظر السياقي.

٤ - الدعوة إلى إعداد دراسات تطبيقية على سور معينة تُبرز تنوع المقاصد داخلها،
وتُظهر تكاملها في خدمة الهداية القرآنية.



قائمة المصادر والمراجع

- ١- أحكام القرآن، الجصاص، أحمد بن علي، (م.ح)، دار إحياء التراث، بيروت، ١٩٨٥م.
- ٢- أحكام القرآن، محمد بن عبد الله المالكي، (م.ح)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٣، ٢٠٠٣م.
- ٣- الإحكام في أصول الأحكام، الآمدي، أبو الحسن الثعلبي (٦٣١هـ)، (م.ح)، المكتب الإسلامي، بيروت - دمشق - لبنان، ٢٠١٠م.
- ٤- إرشاد الفحول، الشوكاني، محمد بن علي، (م.ح)، دار الكتاب العربي، ط ١، ١٩٩٩م.
- ٥- أساس البلاغة، الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، (م.ح)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٨م.
- ٦- الأصول من علم الأصول، العثيمين، محمد بن صالح بن محمد، دار ابن الجوزي، الطبعة الرابعة، ٢٠٠٩م.
- ٧- إلى القرآن الكريم، شلتوت، محمد، دار الشروق، ١٩٨٣م.
- ٨- أنوار التنزيل وأسرار التأويل، البيضاوي، ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي (٦٨٥هـ)، (م.ح)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٧م.
- ٩- بدائع الفوائد، ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين (٧٥١هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ٢٠٠٦م.
- ١٠- البرهان في أصول الفقه، الجويني، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد (٤٧٨هـ)، (م.ح)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٧م.
- ١١- التحرير والتنوير، ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر، الدار التونسية للنشر، تونس، ١٩٨٤م.
- ١٢- التسهيل لعلوم التنزيل، الكلبي، ابن جزي أبو القاسم محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، (٧٤١هـ)، (م.ح)، دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٥م.

- ١٣- تفسير المنار، رضا، محمد رشيد بن علي (١٣٥٤هـ)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٠م.
- ١٤- التفسير الموضوعي للقرآن الكريم، أحمد بن عبد الله الزهراني، مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، السعودية، ١٩٩٠م. (بحث مجلة)
- ١٥- تقسيم موضوعات الفقه وترتيبها في كتب المذاهب الفقهية الأربعة، الضمور، أديب فايز، مجلة العلوم الشرعية واللغة العربية بجامعة الأمير سطاتم بن عبد العزيز، ٢٠١٨م. (بحث مجلة)
- ١٦- الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، (م.ح)، دار الكتب المصرية، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٩٦٤م.
- ١٧- جهود العلماء في استنباط مقاصد القرآن، مسعود بودوخة، المؤتمر العالمي الأول للباحثين في القرآن الكريم وعلومه، جامعة سطيف، الجزائر. (ورقة مؤتمر)
- ١٨- جواهر القرآن، الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد الطوسي (ت ٥٠٥هـ)، (م.ح)، دار إحياء العلوم، بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٨٦م.
- ١٩- حكم أحكام القرآن، الزلمي، مصطفى إبراهيم، دار المنارة، ٢٠٠٩م.
- ٢٠- الدر المنثور في التفسير بالماثور، السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين (٩١١هـ)، دار الفكر، بيروت، ٢٠١١م.
- ٢١- دلائل النظام، الهندي، عبد الحميد الفراهي (١٣٤٩هـ)، المطبعة الحميدية، ١٩٦٨م.
- ٢٢- زاد المسير في علم التفسير، ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد (٥٩٧هـ)، (م.ح)، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ٢٠٠١م.
- ٢٣- شرح العقيدة الطحاوية، أبي العز الحنفي، محمد بن علاء الدين، دار السلام، مصر، ط ١، ٢٠٠٥م.
- ٢٤- صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، (م.ح)، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية)، الطبعة الأولى، ٢٠٠١م.
- ٢٥- صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، (م.ح)، دار إحياء التراث العربي - بيروت.

- ٢٦- الفوز الكبير في أصول التفسير، الدهلوي، أحمد بن عبد الرحمن، دار الصحوة، القاهرة، ط ٢، ١٩٨٦م.
- ٢٧- قطف الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة، السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين (٩١١هـ)، (م.ح)، المكتب الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٩٨٥م.
- ٢٨- قواعد الأحكام في مصالح الأنام، ابن عبد السلام، عز الدين عبد العزيز بن محمد، (م.ح)، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة.
- ٢٩- الكشف، الزمخشري، محمود بن عمرو، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ٣، ١٩٨٧م.
- ٣٠- مباحث في عقيدة أهل السنة والجماعة وموقف الأشاعرة والحركات الإسلامية المعاصرة منها، العقل، ناصر عبد الكريم، دار العاصمة للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الثانية، ١٩٩٨م.
- ٣١- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ابن عطية، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام (٥٤٢هـ)، (م.ح)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ٢٠٠١م.
- ٣٢- المحرر في علوم القرآن الكريم، الطيار، مساعد بن سليمان بن ناصر، دار مركز الدراسات والمعلومات القرآنية بمعهد الإمام الشاطبي، الطبعة الثانية، ٢٠٠٨م.
- ٣٣- المدخل إلى مقاصد القرآن، حامدي، عبد الكريم، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، ٢٠٠٨م.
- ٣٤- مصاعد النظر للإشراف على مقاصد السور، البقاعي، إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى، ١٩٨٧م.
- ٣٥- المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، عبد الباقي، محمد فؤاد، دار الكتب المصرية، ١٩٤٥م.
- ٣٦- معجم مقاييس اللغة، الرازي، أحمد بن فارس بن زكريا القزويني، (٣٩٥هـ)، (م.ح)، دار الفكر، ١٩٧٩م.
- ٣٧- مفاتيح الغيب، الرازي، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي (٦٠٦هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٩٩٩م.

- ٣٨- مقاربات "مقاصد القرآن الكريم": دراسة تاريخية، عبد الرحمن حللي، مجلة التجديد، الجامعة الإسلامية بماليزيا، ٢٠١٦م. (بحث مجلة)
- ٣٩- مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها، الفاسي، علال، (م.ح)، دار السلام، القاهرة، الطبعة الثانية، ٢٠١٣م.
- ٤٠- مقاصد الشريعة الإسلامية، ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر، (م.ح)، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ٢٠٠٤م.
- ٤١- المقاصد القرآنية دراسة منهجية، الربيع، محمد بن عبد الله، مجلة معهد الشاطبي للدراسات القرآنية، الرياض، ٢٠١٨م. (بحث مجلة)
- ٤٢- المقاصد القرآنية رؤية نحو التفعيل والإفادة الفكرية، محمد غنيمي قنديل، مجلة متون، الجزائر، ٢٠٢٤م. (بحث مجلة)
- ٤٣- المقاصد القرآنية في كتب التفسير، منذر مازن المسيعدين، مجلة كلية أصول الدين والدعوة، السعودية، ٢٠١٨م. (بحث مجلة)
- ٤٤- المقاصد القرآنية: دراسة منهجية، محمد عبد الله الربيع، مجلة معهد الامام الشاطبي، السعودية، ٢٠١٨م. (بحث مجلة)
- ٤٥- من بلاغة القرآن، البدوي، أحمد أحمد عبد الله البيلي (١٣٨٤هـ)، نضضة مصر، القاهرة، ٢٠٠٥م.
- ٤٦- مناهل العرفان في علوم القرآن، الزرقاني، محمد عبد العظيم، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة، الطبعة الثالثة، ١٩٤٣م.
- ٤٧- الموافقات، الشاطبي، إبراهيم بن موسى، (م.ح)، دار ابن عفان، السعودية، ط ١، ١٩٩٧م.
- ٤٨- النبأ العظيم نظرات جديدة في القرآن الكريم، دراز، محمد بن عبد الله (١٣٧٧هـ)، دار القلم للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ٢٠٠٥م.
- ٤٩- نحو تفسير مقاصدي للقرآن الكريم: رؤية تأسيسية لمنهج جديد في تفسير القرآن، أبو زيد، وصفي عاشور، مفكرون الدولية للنشر والتوزيع، القاهرة، الطبعة الأولى، ٢٠١٩م.

- ٥٠- نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، البقاعي، برهان الدين أبو الحسن إبراهيم بن عمر (٨٨٥ هـ)، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الهند، ١٩٨٤م.
- ٥١- النهاية في غريب الحديث والأثر، ابن الأثير، (م.ح)، المكتبة العلمية، بيروت، ١٩٧٩م.
- ٥٢- الوحدة الموضوعية في القرآن الكريم، حجازي، محمد محمود، دار الكتب الحديثة، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٩٧٠م



Romanization of sources (APA 7th Style)

- 1- **Āmidī, Abū al-Ḥasan al-Tha‘labī al-** (2010). *Al-Iḥkām fī uṣūl al-aḥkām* (M.Ḥ.). Al-Maktab al-Islāmī.
- 2- **Abū Zayd, Waṣfī ‘Āshūr** (2019). *Naḥw tafsīr maqāṣid li-l-Qur’ān al-Karīm: Ru’yah ta’sīlīyah li-manhaj jadīd fī tafsīr al-Qur’ān*. Mufakkirūn ad-Dawlīyah li-n-Nashr wa-t-Tawzī‘. Al-Ṭab‘ah al-ūlá.
- 3- **Baqā‘ī, Burhān ad-Dīn Abū al-Ḥasan Ibrāhīm ibn ‘Umar al-** (1984). *Naẓm ad-durar fī tanāsub al-āyāt wa-s-suwar*. Dā‘irat al-Ma‘ārif al-‘Uthmānīyah.
- 4- **Baqā‘ī, Ibrāhīm ibn ‘Umar ibn Ḥasan ar-Ribāṭ ibn ‘Alī ibn Abī Bakr al-** (1987). *Maṣā‘id an-naẓar li-l-ishrāf ‘alá maqāṣid as-suwar*. Maktabat al-Ma‘ārif. Al-Ṭab‘ah al-ūlá.
- 5- **Badawī, Aḥmad Aḥmad ‘Abd Allāh al-Bīlī al-** (2005). *Min balāghat al-Qur’ān*. Nahḍat Miṣr.
- 6- **Bayḍāwī, Nāṣir ad-Dīn Abū Sa‘īd ‘Abd Allāh ibn ‘Umar ibn Muḥammad ash-Shīrāzī al-** (1997). *Anwār at-tanzīl wa-asrār at-ta’wīl* (M.Ḥ.). Dār Iḥyā’ at-Turāth al-‘Arabī. Al-Ṭab‘ah al-ūlá.
- 7- **Bukhārī, Muḥammad ibn Ismā‘īl Abū ‘Abdillāh al-Ju‘fī al-** (2001). *Ṣaḥīḥ al-Bukhārī* (M.Ḥ.). Dār Ṭawq an-Najāh. Al-Ṭab‘ah al-ūlá.
- 8- **Dahlawī, Aḥmad ibn ‘Abd ar-Raḥmān ad-** (1986). *Al-Fawz al-kabīr fī uṣūl at-tafsīr*. Dār aṣ-Ṣaḥwah. Ṭ 2.
- 9- **Darrāz, Muḥammad ibn ‘Abd Allāh** (2005). *An-Naba’ al-‘aẓīm naẓarāt jadīdah fī al-Qur’ān al-Karīm*. Dār al-Qalam li-n-Nashr wa-t-Tawzī‘. Al-Ṭab‘ah al-ūlá.
- 10- **Ḍamūr, Adīb Fāyiz aḍ-** (2018). *Taqṣīm mawḍū‘āt al-fiqh wa-tartībuhā fī kutub al-madhāhib al-fiqhīyah al-arba‘ah*. *Majallat al-‘Ulūm ash-Shar‘īyah wa-l-Lughah al-‘Arabīyah bi-Jāmi‘at al-Amīr Saṭṭām ibn ‘Abd al-‘Azīz*.
- 11- **Fāsī, ‘Allāl al-** (2013). *Maqāṣid ash-sharī‘ah al-Islāmīyah wa-makārimuhā* (M.Ḥ.). Dār as-Salām. Al-Ṭab‘ah ath-thānīyah.

- 12- **Ghazālī, Abū Ḥāmid Muḥammad ibn Muḥammad aṭ-Ṭūsī al-** (1986). *Jawāhir al-Qur'ān* (M.Ḥ.). Dār Iḥyā' al-'Ulūm. Al-Ṭab'ah ath-thānīyah.
- 13- **Ḥāmidī, 'Abd al-Karīm al-** (2008). *Al-Madkhal ilá maqāṣid al-Qur'ān*. Maktabat ar-Rushd. Al-Ṭab'ah al-ūlá.
- 14- **Ḥanafī, Muḥammad ibn 'Alā' ad-Dīn Abī al-'Izz al-** (2005). *Sharḥ al-'aqīdah aṭ-Ṭaḥāwīyah*. Dār as-Salām. Ṭ 1.
- 15- **Ḥijāzī, Muḥammad Maḥmūd** (1970). *Al-Waḥdah al-Mawḍū'īyah fī al-Qur'ān al-Karīm*. Dār al-Kutub al-Ḥadīthah. Al-Ṭab'ah al-ūlá.
- 16- **Ḥulalī, 'Abd ar-Raḥmān** (2016). Muqārābāt "Maqāṣid al-Qur'ān al-Karīm": Dirāsah tārīkhīyah. *Majallat at-Tajdīd, al-Jāmi'ah al-Islāmīyah bi-Māllīziyā*, 20(39).
- 17- **Ibn 'Āshūr, Muḥammad aṭ-Ṭāhir ibn Muḥammad ibn Muḥammad aṭ-Ṭāhir** (1984). *At-Taḥrīr wa-t-tanwīr*. Ad-Dār at-Tūnisīyah li-n-Nashr.
- 18- **Ibn 'Āshūr, Muḥammad aṭ-Ṭāhir ibn Muḥammad ibn Muḥammad aṭ-Ṭāhir** (2004). *Maqāṣid ash-sharī'ah al-Islāmīyah* (M.Ḥ.). Wizārat al-Awqāf wa-sh-Shu'ūn al-Islāmīyah, Qaṭar.
- 19- **Ibn al-Athīr, Majd ad-Dīn Abū as-Sa'ādāt al-Mubārak ibn Muḥammad** (1979). *An-Nihāyah fī gharīb al-ḥadīth wa-l-athar* (M.Ḥ.). Al-Maktabah al-'Ilmīyah.
- 20- **Ibn 'Aṭīyah, Abū Muḥammad 'Abd al-Ḥaqq ibn Ghālib ibn 'Abd ar-Raḥmān ibn Tammām al-** (2001). *Al-Muḥarrar al-wajīz fī tafsīr al-Kitāb al-'azīz* (M.Ḥ.). Dār al-Kutub al-'Ilmīyah. Al-Ṭab'ah al-ūlá.
- 21- **Ibn Jawzī, Jamāl ad-Dīn Abū al-Faraj 'Abd ar-Raḥmān ibn 'Alī ibn Muḥammad al-** (2001). *Zād al-masīr fī 'ilm at-tafsīr* (M.Ḥ.). Dār al-Kitāb al-'Arabī. Al-Ṭab'ah al-ūlá.
- 22- **Ibn Juzayy al-Kalbī, Abū al-Qāsim Muḥammad ibn Aḥmad ibn Muḥammad ibn 'Abd Allāh al-** (1995). *At-Tashīl li-'ulūm at-tanzīl* (M.Ḥ.). Dār al-Arqam ibn Abī al-Arqam. Al-Ṭab'ah al-ūlá.

- 23- **Ibn Qayyim al-Jawziyah, Muḥammad ibn Abī Bakr ibn Ayyūb ibn Sa'd Shams ad-Dīn** (2006). *Badā'i' al-fawā'id*. Dār al-Kitāb al-'Arabī. Al-Ṭab'ah al-ūlā.
- 24- **Ibn 'Abd as-Salām, 'Izz ad-Dīn 'Abd al-'Azīz ibn Muḥammad al-** (n.d.). *Qawā'id al-aḥkām fī maṣāliḥ al-anām* (M.Ḥ.). Maktabat al-Kulliyāt al-Azharīyah.
- 25- **Juwainī, 'Abd al-Malik ibn 'Abd Allāh ibn Yūsuf ibn Muḥammad al-** (1997). *Al-Burhān fī uṣūl al-fiqh* (M.Ḥ.). Dār al-Kutub al-'Ilmiyah. Al-Ṭab'ah al-ūlā.
- 26- **Jaṣṣāṣ, Aḥmad ibn 'Alī al-** (1985). *Aḥkām al-Qur'ān* (M.Ḥ.). Dār Iḥyā' at-Turāth.
- 27- **Khādimī, Nūr ad-Dīn ibn Mukhtār al-** (n.d.). *Al-Ijtihād al-maqāṣidī ḥujjiyatuh ḍawābiṭuh majālātuh*. Wizārat al-Awqāf wa-sh-Shu'ūn al-Islāmīyah, Qaṭar. (Silsilat Kitāb al-Ummah).
- 28- **Muḥammad Fawwād 'Abd al-Bāqī** (1945). *Al-Mu'jam al-mufahras li-alfāẓ al-Qur'ān al-Karīm*. Dār al-Kutub al-Miṣrīyah.
- 29- **Malikī, Muḥammad ibn 'Abdillāh al-** (2003). *Aḥkām al-Qur'ān* (M.Ḥ.). Dār al-Kutub al-'Ilmiyah. ٢ 3.
- 30- **Mas'ūd Būdukhah** (n.d.). Juhūd al-'ulamā' fī istinbāṭ maqāṣid al-Qur'ān. *Al-Mu'tamar al-'Ālamī al-Awwal li-l-Bāḥithīn fī al-Qur'ān al-Karīm wa-'ulūmih*, Jāmi'at Saṭīf, Al-Jazā'ir. (Conference Paper).
- 31- **Musay'idīn, Mundhir Māzin al-** (2018). Al-Maqāṣid al-Qur'ānīyah fī kutub at-tafsīr. *Majallat Kulliyat Uṣūl ad-Dīn wa-d-Da'wah, as-Su'ūdīyah*, (36).
- 32- **Muslim ibn al-Ḥajjāj Abū al-Ḥasan al-Qushayrī an-Naysābūrī** (n.d.). *Ṣaḥīḥ Muslim* (M.Ḥ.). Dār Iḥyā' at-Turāth al-'Arabī – Bayrūt.
- 33- **Nāṣir 'Abd al-Karīm al-'Aql** (1998). *Mabāḥith fī 'aqīdat Ahl as-Sunnah wa-l-Jamā'ah wa-mawqif al-Ashā'irah wa-l-ḥarakāt al-Islāmīyah al-mu'āṣirah minhā*. Dār al-'Āṣimah li-n-Nashr wa-t-Tawzī'. Al-Ṭab'ah ath-thānīyah.

- 34- **Qandīl, Muḥammad Ghunaymī** (2024). Al-Maqāṣid al-Qur'ānīyah ru'yah naḥw at-taf'īl wa-l-ifādah al-fikrīyah. *Majallat Mutūn, Al-Jazā'ir*, 17(3).
- 35- **Qurṭubī, Muḥammad ibn Aḥmad al-** (1964). *Al-Jāmi' li-aḥkām al-Qur'ān* (M.Ḥ.). Dār al-Kutub al-Miṣrīyah. Al-Ṭab'ah ath-thānīyah.
- 36- **Rāzī, Abū 'Abd Allāh Muḥammad ibn 'Umar ibn al-Ḥasan ibn al-Ḥusayn at-Taymī al-** (1999). *Maḥfūṭ al-ghayb*. Dār Iḥyā' at-Turāth al-'Arabī. Al-Ṭab'ah ath-thālithah.
- 37- **Rāzī, Aḥmad ibn Fāris ibn Zakarīyā al-Qazwīnī al-** (1979). *Mu'jam maqāyīs al-lughah* (M.Ḥ.). Dār al-Fikr.
- 38- **Rīṣūnī, Aḥmad ar-** (1992). *Naẓarīyat al-maqāṣid 'ind al-Imām ash-Shāṭibī*. Ad-Dār al-'Ālamīyah li-l-Kitāb al-Islāmī. Al-Ṭab'ah ath-thānīyah.
- 39- **Riḍā, Muḥammad Rashīd ibn 'Alī** (1990). *Tafsīr al-Manār*. Al-Hay'ah al-Miṣrīyah al-'Āmmah li-l-Kitāb.
- 40- **Rabī'ah, Muḥammad 'Abd Allāh ar-** (2018). Al-Maqāṣid al-Qur'ānīyah dirāsah manhajīyah. *Majallat Ma'had ash-Shāṭibī li-d-Dirāsāt al-Qur'ānīyah, Ar-Riyāḍ*.
- 41- **Shāṭibī, Ibrāhīm ibn Mūsā al-** (1997). *Al-Muwāfaqāt* (M.Ḥ.). Dār Ibn 'Affān. Ṭ 1.
- 42- **Shawmī, Muḥammad ibn 'Alī ash-** (1999). *Irshād al-fuḥūl* (M.Ḥ.). Dār al-Kitāb al-'Arabī. Ṭ 1.
- 43- **Shaltūt, Muḥammad** (1983). *Ilā al-Qur'ān al-Karīm*. Dār ash-Shurūq.
- 44- **Suyūṭī, 'Abd ar-Raḥmān ibn Abī Bakr Jalāl ad-Dīn as-** (1985). *Qaṭf al-azhār al-mutanāthirah fī al-akhbār al-mutawātirah* (M.Ḥ.). Al-Maktab al-Islāmī. Al-Ṭab'ah al-ūlā.
- 45- **Suyūṭī, 'Abd ar-Raḥmān ibn Abī Bakr Jalāl ad-Dīn as-** (2011). *Ad-Durr al-manthūr fī at-tafsīr bi-l-ma'thūr*. Dār al-Fikr.
- 46- **Ṭayyār, Musā'id ibn Sulaymān ibn Nāṣir aṭ-** (2008). *Al-Muḥarrar fī 'ulūm al-Qur'ān al-Karīm*. Dār Markaz ad-Dirāsāt wa-l-Ma'lūmāt al-Qur'ānīyah bi-Ma'had al-Imām ash-Shāṭibī. Al-Ṭab'ah ath-thānīyah.

- 47- **‘Uthaymīn, Muḥammad ibn Ṣāliḥ ibn Muḥammad al-** (2009). *Al-Uṣūl min ‘ilm al-uṣūl*. Dār Ibn al-Jawzī. Al-Ṭab‘ah ar-rābi‘ah.
- 48- **Zarkānī, Muḥammad ‘Abd al-‘Aẓīm az-** (1943). *Manāhil al-‘irfān fī ‘ulūm al-Qur’ān*. Maṭba‘at ‘Isā al-Bābī al-Ḥalabī wa-shurakāh. Al-Ṭab‘ah ath-thālithah.
- 49- **Zalmī, Muṣṭafā Ibrāhīm az-** (2009). *Ḥukm aḥkām al-Qur’ān*. Dār al-Manārah.
- 50- **Zamakhsharī, Abū al-Qāsim Maḥmūd ibn ‘Amr ibn Aḥmad az-** (1998). *Asās al-balāghah* (M.Ḥ.). Dār al-Kutub al-‘Ilmiyah. Al-Ṭab‘ah al-ūlá.
- 51- **Zamakhsharī, Maḥmūd ibn ‘Amr az-** (1987). *Al-Kashshāf*. Dār al-Kitāb al-‘Arabī. Ṭ 3.
- 52- **Zahrānī, Aḥmad ibn ‘Abdillāh az-** (1990). *At-Tafsīr al-Mawḍū‘ī li-l-Qur’ān al-Karīm. Majallat al-Jāmi‘ah al-Islāmīyah bi-l-Madīnah al-Munawwarah*, (85).



ملخصات البحوث باللغة الإنجليزية

Research abstracts in English

1. "The Sayings of Ata' bin Yasar on the Sciences of the Qur'an - Collection and Study"

Dr. Fatimah Sulayman Ibrahim Al-Lahim,
Associate Professor, Department of the Qur'an and its Sciences, College of
Sharia, Qassim University

Abstract:

Research Topic: The Sayings of Ata' bin Yasar on the Sciences of the Qur'an, which may consist of eleven sections, covering his sayings on the issues of Qur'an Sciences, namely: The Virtues of the Qur'an, The Reasons for Revelation (Asbab Al-Nuzul), The First Revealed of the Qur'an, What was Revealed of the Qur'an in its Entirety, Makki and Madani, The Readings (Qira'at), The Names of the Surahs, The Counting of the Verses (Adad Al-Ay), The Ambiguities of the Qur'an (Mubhamat Al-Qur'an), Muhkam and Mansukh (Abrogation), and Isra'iliyyat (Biblical Narratives).

From its Findings:

- The types of Qur'an Sciences addressed by Ata' bin Yasar reached [11] types.
- Ata' bin Yasar's sayings concerning some issues of Qur'an Sciences covered all the chapters (Surahs) of the Qur'an, specifically the issues of Makki and Madani, the Names of the Surahs, and the Counting of the Verses.
- A single saying of Ata' sometimes yields more than one type of Qur'an Science.
- In Ata's sayings, the interconnectedness between the Qur'an Sciences is apparent, such as the correlation between the science of the Reasons for Revelation and the science of Ambiguities, and between the science of the Reasons for Revelation and the science of Makki and Madani.

Recommendations:

- Studying the sayings of the Pious Predecessors (Salaf) on the Qur'an Sciences whose views have not yet been studied, as they deserve precedence over others; the Encyclopedia of Narrated Exegesis (*Mawsu'at Al-Tafsir Al-Ma'thur*) is the best aid for this.
- A separate study of the science of Makki and Madani according to Ata' bin Yasar.
- A separate study of the science of the Counting of the Verses according to Ata' bin Yasar.
- A separate study of the Names of the Surahs according to Ata' bin Yasar.
 - In these three types, Ata' bin Yasar has a saying regarding every chapter (Surah) of the Qur'an.

Keywords: "Ata' bin Yasar - Qur'an Sciences - The Successors (Tabi'in) - The Pious Predecessors (Salaf)"

2. The Exegesis (Tafsir) of Surah Al-Najm, from the Book (Mafatih Al-Tanzil) by Abu Al-Fadl Muhammad bin Abi Al-Qasim bin Babajuk Al-Baqqali, Al-Khwarizmi (d. 562 AH) - A Study and Critical Edition.

Dr. Abdullah bin Salih bin Sulayman Al-Umar

Associate Professor in the Department of the Qur'an and Qur'an Sciences,
College of Sharia and Law, Majmaah University, Kingdom of Saudi Arabia.

Abstract:

Praise be to God, Lord of the Worlds, and may God's prayers and peace be upon our Prophet Muhammad. As for what follows:

This research is an investigation of a portion of a great book of great scientific value. This is because its author was a prominent scholar in Islamic law, and one of the earliest of its time: Muhammad ibn Abi al-Qasim ibn Babjuk al-Baqqali (d. ٥٦٢ AH). The research will be a complete study and investigation of Surat al-Najm from this book. The research consists of an introduction, two chapters, and a conclusion. The introduction includes the importance of the topic, the research questions, the research objectives, previous studies, the research plan, and the research methodology. The first chapter introduces the author, the book, and the manuscript. The second chapter presents the investigated text, followed by the conclusion, which includes the most important findings and recommendations.

Keywords: (al-Baqqali - Surat al-Najm - Tafsir - Miftah al-Tanzil)



3. What has Multiple Revelations according to Exegetes and Hadith Scholars - A Foundational Study (or An Original/Theoretical Study)

Dr. Munirah 'Amir 'Abdullah Ad-Da'rami

Assistant Professor in the Department of Islamic Culture, College of Education and Human Development, Bisha University, Kingdom of Saudi Arabia

The Multiple Reasons for Revelation among Qur'anic Commentators and Hadith Scholars

Summary:

This study aims to shed light on a problematic issue in Qur'anic sciences related to the science of the reasons for revelation. The source of this problem is the multiplicity of narrations regarding the reason for revelation, which has led to the view that the revelation occurred repeatedly or multiple times.

To overcome this problem, a number of commentators have tended to combine the narrations and resolve the dispute by suggesting multiple revelations.

The researcher discussed the views of both groups, those who maintain the multiple nature of revelation on the one hand, and those who deny it on the other. She was keen to present the most prominent and well-known examples on this issue, and those most frequently discussed.

The study consists of an introduction and two chapters. The first chapter elaborates on the types of multiple revelations, while the second chapter addresses the principles of commentators and Hadith scholars regarding preference when reconciliation and unification are impossible. The study concludes with a comparison between the two schools. To achieve this goal, I followed the inductive critical approach. I examined the multiple narrations regarding the reason for the revelation of a single verse.

The study reached specific conclusions regarding the reason for revelation and methods for arriving at the reason when multiple narrations are present.

Keywords: reason for revelation, preference, interpretation, narrations, multiple revelations



4. Allusion and Indication in Surah Al-Ahzab - A Theoretical and Applied Study.

Dr. Abdullah bin Sulayman 'Abdullah Al-'Umayr

Assistant Professor in the Department of Tafsir and Qur'an Sciences,
College of the Holy Qur'an, Islamic University, Kingdom of Saudi Arabia

Abstract:

This research, titled "Implication and Indication in Surah Al-Ahzab – A Theoretical and Applied Study," highlights the importance of the implications of words in deriving legislative rulings from the texts of the Quran and Sunnah. It aims to apply the fundamental theory of interpretation to Surah Al-Ahzab. The study is divided into: an introduction defining the subject and scope of the study, and two main sections covering the meanings of Surah Al-Ahzab as understood by exegetes, based on the conditions of commitment and types of implication and indication. Each type of implication and indication is discussed in a separate section. The study concludes by deriving twenty-seven implications and seventeen indications in Surah Al-Ahzab, recommending further attention to such studies.

.Key Words:* Allusion (Īmā'), Indication (ishārah), Sūrah al-Aḥzāb



5. The Rules of Exegesis (Tafsir) in the Book *Al-Ziyadah wal-Ihsan fi 'Ulum Al-Qur'an* by Imam Ibn 'Aqilah Al-Makki (d. 1150 AH) - A Theoretical and Applied Study.

Dr. Munirah Khalifa Ibrahim Bu'anqa Al-Khalidi

Ph.D. in Tafsir and Qur'an Sciences - King Faisal University.

Abstract:

This study examines the Principles of Qur'anic Interpretation according to Imam Ibn 'Aqilah al-Makkī, through his discussions on two particular sections of his work: the one hundred and forty-second section, entitled "The Science of Understanding the Interpretation and Exegesis of the Qur'an, Its Honor, and the Need for It," and the one hundred and forty-third section, entitled "The Science of Understanding the Conditions and Etiquette of the Exegete." From these two sections, the dispersed interpretive principles were identified and extracted based on Ibn 'Aqilah al-Makkī's methodology in his treatment of the sciences of interpretation and the exegete.

The study employs an inductive and analytical research method. It consists of an introduction, a preface on the author, his book, and the concept of interpretive principles, followed by two main chapters—one theoretical and one applied—and a conclusion. The chapters analyze the principles by highlighting his methodology in the sciences of the Qur'an, his approach to formulating rules, and his interpretive views. Sixteen principles were examined and classified according to transmitted (naqlī), rational ('aqlī), and linguistic foundations.

The objectives of the study are to explore a new field of research, draw attention to a work distinguished as one of the most comprehensive books on the sciences of the Qur'an, and to compile and deduce scattered interpretive principles while highlighting the features of the author's methodology through his discussions.

Among the most significant findings are: the presence of numerous interpretive principles in Ibn 'Aqilah al-Makkī's discussions of Qur'anic sciences—some based on transmitted sources, others on reason or language. Most of his interpretive principles are in harmony with the consensus of the exegetes and the well-known rules of interpretation. His approach in these two sections relies mainly on transmitted reports, yet reflects remarkable discernment in his selection and use of sources.



6. Types of Qur'anic Objectives (Maqasid) - A Foundational Study

Areej Muhammad 'Ali Muhammad Al Maghthum

Department of the Qur'an and its Sciences, College of Sharia and Fundamentals of Religion, King Khalid University, Kingdom of Saudi Arabia

Abstract:

This research aims to clarify the types and levels of Quranic objectives (maqasid), and to elucidate their role in understanding and contemplating the texts of revelation, through their classification and categorization, and by explaining the methodological and functional differences between them. The researcher adopted the descriptive-analytical approach, as well as the inductive and deductive methods, with the aim of tracing the objectives in Quranic texts and analyzing them according to their context.

Among the most prominent findings of the research: The relationship between the objectives of the Noble Quran and the objectives of Sharia appears in that the objectives of the Noble Quran carry a universal and comprehensive character, and constitute the foundation from which the universals and objectives of Sharia emerge. The Noble Quran contains all the universal principles upon which Sharia is based. Furthermore, Quranic objectives are divided into two levels: First, the level of general objectives, which internally organizes the types of objectives of the Noble Quran, manifested in the reformation of belief, justice and perfection in rulings, and the reformation of morals. The second level: the specific objectives, represented by the objectives of surahs and the objectives of verses.

The research recommends the importance of giving attention to studying Quranic objectives as an approach to understanding the Quranic text, and activating them in interpretation, contemplation, and Islamic education.

Keywords: Maqāsid, Qur'an, general, specific, partial, types.



Introduction of edition (53)

Praise be to Allah, who honored this Ummah (nation) with the Qur'an, making it the primary source of its guidance, the wellspring of its knowledge, and the focus of its attention throughout the centuries. May the prayers and peace of Allah be upon our Prophet Muhammad, to whom the Book was revealed as a clarification for everything.

To proceed: Qur'anic studies are considered among the noblest fields of knowledge and the most impactful in building sound thought and awareness. They are the gateway through which the researcher enters the depths of the Revelation, exploring its meanings, elucidating its guidance, and unveiling the facets of its inimitability (i'jāz). Every effort exerted in this domain is an extension of the journey of the scholars and exegetes whom Allah used to preserve His Book and through whose hands He opened the doors of understanding and clarification.

In an age where questions accelerate and issues constantly renew, the need for sound, profound Qur'anic research increases. Such research must elicit the meaning of the Noble Text and offer a conscious reading that draws inspiration from its guidance, thus connecting the Ummah to its steadfast origin.

Writing in this field is not an academic luxury; rather, it is a cognitive necessity that protects the awareness of generations and establishes an authentic Qur'anic perspective that contributes to addressing the problems of reality and guiding its course. This is where the function of researchers emerges; their responsibility is immense, and their fruits are enduring. Among the greatest contributions scholars and specialists can make today is to enrich this field with research that exalts the value of the Revelation and preserves its presence in the lives of Muslims. Qur'anic studies are not merely an academic exercise; they are a message, a platform, and a contribution to shaping consciousness and building the future.

We are pleased to announce the publication of the fifty-third issue of your journal, (Tibyān), which opens its pages to serious researchers, inviting them to add to the Qur'anic library what reinforces identity, serves knowledge, and manifests the aesthetics of this magnificent Book. Writing about the Qur'an is an act of worship and devotion, a guiding force for thought, and a service to a message that will remain as long as the night and day persist.

We ask Allah to bless the efforts, to place the works of the researchers in the balance of their good deeds, and to benefit the Ummah and the worlds with their output..

Written by:

Prof. Dr. Bandar bin Saleem Al-Sharari

Editor-in-Chief, Tebyan Journal for Qur'anic Studies Head of the
Department of Qur'an and its Sciences, College of Usul al-Din
Fundamentals of Religion) Imam Muhammad bin Saud Islamic
University



Second: If the Reference is Stated Again

The title of the book in bold followed by a comma, family name followed by a comma, and then the page followed by a full stop.

Example:

Al Sehaḥ Tajul Lugha & Sehaḥ of Arabic Language, Al Jawhari, 2/46.

- Referencing Prophetic Hadeeth: follow the same steps above, and add Hadeeth number and its judgment.
- Referencing a research in a journal: In addition to the above, research title shall be added after the journals name in bold and then issue number.

All correspondence and subscription requests to be
addressed to

The editor-in-chief of the Editorial Board

Kingdom of Saudi Arabia – Riyadh

B. O. Box: 5701 Riyadh: 11432

Phone: 2582705, Fax: 2582695

E-mail:

quranmag@gmail.com

Twitter: <https://twitter.com/quranmag1>

Association Address:

B. O. Box: 5701 – Riyadh – 11432, Phone: 2582695 –
0535972429



Technical Specifications of the Research:

- The font (Traditional Arabic) is used for Arabic language typing with size of (18) white for content and bold for titles, and the size (14) White for footnotes and summary.
- The font (Times New Roman) is used for English language typing with size of (11) white for content and bold for titles, and the size (10) White for footnotes and summary.
- Number of research pages is (50) pages (A4).
- Leave an indent at the beginning of each paragraph of no more than 1 cm.
- The space between lines is single.
- Margins of the page up, down and left are 2.5cm and from the right are 3.5cm.
- Quranic verses are written in accordance with the E-Quran Book at King Fahd Complex for Printing the Holy Quran with the size of 14 plain-colored (non-bold).

Method of Referencing

Referencing Verses:

- Verses in the text are referenced directly following the Quranic text mentioning the Sura followed by a colon and then verse number within two brackets as follows: [Al-Baqarah: 255].

Referencing texts:

- The text to be referenced to be annexed within the content with a small upper number after the punctuation mark.
- Lower footnotes shall be then written down the page with separate numbering for each page and they shall be automatically adjusted the and not manually.

First, when a source is mentioned for the first time, as well as in the reference list at the end of the search.

The title of the book in bold followed by a comma, family name followed by a comma, first and second name, date of death of the author in brackets followed by a comma, publisher followed by a comma, place of publication followed by a comma, Edition number followed by a comma, date of publication followed by a comma and then part of the page followed by a full stop.

Example:

Al Sehaḥ, Al Jawhari, Ismail Bin Hammad (1205 H), investigated by Ahmed Abdul-Ghafoor Atta, Dar Al Ilm Lil Malayeen, Beirut, Second Edition, 1404, 1984, 2/46.

- The arbitration decision depends on average marks by arbitrators including the following possibilities:
 - In case the research exceeds the degree of 90%, it is considered accepted to be published on its condition.
 - If it gets 60% to 89%, it needs amendment.
 - If it gets less than 60%, it shall be refused.
- In case of the need to re-edit the search with the amendments required from the researcher, in turn, he makes the amendment and if he confirms his view he shall respond the arbitrators remark with illustration and confirmation of this view.
- After the research being re-edited, the researcher returns the research to the arbitrator for the final decision. The decision includes one of two possibilities:
 - Accepted for publication in the event of receiving a 90% and above.
 - Refused in the event of receiving a 90% or below.

Publishing Conditions:

- In case of accepting the research for publication, all copyright shall be assigned to the journal, and may not be published in any other publisher in paper copy or electronically without written permission of the Chief Editor of the journal. The journal has the right to publish the research on the Associations site and other sites of electronic publishing.
- The research shall be published electronically in the journal's website and in the same journal according to publishing a priority depending on the searches date of acceptance and considerations determined by the editorial staff, such as research variability into a single issue.
- In case of the researchs acceptance for publication, the researcher sends acceptance of publishing, and when refused he will receive an apology for publishing.
- It is required to pay costs of evaluation in the following cases:
 - If sincerity of the acknowledgement is not proven.
 - If researcher violated the undertaking.
 - If the researcher withdraws his research after the evaluation.
 - If the researcher does not abide to deliver the research in its final form according to the approved terms of publishing in the journal.
- The researcher, when approving his research for publication, is committed to submit it in final form as referred to in the approved technical specifications.

- Submitting a file of translating the abstract, title of the study, researchers name, title and keywords into English language. The translated abstract should be approved by a specialized translation office.

Arbitration Proceedings:

- The Editorial Board considers the extent to which the search achieves terms of publishing if it is identical to the terms of the Arbitration.

Weaknesses	Actual Mark	Full Mark	Evaluation Criteria
		25	Scientific value of the subject
		25	Significance and scientific addition of the subject
		25	Correct research methodology
		25	Researchers character and good treatment of the subject
		100	Total

- The result is taken by average marks of the Editorial Board members.
- The research passes initial acceptance to be presented to arbitrators if it exceeds 60%.
- Research is governed by a minimum of two arbitrators with an academic title that equals or higher than the researchers.
- Research is governed according to the following criteria:

Weaknesses	Actual Mark	Full Mark	Evaluation Criteria
		5	Title: Quality of formation, matching title with content
		5	Research Annexes: an abstract, introduction, conclusion, recommendations, references and basic elements of each of them.
		5	Review of Literature: complete, clear relation in the study and academic addition.
		5	Language: grammar, dictation and printing
		10	Methodology: Clearness, correctness, compliance, plan accuracy and correct distribution.
		20	Style: explanation, concise, connectedness and clearness
		15	Scientific Content: matching title and objectives, scientific integrity, strength, clear and valuable scientific addition.
		5	References: originality, modernity, variability, comprehensiveness
		5	Findings: based on the subject, comprehensiveness and accuracy
		5	Recommendations: Based on the subject
		100	TOTAL

Conditions & Procedures of Publishing In "Tibian" Journal for Quranic Studies

Scientific and Methodological Properties:

- Scientific honesty.
- Originality and innovation.
- Correct tendency.
- Correct research methodology.
- Considering basics of scientific research in quoting and referencing, correct language, dictation and printing.
- Writing an introduction that contains: (subject of the study, study problem, limitations, objectives, methodology, procedures, research plan, previous studies - if any - scientific and additions by the researcher).
- Dividing the study into chapters, sections and parts according to nature of the study, its subject and content.
- Writing a conclusion with a comprehensive summary that includes the most significant (Results) and (recommendations).
- Writing a list of references of the study, according to the technical specifications referred to later.

Terms of delivering the study:

- The study should not have been published.
- The study should not be taken from a research or a thesis given a scientific degree to the researcher. If this is the case, the researcher must refer to the matter, and it should have been already published, for the editorial board to consider the extent of scientific benefit from its publication.
- Number of pages should not be more than 50 pages with – complete with annexes – after adherence to technical specifications for printing the research in terms of font type, size, spacing, and margins.
- The search should be submitted to the website of the journal in an electronic version (Microsoft Word) and another copy with the format (PDF) without researchers data.

Research Attachments upon Delivery:

- Submitting a file including search title and biography.
- Submitting a file including an abstract of the study not more than (200) words including the following elements: (study title, researcher رَحْمَةُ اللَّهِ's name and academic title, subject of the study, objectives, methodology, the most significant findings and the most significant recommendations) with keywords that accurately reflect the subject of the study and issues addressed so as not to exceed (6) words.

* * *

Tebian Journal for Quranic Studies

The General Supervision

Dr. Dhafer bin Saad bin Saeed Al-Shehri

Chairman of the Board of Directors of the Saudi Association for Holy Quran and its Sciences

Chairman of the Editorial Board

Prof. Dr. Bandar bin Salim Al-Sharari

Professor in the Department of the Qur'an and its Sciences, College of Usul al-Din and Da'wah

Imam Mohammad Ibn Saud Islamic University

Members:

- **Prof. Dr. Habibullah Saleh Habibullah Al-Sulami**

Professor in the Department of Qira'at (Recitations) at the College of Da'wah and Usul al-Din Umm Al-Qura University

- **Prof. Dr. Saad bin Mubarak bin Saad Al-Dosari**

Professor in the Department of the Qur'an and its Sciences at the College of Sharia Qassim University

- **Prof. Dr. Omar bin Abdul Aziz bin Abdul Mohsen Al-Duhaishi**

Professor in the Department of Qur'anic Studies, College of Education King Saud University

- **Prof. Dr. Nasser bin Saud bin Humoud Al-Qathami**

Professor at the College of Sharia and Regulations, Dean of the College of Sharia and Regulations Taif University

- **Prof. Dr. Abdul Hakeem bin Abdullah Al-Qasim**

Associate Professor in the Department of Qur'anic Studies, College of Education King Saud University

- **Prof. Dr. Iman bint Abdullah Al-Amoudi**

Professor in the Department of the Qur'an and its Sciences, College of Usul al-Din and Da'wah Imam Mohammad Ibn Saud Islamic University.

Managing Editor

- **Dr. May bint Abdullah bin Muhammad Al-Hadb**

Associate Professor in the Department of the Qur'an and its Sciences at the College of Usul al-Din and Da'wah Imam Mohammad Ibn Saud Islamic University

Editorial Secretary

- **Dr. Ibrahim Abbas Nasser Al-Shagdry**

Advisory Board

- **Prof. Dr. Abdullah Abdulrahman Al-Shithri**

Professor in the Department of the Qur'an and its Sciences at the College of Usul al-Din and Da'wah Imam Mohammad Ibn Saud Islamic University

- **Prof. Dr. Ibrahim Saeed Al-Dosari**

Professor in the Department of the Qur'an and its Sciences at the College of Usul al-Din and Da'wah Imam Mohammad Ibn Saud Islamic University. (Formerly)

- **Prof. Dr. Fahd bin Sulaiman Al-Fuhaid**

Professor in the Department of Creed and Contemporary Doctrines at the College of Usul al-Din and Da'wah Imam Mohammad Ibn Saud Islamic University

Word Issue Magazine Tibyān No.: (53): Word Head of the Editorial Board of the Magazine: Prof. Dr. Bandar bin Salim Al-Sharari		15
Index of the Research Issue: (53):		
1.	"The Sayings of Ata' bin Yasar on the Sciences of the Qur'an - Collection and Study"	19
	Dr. Fatimah Sulayman Ibrahim Al-Lahim, Associate Professor, Department of the Qur'an and its Sciences, College of Sharia, Qassim University	
2.	The Exegesis (Tafsir) of Surah Al-Najm, from the Book (Mafatih Al-Tanzil) by Abu Al-Fadl Muhammad bin Abi Al-Qasim bin Babajuk Al-Baqqali, Al-Khwarizmi (d. 562 AH) - A Study and Critical Edition.	85
	Dr. Abdullah bin Salih bin Sulayman Al-Umar Associate Professor in the Department of the Qur'an and Qur'an Sciences, College of Sharia and Law, Majmaah University, Kingdom of Saudi Arabia.	
3.	What has Multiple Revelations according to Exegetes and Hadith Scholars - A Foundational Study (or An Original/Theoretical Study)	159
	Dr. Munirah 'Amir 'Abdullah Ad-Da'rami Assistant Professor in the Department of Islamic Culture, College of Education and Human Development, Bisha University, Kingdom of Saudi Arabia	
4.	Allusion and Indication in Surah Al-Ahzab - A Theoretical and Applied Study.	195
	Dr. Abdullah bin Sulayman 'Abdullah Al-'Umayr Assistant Professor in the Department of Tafsir and Qur'an Sciences, College of the Holy Qur'an, Islamic University, Kingdom of Saudi Arabia	
5.	The Rules of Exegesis (Tafsir) in the Book Al-Ziyadah wal-Ihsan fi 'Ulum Al-Qur'an by Imam Ibn 'Aqilah Al-Makki (d. 1150 AH) - A Theoretical and Applied Study.	245
	Dr. Munirah Khalifa Ibrahim Bu'anqa Al-Khalidi Ph.D. in Tafsir and Qur'an Sciences - King Faisal University.	

6. **Types of Qur'anic Objectives (Maqasid) - A Foundational Study** 285

Areej Muhammad 'Ali Muhammad Al Maghthum

Department of the Qur'an and its Sciences, College of Sharia and Fundamentals of Religion, King Khalid University, Kingdom of Saudi Arabia

English Abstracts of Research

333





KINGDOM OF SAUDI ARABIA
Ministry Of Education
Al-Imam Muhammad Ibn Saud
Islamic University
Saudi Academic Association Of
The Holy Qur'an and Its sciences



TBEIAN

FOR QUR'ANIC STUDIES

Refereed Scholarly Journal



Contents

- ❖ The Sayings of Ata' bin Yasar on the Sciences of the Qur'an - Collection and Study Dr. Fatimah Sulayman Ibrahim Al-Lahim
- ❖ The Exegesis (Tafsir) of Surah Al-Najm, from the Book (Mafatih Al-Tanzil) by Abu Al-Fadl Muhammad bin Abi Al-Qasim bin Babajuk Al-Baqqali, Al-Khwarizmi (d. 562 AH) - A Study and Critical Edition Dr. Abdullah bin Salih bin Sulayman Al-Umar
- ❖ What has Multiple Revelations according to Exegetes and Hadith Scholars - A Foundational Study (or An Original/Theoretical Study) Dr. Munirah Amir Abdullah Ad-Da'rami
- ❖ Allusion and Indication in Surah Al-Ahzab - A Theoretical and Applied Study Dr. Abdullah bin Salih bin Sulayman Al-Umar
- ❖ The Rules of Exegesis (Tafsir) in the Book Al-Ziyadah wal-Ihsan fi 'Ulum Al-Qur'an by Imam Ibn 'Aqilah Al-Makki (d. 1150 AH) - A Theoretical and Applied Study Dr. Munirah Khalifa Ibrahim Bu'anqa Al-Khalidi
- ❖ Types of Qur'anic Objectives (Maqasid) - A Foundational Study Areej Muhammad Ali Muhammad Al Maghthum

محكمة تبيان للدراسات القرآنية

Issus 53 - 11 Jumada-Al-Akhir 1447/AH - 30 December 2025

TBEIAN FOR QUR'ANIC STUDIES

العدد الثالث والخمسون - ١١ جمادى الآخرة ١٤٤٧هـ - ٢ ديسمبر ٢٠٢٥م